وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة يحي فارس بالمدية
كلية الحقوق والعلوم السياسية

العنوان:

دور المنظمات الإقليمية في حل النزاعات الدولية

مجلس التعاون الخليجي نموذجا

مذكرة نهاية الدراسة للحصول على شهادة الماستر في الحقوق
تخصص: قانون دولي عام

من اعداد الطلبة:
- نسرين هديل فرحات
- وليد بنونة

إشراف الاستاذ:
د. جمال رحال

أعضاء لجنة المناقشة

الإســـم واللـــقـــب	الـمـــؤسـسة	الصـفـة
د. فاطمة خرشف	جامعة يحي فارس بالمدية	عضوا مناقشا
د. جمال رحال	جامعة يحي فارس بالمدية	مشرفا
د. نسيمة بن دالي براهم	جامعة يحي فارس بالمدية	رئيسا

السنة الدراسية:2024 - 2025

شكر

قبل كل أحد، وبعد كل أحد، الشكر للواحد الأحد، الفرد الصمد، الذي أمدّنا بالقوة والعون والسدد لإنجاز هذا العمل، وندعوه عزّ وجل أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم.

كما نتقدم بالشكر الجزيل للأستاذ المشرف "رحال جمال" الذي لم يبخل علينا بأي معلومة أو توضيح في شتى مراحل إعداد هذه المذكرة.

كما نتوجه بالشكر لأعضاء لجنة المناقشة، وأساتذتنا بقسم القانون الدولي العام على المجهودات المبذولة لإيصالنا إلى ما نحن عليه اليوم.

الإهداء

"بسم الله خالقي ومُيسِر أموري"

"وعِصمَتَ أمري، لك كل الحمد والامتنان"

أُهدي هذا النجاح لنفسي أولاً ثم إلى كل من سعى معي، لإتمام هذه المسيرة دمتم لي سنداً لا عمراً.

إلى كل من دعمني بلا حدود وأعطاني بلا مقابل إلى من علّمني أنّ الدنيا كفاح وسلاحها العلم والمعرفة، وإلى من غَرس في روحي مكارم الأخلاق داعمي الأول في مسيرتي وقوتي من بعد الله "والدي العزيز".

إلى من جعل الله الجنة تحت أقدامها إلى من كان دعاؤها سرّ نجاحي وحنانها بلسم جراحي، قدوتي ومعلمتي الأولى وصديقة أيّامي "والدتي الحنونة".

إلى من شدّ الله بهم عضدي فكانوا خير مُعين "إخواني وأختي".

ولله الشكر كلّه أن وفقني لهذه اللحظة، لم تكن الرحلة قصيرة ولم تكن الأمور يسره ولكم بحول الله ها أنا قد وصلت لمشارف التخرج فالحمد لله رب العالمين...

نسرين هديل فرحات

الإهداء

إلى والدي، إخوتي، زوجتي، أبنائي

إلى كل شهداء محور المقاومة

ولـــــيـــد

مقدمة

مقدمة:

صدمت الحرب العالمية الثانية ونتائجها العالم في أوت 1945، حيث نتجت عنها خسائر فادحة بشريا، ماديا ولوجيستيا فكان أن فكّر قادة العالم في وضع نظام قانوني يبعد الحلول العسكرية والحروب ويجعلها في آخر المراتب مقابل الحلول السّلمية، وهذا عبر وضع تنظيمات دولية تضبط الأمر.

وعلى هذا الأساس تأسست الأمم المتحدة انطلاقا من ميثاق سان فرانسيسكو الذي وضع أهداف الهيئة وسبب وجودها واللوائح التي تسير عليها وتسيّر بها العالم ووضع الشروط والآليات التي تنظم الوحدات القُطرية الحديثة التي اصطلح على تسميتها بالدول فنظمت الانضمام ووضعت حقوقا وواجبات للمنضمين، وأسست هيئات فرعية موضوعية تختص كل منها بمجالات موضوعها واختصاصاتها.

وتميزت هذه المنظمات بخصائص جعلتها تكتسب الشخصية القانونية المستقلة عن الوحدات السياسية الأخرى المعروفة بالدول، حيث تمتلك ذمة مالية مستقلة وأعطيت لها مفاهيم خاصة بها.

ويتم إنشاء المنظمة عن طريق اتفاقية شارعة تكون هي التنظيم الأساسي لها وذلك لوضع قواعد الانضمام وحل النزاعات وتأسيس مجموعة الحقوق والواجبات.

وعرف السياق الذي أتت فيه هيئة الأمم المتحدة نشأة عدة منظمات إقليمية تتولى شؤون أمة معينة تتقاسم الجغرافيا والتاريخ والقيم مثل الجامعة العربية 1945 فأعطت الهيئة الشرعية القانونية لتلك الكيانات وتبنتها ووضعت لها أساسا قانونيا ينظم وجودها وارتباطها بهيئة الأمم المتحدة.

وفي ذات السياق تلا نشأة هيئة الأمم المتحدة اندلاع ما يسمى بالحرب الباردة التي أحدث تحولات أيديولوجية واقتصادية وسياسية كبيرة جعلت من الظاهرة القانونية في المجال الدولي ترتقي وتتطور لتشكل حدثا مهما في جل النزاعات التي عرفها العالم.

وشهد العالم بعد نهاية الحرب الباردة تحولات عميقة مست جوانب مختلفة من العلاقات الدولية، خاصة فيما يتعلق بوسائل حفظ السلم والامن الدوليين، حيث أصبحت المنظمات الإقليمية تلعب دوراً محورياً في إدارة الأزمات وتسوية النزاعات، بالنظر إلى قربها الجغرافي وخصوصية الفهم المحلي للنزاعات الواقعة ضمن نطاقها الإقليمي. وقد كرس ميثاق الأمم المتحدة هذا التوجه، من خلال الاعتراف بدور المنظمات الإقليمية كأداة مكملة لدور منظمة الأمم المتحدة في مجال حفظ السلم والامن الدوليين، لاسيما في الفصل الثامن منه.

وتبرز أهمية دراسة المنظمات الإقليمية ودورها في حل النزاعات الدولية، في تحديد مهامها التي أصبحت تتجاوز الأطر الاقتصادية الى أدوار سياسية وأمنية متقدمة. ومن أبرز هذه المنظمات على الصعيد العربي،

نجد مجلس التعاون لدول الخليج العربية، الذي أسس سنة 1981، في ظل ظروف إقليمية ودولية حساسة، ليكون إطاراً تعاونياً يجمع دول الخليج العربي في مواجهة التحديات المشتركة.

وتكمن أهمية هذا الموضوع في تسليط الضوء على تجربة مجلس التعاون الخليجي كنموذج للمنظمات الإقليمية العربية التي سعت الى لعب أدوار حيوية في تسوية الأزمات والنزاعات، سواء بين دول الأعضاء أو في محيطه الإقليمي الأوسع، كما هو الحال في تعامله مع الأزمة اليمنية، الأزمة البحرينية، وأزمة الخليج مع قطر، إضافة الى مشاركته في جهود التحالف الدولي لتحرير الكويت سنة 1991.

وتتمثل أهم الأسباب الموضوعية التي جعلتنا نختار هذا الموضوع في قلة الدراسات الأكاديمية التي تناولت بعمق وموضوعية تجربة مجلس التعاون الخليجي من الزاوية الأمنية والسياسية، فضلاً عن الأهمية الجيوسياسية للمنطقة الخليجية، وما تشهده من تداخلات وتحديات وصراعات جعلت منها ساحة اختبار حقيقي لدور المنظمات الإقليمية في مواجهة النزاعات.

وتندرج الأسباب الذاتية التي ساقتنا إلى اختيار دراسة ظاهرة مجلس التعاون لدول الخليج العربية ضمن إطار الاهتمام الخاص الذي نوليه بالأحداث المترابطة في الشرق الأوسط وأثر الظواهر القانونية عليها وكذا، إثراء المكتبة القانونية الوطنية بأبحاث تتناول المواضيع التي تربط الجزائر بأبعادها من حيث الهوية والعمق الاستراتيجي العربي و كذا الإسلامي ، فضلا عن الميول الفكرية والبحثية التي تقودنا إلى دراسة النزعات وأساليب حلها في منطقتي الشرق الأوسط وشمال إفريقيا باعتبارها منطقة خصبة تتمركز فيها أغلب الأحداث السياسية الكبرى .

أما الإشكالية الأساسية التي نحاول معالجتها فتتمثل في السؤال الآتي:

ما مدى فعالية الدور الذي اضطلع به مجلس التعاون لدول الخليج العربية في ادارة وتسوية النزاعات الاقليمية والدولية ضمن محيطه الجغرافي والسياسي ؟

ومن هذه الإشكالية تتفرع الأسئلة الفرعية التالية:

ما هو الإطار المفاهيمي والقانوني للمنظمات الإقليمية والنزاعات الدولية؟

ما هي أبرز خصائص وهيكلة مجلس التعاون الخليجي؟

كيف تعامل المجلس مع بعض النزاعات؟

وللإجابة على هذه الإشكالية، اعتمدنا على مجموعة من الفرضيات، منها:

ـ المنظمات الإقليمية تظل مكملة، لا بديلة، عن دور منظمة الأمم المتحدة في حفظ السلم والامن الدوليين.

ـ إن مجلس التعاون لدول الخليج العربية قد لعب دوراً إيجابيا في بعض النزاعات، لكنه واجه صعوبات تحدّ من فاعليته الكاملة.

ـ فعالية المجلس مرتبطة بمدى تماسك أعضائه وتوفر الإرادة السياسية الموحدة.

أما المنهج المعتمد في هذه الدراسة فهو المنهج الوصفي لشرح المفاهيم القانونية والسياسية ذات الصلة، بالإضافة الى المنهج الاستدلالي الذي يسمح بإسقاط النص القانوني والقرار الدولي ومقررات الاجتماعات الدورية الخاصة بالمنظمة الإقليمية قيد الدراسة على الحدث وكذا استنتاج مدى فعالية هذه المنظمة من خلال دراسة نماذج تطبيقية، تسمح برسم صورة واقعية عن حدود وإمكانيات المنظمات الإقليمية في زمن تتعد فيه الأزمات وتعقد فيه مسارات الحلول.

في دراسة هذا الموضوع تم الاعتماد على فصلين، حيث خُصّص الفصل الأول لأبرز المفاهيم التي ترتبط بالمنظمات الإقليمية وذلك من خلال مبحثين، تناول الأول ماهية المنظمات الإقليمية وتطرق الثاني بالشرح والتفصيل لماهية النزاعات الدولية.

وعُني الفصل الثاني بدراسة مجلس التعاون لدول الخليج العربية ودوره في حل تسوية النزاعات الدولية من خلال مبحثين تناول الأول ماهية المجلس من خلال تحديث السياقات العامة لنشأته وتركيبته وأهداف وجوده فيما تم تخصيص المبحث الثاني لنماذج النزاعات الدولية الإقليمية التي كان للمجلس دور في حلّها انطلاقا من الآليات المتعارف عليها، حيث عرضت الدراسة أزمة المجلس الداخلية وكذا الصراع في البحرين وأزمة اليمن وحرب تحرير الكويت والصراع الإماراتي الإيراني.

الفصل الأول:

الإطارالمفاهيمي للمنظمات الإقليمية والنزاعات الدولية

الفصل الأول: الإطارالمفاهيمي للمنظمات الإقليمية والنزاعات الدولية.

في ظل تزايد حدة النزاعات الدولية وتعقد أبعادها القانونية والسياسية تبرز المنظمات الإقليمية كآليات قانونية فاعلة في تسوية المنازعات بالطرق السلمية، تماشيا مع مبادئ ميثاق الأمم المتحدة، لاسيما المادة 52 التي تكرّس دور الترتيبات الإقليمية في حفظ السلم والأمن الدوليين. ويستند هذا الفصل الى تحليل قانوني معمّق لمفهوم المنظمات الإقليمية واختصاصاتها في فض النزاعات، انطلاقا من الأطر النظرية للقانون الدولي العام والعلاقات الدولية.

يتناول هذا الفصل بالدراسة المفاهيم القانونية الأساسية للمنظمات الإقليمية، من حيث تعريفها وفقا لأحكام القانون الدولي ، و طبيعتها القانونية كشخص اعتباري دولي بالإضافة إلى عناصرها ، أهدافها، أقسامها و علاقتها بمنظمة الأمم المتحدة ، كما يسلط الضوء على الإطار القانوني للنزاعات الدولية وطبيعتها القانونية و آليات حلّها طبقا لمبادئ القانون الدولي مع التركيز على الدور المنظمات الإقليمية في حل النزاعات الدولية و" يأتي اختيار مجلس التعاون الخليجي للدول العربية " نموذجا تطبيقيا لدراسة مدى فعالية المنظمات الإقليمية في تسوية النزاعات ، و ذلك في ضوء مواثيقها التأسيسية و الآليات القانونية التي تعتمدها ، و بناءً عليه يهدف هذا الفصل إلى وضع إطار مفاهيمي و قانوني متكامل يشكّل أساساً نظرياً لتحليل دور المنظمات الإقليمية في حل النزاعات الدولية.

المبحث الأول: ماهية المنظمات الإقليمية.

من أجل تحديد مفهوم المنظمات الدولية الإقليمية وجب الرجوع الى الأحكام الواردة في ميثاق الأمم المتحدة من جهة، ثم الأحكام الخاصة بالمنظمات الإقليمية لا سيما الواردة في مواثيقها الأساسية من جهة أخرى، والتي يمكن من خلالها استخلاص تعريف المنظمات الدولية الإقليمية والخصائص التي تتميز بها عن غيرها من التنظيمات الدولية [1]

المطلب الأول: مفهوم المنظمات الإقليمية.

انتشرت التكتلات الإقليمية في مختلف قارات العالم، ففي القارة الأمريكية تم إنشاء منظمة الدول الأمريكية، وفي النصف الغربي من القارة الأوروبية ظهرت السوق الأوروبية المشتركة كما ظهرت في النصف الشرقي من القارة الأوروبية مجلس المساعدة الاقتصادية المتبادلة (الكوميكون) وفي القارة الإفريقية تم إنشاء منظمة الوحدة الإفريقية كما تم إنشاء جامعة الدول العربية وفي القارة الآسيوية ظهرت منظمة آسيان ومنظمة السارك للتعاون الاقتصادي والثقافي بين دول المنطقة. كما تم إنشاء منظمة المؤتمر الإسلامي. وهكذا أصبح التكتل الإقليمي إحدى السمات المميزة للمجتمع الدولي المعاصر وخاصة بعد بروز المؤسسات والأجهزة المعبرة عن المنظمات الإقليمية التي تهدف إلى تحقيق الوحدة الإقليمية ومصالح أعضاء هذه المنظمات. [2]

الفرع الأول: تعريف المنظمات الإقليمية.

لقد طرحت فكرة التنظيم الإقليمي نقاشاً كبيراً بين فقهاء القانون الدولي عند الإعداد لميثاق الأمم المتحدة، اتجاه يدعو إلى الاكتفاء بالمنظمة العالمية ويعارض قيام منظمات إقليمية، ويعود السبب إلى أنها تشكل خطراً يهدد المجتمع الدولي بوجود التكتلات المتناحرة.

واتجاه آخر يؤيد قيامها، ويعترف بقوة الروابط الإقليمية، ويقر حاجة الأمم المتحدة إلى نشاطاتها ومساعداتها وبخاصة في المسائل الاقتصادية والسياسية.

[1] جمال عبد الناصر مانع، التنظيم الدولي النظرية العامة والمنظمات العالمية والإقليمية والمتخصصة، دار العلوم للنشر والتوزيع عنابة،2006، ص235.

2 عبد السلام صالح عرفة، المنظمات الدولية والإقليمية، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، ليبيا، الطبعة الثانية، 1999، ص285

وأخذ واضعو الميثاق الأمم المتحدة بالاتجاه الثاني، واعتبروا أن المنظمات الإقليمية يمكن أن تقوم بدور فعال في خدمة الامن والاستقرار الدوليين، وتحقيق الرفاهية والرخاء في العالم، وحل بعض المنازعات الدولية سلميا.

وبالرغم من ذلك فقد ظهر اختلاف وتباين في المعيار الذي يمكن الاعتماد عليه في تعريف المنظمات الدولية الإقليمية، على أساس أن المواثيق الأساسية لهذه المنظمات لم تضع تعريفا لها، مما أدى بالفقهاء على محاولة تعريفها، معتمدين في ذلك على العديد من المعايير، وإن كان المعيار الأساسي الذي اعتمده البعض هو التجاور الجغرافي، توجد معايير أخرى[1].

فمن اعتمد على المعيار الجغرافي عرف المنظمات الإقليمية بأنها:" تجمعات إقليمية تربط مجموعة من الدول المتجاورة إقليميا وتهدف إلى تنمية التضامن والتعاون بين هذه الدول في مجالات تنمية علاقاتها وفقا لأهداف ومبادئ الأمم المتحدة "[2]

ومن اعتمد على أكثر من معيار فعرفها بأنها: "تجمعات إقليمية تضم مجموعة من الدول المتجاورة المتضامنة التي تعمل من أجل حفظ السلم والامن الدوليين ودعم التعاون في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية"[3]

ومن أجل تحديد مدلول مصطلح المنظمة الإقليمية، فإن هذا المصطلح أو التعبير يحتاج إلى شرح مفصل، فبغض الشّراح يعطيه معنى واسعاً، إذ يشمل كل معاهدات عدم الاعتداء والضمان المتبادل والتكتل، ومنهم من يضيق في معناه، ويجعل منه اتفاقاً يقوم على مجموعة من الأسس أو الشروط، لاسيما عنصري الجوار والمصلحة المشتركة.

وعلى كل فيجب أن تقوم المنظمات الإقليمية على الأسس التالية:

_ وجود تجاور بين دول تقطن منطقة جغرافية معينة.

_وجود تنظيم خاص وهيئات دولية ذات اختصاص محدد، تهتم بأمور المنظمة وترسم سياستها.

_وجود عوامل مشتركة معينة تربط بين الدول المتجاورة كعامل القومية أو الثقافة او الدفاع أو العرق.

_وجود أغراض وأهداف نبيلة تسعى إليها المجموعة الدولية المنضمة في المنظمة الإقليمية.

1عبد السلام صالح عرفة، مرجع سابق، ص287.
2يوسف علي الشكري، المنظمات الدولية الإقليمية المتخصصة، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 2004، ص173.
3جمال عبد الناصر مانع، مرجع سابق، ص236.

_وجود اتفاقات أو مواثيق للمنظمات الإقليمية لها صفة الدوام والاستقرار[1]

الفرع الثاني: خصائص المنظمات الإقليمية.

تتميز المنظمات الإقليمية بالعديد من الخصائص، سواء من حيث العضوية فيها، أو من حيث سلطاتها، أو من حيث نظام التصويت فيها، وذلك كما يلي:

أولا: من حيث العضوية:

فالعضوية في هذه المنظمات محدودة ويتم تحديدها عادة بمعيار معين كالموقع الجغرافي وعلى ذلك لا يمكن أن تجمع المنظمة الإقليمية في عضويتها كل أو غالبية دول العالم لأنها في هذه الحالة ستفقد وصف الإقليمية لتكتسب صفة العالمية. [2]

ثانيا: من حيث السلطات:

سلطات المنظمات الدولية بصفة عامة سلطات ضعيفة ولكن منح الدول لسلطات واسعة أو قوية إلى منظمة دولية معينة يعني تفضيل للمنظمة الإقليمية عن المنظمة العالمية[3]

ثالثا: من حيث نظام التصويت:

إذا كان التصويت بالإجماع انتهى أو يصعب تحقيقه في المنظمات العالمية إلا انه سهل التحقيق في إطار المنظمات الإقليمية، لذلك نجد أن بعض المنظمات الإقليمية مازالت تعمل بقاعدة الإجماع[4]

الفرع الثالث: عناصر المنظمات الإقليمية:

تقوم المنظمات الإقليمية على مجموعة من العناصر المتلازمة وهي ما يأتي:

أولاً: عنصر التنظيم:

يبنى على شروط الدوام والإرادة الذاتية حيث الغرض من إنشاء المنظمات الإقليمية هو تحقيق مصالح مشتركة ومستمرة، وهو ما يلزم وجود دائم مستمر يؤكد وجود المنظمة الإقليمية واستقلالها عن إرادة أعضائها هذا عن طريق الاعتراف لها باختصاص تظهر وتؤكد وجود هذه الإرادة الذاتية بصورة في

[1] عبد السلام صالح عرفة، مرجع سابق، ص288.
[2] محمد إسماعيل علي، "فكرة الإقليمية في الجامعة العربية"، المجلة المصرية للقانون الدولي، العدد235، ص168، ص174.
[3] محمد حسن الابياري، المنظمات الدولية الحديثة وفكرة الحكومة العالمية، الهيئة المصرية للكتاب، 1978، ص261.
[4] جمال عبد الناصر مانع، مرجع سابق، ص238.

المسائل الإدارية والمالية. وكذلك عندما ينص الميثاق على قاعدة الأغلبية لصدور قرارات المنظمة وتضعف هذه الإرادة عندما يستلزم الميثاق موافقة جميع وبعض قرارات المنظمة.

ثانياً: العنصر الدولي:

هو أن تكون عضوية هذه المنظمة قاصرة على حكومات الدول وهو ما يميزها عن المنظمات الدولية غير الحكومية مثل هيئة الصليب الأحمر.

ثالثاً: الأهداف المشتركة: وتعد هذه الأهداف هي الأغراض المشتركة التي أنشئت المنظمة من أجل تحقيقها لإشباع رغبات الدول المكونة لهذه المنظمة وهذه الأهداف قد تكون سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية أو ثقافية أو أمنية، وتجمع المنظمة بين هذه الأهداف ومن الملاحظ أنه يمكن أن يقوم البرلمان بتمثيل المنظمة الدولية الحكومية وذلك بدلا من السلطة التنفيذية.

رابعاً: الإرادة الذاتية:

تتمتع هذه المنظمة بالإرادة الذاتية، لتعرف آثار تصرفاتها القانونية إلى المنظمة الدولية وليس إلى الدول الأعضاء وكذلك متى تتمكن المنظمة الدولية من أن يكون لها بنيان تنظيمي خاص به أو ميزانية.[1]

خامساً: وجود روابط موحدة:

بحيث تكون العضوية في المنظمات الإقليمية محدودة بموجب ضوابط أو معايير معينة وفقا لما ورد بميثاق إنشائها، ومن هذه الضوابط أو المعايير، الموقع الجغرافي، أو وحدة الدين والانتماء الإيديولوجي المشترك، فإن مصطلح المنظمات هنا لا يقتصر على وحدة الأقاليم دائماً يعني وحدة اللغة والدين والجنس أو القومية.

إن كل ما تلخص من عناصر المنظمات الإقليمية هي توضيح بأن هذه المنظمات لها عناصر معترف بها قانونياً من قبل الدول المجاورة حيث أن كل منظمة يجب أن يكون لها هدف مشترك وكذلك توجد بينها روابط معينة حيث أن هذه الأخيرة تتميز بالإرادة الذاتية ولها مكانة مميزة ذات صلة مرتبطة بمفهوم الإقليمية لكل دولة تنتمي إلى المنظمات الإقليمية.[2]

[1] صابرين هادي عبود، دور المنظمات الإقليمية في حل النزاعات الدولية بين أعضائها، كلية القانون والعلوم السياسية، جامعة ديالي، العراق، 2018، ص ص12-13.

[2] صابرين هادي عبود، مرجع سابق، ص14.

المطلب الثاني: أقسام المنظمات الإقليمية وأهدافها.

يعتمد تصنيف المنظمات الإقليمية بشكل رئيسي على نوعية المهام التي تضطلع بها. ويعد من الضروري مراعاة تنوع هذه المنظمات والغايات التي تسعى إلى تحقيقها، إذ أن تداخل وظائفها أحياناً يجعل من الصعب وضعها ضمن تصنيف دقيق ومحدد.

الفرع الأول: أقسام المنظمات الإقليمية.

تقسّم المنظمات الإقليمية إلى ثلاث مجموعات: المنظمات السياسية العامة، المنظمات الوظيفية، المنظمات ذات التوجه الأمني.

المنظمات السياسية العامة: يشتمل دورها وتوجهها الأساسي في تنسيق بين الدول الأعضاء وحل نزاعاتها في الإطار المؤسساتي الإقليمي، وتقدم الدعم للقضايا والاهتمامات المشتركة للدول والأعضاء، كما تقوم أيضاً على مبدأ التماثل في التوجهات السياسية العامة للدول مثل: مجموعة دول جنوب شرق آسيا، كما تقوم أيضاً على قاعدة التعاضد السيسيولوجي الذي يشكل أصلب ركيزة لتكوين المنظمات وبروز التعامل القومي، مثل جامعة الدول العربية.

المنظمات الوظيفية: وتهدف إلى تحقيق التعاون بين الدول الأعضاء وذلك من خلال التوحيد الجمركي مثل السوق المشتركة لدول الجنوب (البرازيل، البراغواي) ومنظمة مكافحة الفقر والتصحر في شرق إفريقي ويشترط في أعضائها أن تنتهج نفس السياسات الاقتصادية.[1]

المنظمات ذات التوجه الأمني العسكري: تقوم على مبدأ الأمن الجماعي، حيث يكون دورها الأساسي تقديم الحماية والضمانات الأمنية من دفاعية وردعية لأعضائها كدول وكمجموعة، والشرط الأساسي العام للعضوية هو تماثل الاتجاه السياسي العام، وخير مثال على ذلك منظمة حلف وارسو ومنظمة حلف الشمال الأطلسي، كون هذه المنظمات تمثل إحدى وسائل تسوية المنازعات الدولية سلمياً كما توضحها المادة 33 من ميثاق الأمم المتحدة.

وتعتمد المنظمات الإقليمية في ممارسة صلاحياتها لتسوية النزاعات على أسس قانونية مستمدة من ميثاق الأمم المتحدة في المادة 52، أين خصّ المنظمات الإقليمية بنصيب في مهمة المحافظة على الأمن والسلم الدولي. فقرر في هذه المادة أنه على مجلس الأمن أن يشجع الاستكثار على الحل السلمي للنزعات المجلية عن طريق المنظمات الإقليمية إما بناء على طلب الدول التي يعنيها الأمر وإما بالإحالة عليها من

[1] محمد قرومي، "دور المنظمات الإقليمية في حل النزاعات الدولية منظمة الإيكواس كنموذج"، جامعة الحقوق والعلوم السياسية، المدية، 2024، ص ص13-14.

جانب مجلس الأمن، وقد أشارت معظم الاتفاقيات التي أنشئت بمقتضاها هذه المنظمات التي تقوم بينها بالطرق السلمية ومن بينها تحكيم المنظمة في النزاع القائم.

هكذا أصبحت المنظمات الإقليمية تعتبر من بين النظم المهتمة بتسوية النزاعات المعاصرة، وهذا تماشياً مع بنود الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة، كما عملت مختلف المنظمات الإقليمية على تطوير آليات مختصة بتسوية النزاعات نظراً للأهمية التي يكسبها البعد الأمني باعتباره المحرك الرئيسي لعجلة التنمية بمختلف أشكالها.[1]

الفرع الثاني: أهداف المنظمات الإقليمية.

يهدف إنشاء المنظمات الإقليمية إلى تحقيق مجموعة من الأهداف هي:

توثيق الروابط والصلات بني دول متجاورة جغرافياً، أو بين دول متجانسة ومتشابهة حضارياً أو قومياً أو ثقافياً أو اقتصادياً.

تنسيق التعاون بين الدول الأعضاء في مختلف المجالات ومساعدتها على الدفاع عن مصالحها وسيادتها وتحقيق التفاهم والأمن بين أعضائها.

تنمية العلاقات الاقتصادية والثقافية بين الدول المتجاورة، على خلاف الأحلاف العسكرية التي تنشأ بهدف القيام بأعمال حربية بحتة[2]

المطلب الثالث: دور المنظمات الإقليمية ومكانتها في منظمة الأمم المتحدة.

تعتبر المنظمات الإقليمية فاعلاً مهماً في النظام الدولي، خاصة في مجالات حفظ السلم والأمن. وقد أولت الأمم المتحدة أهمية خاصة لهذه المنظمات، ومن خلال التعاون والتنسيق معها لتحي أهداف مشتركة. ويهدف هذا المطلب إلى بيان مكانة المنظمات الإقليمية لدى الأمم المتحدة، ثم علاقتها بها.

الفرع الأول: دور المنظمات الإقليمية لدى الأمم المتحدة.

إذا كانت المنظمات الإقليمية قد قامت بهدف ممارسة ودعم العلاقات على صعيد المجتمعات المحلية أو الإقليمية، فإن تحقيق التعاون والتنسيق كفيل بخدمة قضايا السلم والأمن الدوليين بصفة عامة، وعلى المستوى الإقليمي بصفة خاصة. من هنا حرص ميثاق الأمم المتحدة على إنشاء رابطة بين الهيئة العالمية والمنظمات الإقليمية، فقد اشترطت المادة 1/52، وهي أولى المواد في الفصل الثامن من الميثاق الخاص

[1] محمد قرومي، المرجع السابق، ص15.
[2] د. جمال عبد الناصر مانع، مرجع سابق، ص239.

بالمنظمات الإقليمية، ضرورة تمشّي أهداف المنظمة الإقليمية ومبادئها مع أهداف ومبادئ الأمم المتحدة، ثم تناولت المواد التالية لها أحكام التعاون بين الهيئة العالمية والمنظمات الإقليمية وأهمها:

1_على الدول الأعضاء في المنظمات الإقليمية أن تبذل جهودها لتدبير الحل السلمي لمنازعاتها المحلية بواسطة هذه المنظمات، وذلك قبل عرضها على مجلس الأمن (المادة 2/52).

2_على مجلس الأمن أن يشجع حل المنازعات المحلية بواسطة هذه المنظمات، سواء كان ذلك بناءً على طلب من الدول المعينة، أو عن طريق الإحالة اليها من المجلس نفسه (المادة 3/52)

3_ على مجلس الأمن أن يستعين بهذه المنظمات في أعمال القمع، كلما رأى ذلك مناسبا، على أن يكون عملها حينئذ تحت مراقبة المجلس وإشرافه، باعتباره صاحب الاختصاص الأصلي في هذه المسائل. لا يجوز لهذه المنظمات أن تقوم من تلقاء نفسها، وبغيرإذن المجلس، بمباشرة هذه الأعمال إلا في حالة الدفاع الشرعي، وبشرط احاطة المجلس علماً بما يجري من أعمال لحفظ السلم والأمن الدوليين، أو ما يزمع إجراؤه منها.[1]

الفرع الثاني: مكانة المنظمات الإقليمية في منظمة الأمم المتحدة.

أطلق ميثاق الأمم المتحدة الحرية للمنظمات الإقليمية في مجال حل ما ينشأ من المنازعات بين أعضائها بالطرق السلمية، إلا انه قيّد سلطاتها في مجال القمع فلم يقر لها الحق باستخدام القوة دون إذن أو تفويض من مجلس الأمن ورقابته.

وتنص المادة 52 من الميثاق على اشتراك التنظيمات الإقليمية في التسوية السلمية للمنازعات، أما المادة 53 فتتيح لتلك التنظيمات الإنفاذ على أن يكون ذلك بإذن صريح من مجلس الأمن، هكذا فإن هذه المادة تنشئ آلية تسمح لمجلس الأمن بالاستعانة بالتنظيمات الإقليمية في تنفيذ تدابيره، وختاماً تنص المادة 54 على أن تُعلم التنظيمات والوكالات الإقليمية المجلس على الدوام بأنشطتها من أجل حفظ السلم والأمن الدولي.

كما جاء في المادة 52 من ميثاق الأمم المتحدة أنه ما يحول دون تقديم تنظيمات أو وكالات إقليمية تعالج من الأمور المتعلقة بحفظ السلم والأمن الدولي ما يكون العمل إقليمي صالحاً فيها ومناسباً مادامت هذه التنظيمات أو الوكالات الإقليمية ونشاطها متلائمة مع مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها[2].

[1] مفيد حسن شهاب، المنظمات الدولية، كلية الحقوق، القاهرة، الطبعة الرابعة، دار النهضة العربية، 1978، ص ص412، 413.

[2] محمد قرومي، مرجع سابق، ص ص18،17.

المبحث الثاني: ماهية النزاعات الدولية.

تعد النزاعات الدولية ظاهرة قديمة قِدم العلاقات بين الدول، إذ رافقت تطور المجتمعات البشرية، وقد ازدادت هذه النزاعات تعقيداً في العصر الحديث نتيجة تداخل المصالح وتطور القواعد المنظِمة للعلاقات الدولية. وفي ظل النظام الدولي المعاصر، أضحى من الضروري فهم الطبيعة القانونية والسياسية لهذه النزاعات، لما لها من تأثير مباشر على الاستقرار والسلم الدوليين. وعليه، يتناول هذا المبحث دراسة مفهوم النزاعات الدولية ووسائل حلّها، وأخيراً علاقة المنظمات الإقليمية بالنزاعات الدولية.

المطلب الأول: مفهوم النزاعات الدولية:

يتناول هذا المطلب دراسة تعريف النزاعات الدولية فهو من الخطوات الضرورية بالإضافة إلى طبيعتها القانونية ودور المنظمات الإقليمية في حل النزاعات الدولية والداخلية:

الفرع الأول: تعريف النزاعات الدولية.

تشير قواميس اللغة إلى أنه يعود النزاع مفرداً وجمعه إلى الفعل "نزع" من باب ضرب وقوله فلان في النزع أي خلع الحياة، ونازعه منازعة أي جاذبه في الخصومة، وبينهم نزاعة (بالفتح) أي خصومة في حق، التنازع التخاصم، ونازعت النفس إلى كذا نزاع معنى اشتاقت، وانتزع الشيء أي اقتلعه فاقتلع، وتنازع القوم أي اختصموا[1].

يعتبر مصطلح نزاع ترجمة لكلمة "CONFLIS الفرنسيةوCONFLICT الإنجليزية وهما من أصل الكلمة اللاتينية CONFLICTUS، حيث تحديد مفهوم "النزاع" في الدراسات القانونية له ما يبرّره في القانون الدولي، لكونه من مقتضيات الدفاع عن المصالح الذاتية ورد العدوان[2].

ويتم استخدام هذا المصطلح للتعبير عن معاني عديدة وعلى مستويات مختلفة، منها الفردي والقومي والدولي، فمصطلح النزاع يرجع في أصوله التاريخية إلى بداية تناقض مصالح المجموعات البشرية والتهديد القائم لهذه المصالح، وامتد المصطلح ليشمل كافة المواقف التي لا يوجد فيها توافق بين المصالح، نزاع مسلح، نزاع اقتصادي، نزاع سياسي....[3].

[1] عبد الحميد العوض القطيني، الوسائل السلمية لتسوية النزاع الدولي، جامع شندي، السودان، 2016، ص17.
[2] عمر سعد الله، الوجيز في حل النزاعات الدولية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2018، ص8.
[3] حسين قادري، النزاعات الدولية، الطبعة الأولى، منشورات خير جليس، باتنة، 2007، ص10.

يعرّف النزاع الدولي بأنه الخلاف الذي ينشأ بين دولتين على موضوع قانوني، أو حادث معين، أو سبب وجود تعارض في مصالحهما الاقتصادية أو السياسية أو العسكرية وتباين حجمهما القانونية.[1]

كما يعرف بذلك النزاع الذي ينشأ بين دولتين أو بوجه عام بين شخصين او أكثر من أشخاص القانون الدولي، ويتضمن وجود مطالبات وادعاءات من قبل أحد الأطراف بخصوص مسألة أو موضوع محدد، وأن تتقابل هذه المطالب أو تلك الادعاءات بالرفض أو بادعاءات متقابلة من جانب الطرف الآخر[2].

يمكن تمييز النزاع الدولي عن بعض المصطلحات:

تمييز النزاع الدولي عن الصراع الدولي: يعتبر مفهوم الصراع من أبرز المفاهيم المشابهة للنزاع الدولي، حيث عرّف كتاب القانون الدولي الصراع الدولي: هو التنازع الناتج عن الاختلاف في دوافع الدول في تصوراتها وأهدافها وتطلعاتها وفي مواردها وفي إمكانياتها مما يؤدي في الأخير إلى اتخاذ قرارات وانتهاج سياسات تختلف أكثر مما تتفق. من خلال هذا التعريف نجد أن النزاع الدولي يختلف عن الصراع الدولي في كون أن هذا الأخير لا يحمل في طياته أي ادعاءات أو مطالبات متقابلة بين الأطراف والتي تعتبر مقوّم أساسي في النزاع الدولي وإنما تمحور فقط حول اختلاف السياسات المنتهجة بين الدول.

تمييز النزاع الدولي عن الحرب: كثيراً ما يطلق مصطلح الحرب كمرادف للنزاع إلا أنه هناك فرق بين النزاع والحرب مضموناً وشكلاً، فالحرب هي الصراع العسكري بين دولتين عبر قواتهم المسلحة ذات التنظيم والتدريب والقيادة التي تتخذ قرار خوض الحرب، في حين النزاع قد ينشأ بدون أن يتم له الإعداد الذي تتطلبه الحرب، كما أن الحرب تحكمها قواعد خاصة تتعلق بالإعلان عنها وكيفية إدارتها وإيقافها[3]

الفرع الثاني: الطبيعة القانونية للنزاعات الدولية.

يعرّف النزاع من الناحية القانونية بأنه "نزاع يمكن عرضه على القضاء الدولي وإصدار قرار فيه وفقاً لقواعد القانون الدولي"، كما أنه "النزاع المتعلق بخلافات الأطراف فيما يتعلق بحقوقهم المشروعة، وهي النزاعات التي يكون فيها الطرفان على خلاف حول تطبيق الأوضاع القائمة أو تفسير احكامها".

[1] عصام عطية، القانون الدولي العام، الطبعة السادسة، المكتبة القانونية، بغداد، 2006، ص577,
[2] وماحنوس فاطمة، محاضرات في حل النزاعات الدولية ألقيت على طلبة السنة الأولى مستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، المدية، 2024، ص5.
[3] وماحنوس فاطمة، مرجع سابق، ص9.

أي نزاع دولي من أي طبيعة كان فإنه يحمل بين جوانبه أموراً قانونية أي يمكن للقانون أن يسهم في تسويتها سواء بوسائله أو عن طريق هيئاته، وتستطيع القواعد الآمرة تسويته شرط أن تنصرف إرادة الأطراف إلى احترام الإجراءات القانونية والتعامل معها بإخلاص وبمستوى عال من السلوكية الدولية.

وهناك معايير تفرقة النزاعات القانونية فقد اختلف الفقهاء حول هذه التفرقة وذهبوا في ذلك إلى ثلاث مذاهب:

*المذهب الأول: يرى في النزاعات القانونية هي التي يكون من الممكن تسويتها بتطبيق قواعد القانون الدولي الواضحة و المعترف بها و ذلك يكون النزاع سياسياً إذا كان من غير الممكن تسويته على أساس القانون الموجود.

*المذهب الثاني: يرى أن النزاعات القانونية هي قليلة الأهمية التي تتصل بمسائل ثانوية أو صغيرة لا تمس مصالح الدول العليا، أما النزاع السياسي فهو يمس مصالح الدول العليا (مثل المصالح الوطنية الحيوية أو الاقتصادية).

*المذهب الثالث: يرى أن النزاعات القانونية هي التي تكون الخصومة فيها على تطبيق أو تغيير قانون قائم دون أن يطالب أحد الأطراف في تعديل القانون حيث أن النزاعات السياسية يطالب أحد أطرافها في تعديل القانون القائم[1]

الفرع الثالث: أنواع النزاعات الدولية.

أثار التمييز بين النزاع القانوني والنزاع السياسي جدلاً كبيراً بين فقهاء القانون الدولي، فيميل البعض منهم الى اعتبار الفرق بين النزاعات القانونية والنزاعات السياسية بأنه يعتمد على مواقف الفرقاء المعنيون وإذ كان الفرقاء يسعون فقط الى حقوقهم القانونية بغض النظر عن موضوع البحث، فإن النزاع سيعتبر صالحاً لأن تنظر فيه المحاكم كنزاع قانوني، لكن إذ كان أحد الفريقان لا يطالبان بالحقوق القانونية وحسب وانما بتحقيق مصلحة خاصة، حتى ولو كان يتطلب تغيرات في الوضع القانوني السائد. فإن النزاع سيعتبر غير صالح لأن تنظر فيه المحاكم أي أنه نزاع سياسي.[2]

[1] محمد قرومي، مرجع سابق، ص ص22،23.
[2] زهير الحسيني، مفهوم النزاع القانوني في ظل فتوى محكمة العدل الدولية، المجلة المصرية للقانون الدولي، مجلد47، 1991، ص40.

أولاً: النزاع القانوني.

إن النزاع القانوني يهدف أساساً إلى حماية المصلحة المحمية قانوناً ويحول دون تغيير طبيعتها القانونية، كما أن صاحب المصلحة المحمية قانوناً يستند إلى القانون لحماية مصلحته ويحول دون تغيير هذا القانون إلا برضاه[1].

فالقانون سواء ورد في قاعدة قانونية أو في النزاع القانوني يتولى تحديد نطاق التزامات أطراف النزاع وأن القاضي يحكم بموجب هذا القانون لحماية المصلحة التي نشأت في كنفه ولا يستطيع نزع هذه الحماية عنها، وقد أوضح القضاء الدولي عدم إمكانية فض نزاع ما يسبب عدم وجود مصلحة محمية يمكن الدفاع عنها. [2]

لذلك قام فقه القانون الدولي بعملية حصر وتحديد النزاعات الدولية التي تطرح أمام القضاء الدولي وذلك لإيجاد حل قضائي وهي مسألة لم تغفلها وحددتها المواثيق والاتفاقيات الدولية وكذا الأنظمة الأساسية للمحاكم الدولية.

أوردت اتفاقيات لاهاي 1899-1907 أنواعاً من المنازعات وعدتها منازعات قانونية وكذلك الامر في عهد عصبة الأمم، إذ أوردت التعداد نفسه للمنازعات القانونية كما يلي:

1-المنازعات المتعلقة بتفسير المعاهدات الدولية.

2-المنازعات المتعلقة بأي مسألة من مسائل القانون الدولي.

3-المنازعات المتعلقة بتحقيق واقعة إذ ثبتت أنها حرق لالتزام دولي.

4-المنازعات المتعلقة بنوع التعويض المترتب على خرق التزام دولي ومدى هذا التعويض[3].

ثانياً: النزاع السياسي.

ويفهم النزاع الدولي ذو الطابع السياسي على أنه يتعلق بمصلحة حيوية، وتمثيله لنزاع غير صالح لأن تنظر فيه محكمة العدل الدولية، حيث تلعب فيه الاعتبارات السياسية دوراً مهماً كالمصالح الوطنية الحيوية والمصالح الاقتصادية، كما يتميز النزاع السياسي أيضا بأنه ينطوي على ادعاءات متناقضة صادرة

[1] زعموش فوزية، محضرات في حل النزاعات الدولية، كلية الحقوق الإخوة منتوري، قسنطينة، 2021-2022، ص19.
[2] زهير الحسيني، مردع سابق، نفس الصفحة.
[3] زعموش فوزية، المرجع نفسه، ص20.

عن طرفي النزاع، ويدور حول مصالح معينة للأطراف لا يمكن وصفها بالقانونية، فضلاً عن ارتباطه بظواهر العلاقات الدولية الجديدة كالخلاف الإيراني البريطاني الذي تفجر حول احتجاز خمسة عشر بحاراً بريطانياً يوم 23 مارس 2007 في المياه الإقليمية الإيرانية، و الذي تم إطلاق سراحهم بعد اعتذار بريطاني يوم 10 أفريل 2007، و الخلاف الأمريكي السوفياتي في عهد الحرب الباردة، و الخلاف بين الولايات المتحدة وايران حول استمرار الأخيرة في تخصيب اليورانيوم، والخلاف حول التجارب النووية في الفضاء الخارجي، و نزع السلاح، وأزمة كوبا سنة 1962 بين الولايات المتحدة الامريكية والاتحاد السوفياتي آنذاك[1]

ويوضح هذا العرض الموجز أن النزاع السياسي يتميز عن النزاع القانوني في كونه النزاع الذي لا يخضع للقضاء وينشأ عن طلب أحد الطرفين تعديل وضع، كما يمثل ادعاءات متناقضة صادرة عن طرفي النزاع، ولا يمكن أن توصف بأنها قانونية[2].

ولقد ظفرت فكرة التمييز بين النزاعين القانوني والسياسي برأيين: الأول يقر بالتمييز بينهما بالقول أن النزاعات السياسية هي التي من غير الممكن تسويتها وفقاً للقانون الدولي، ولا تصلح لأن تنظر فيها محكمة، وتتصل مباشرة بمصالح الدولة، في حين أن النزاعات القانونية تتصل مباشرة بوجود حقوق محددة، ولا يطلب فيها تعديل للقانون الواجب التطبيق وتصلح لأن تنظر فيها المحكمة.

أما الرأي الثاني يعترض على فكرة التمييز بين النزاعات الدولية القانونية والسياسية، فأحد الباحثين يرى أن هذه التفرقة ليست بذات الأهمية لأننا نجد أن المفاوضات الدبلوماسية والتي هي مصنفة ضمن أنواع التسوية السياسية للنزاعات بإمكانها أن تشمل بالدراسات والتحليل قواعد قانونية قابلة للتطبيق وبالمقابل فإن المحكمة التحكمية والتي تنظر عموماً في مسائل واعتبارات قانونية يمكن أن تصدر أحكاماً حسب الحالات والمسائل المعروضة عليها [33].

المطلب الثاني: وسائل حل النزاعات الدولية.

أقر ميثاق الأمم المتحدة وجملة من المواثيق الدولية مجموعة من الوسائل السلمية التي تهدف إلى تسوية هذه النزاعات دون اللجوء إلى القوة. وهذا ما يتضمنه هذا المطلب من فرعين الأول يكمن في الوسائل السياسية أما الفرع الثاني يكمن في الوسائل القضائية.

[1] عمر سعد الله، الوجيز في حل النزاعات الدولية، ص ص38، 39.
[2] عمر سعد الله، المرجع نفسه، الصفحة نفسها.
[3] زعموش فوزية، مرجع سابق، ص24.

الفرع الأول: الوسائل الدبلوماسية (السياسية).

من خلال نص المادة 33 من الميثاق يمكن إجمال الوسائل الدبلوماسية في: المفاوضات، الوساطة، التحقيق، التوفيق، بالإضافة إلى المساعي الحميدة التي جرى العمل بها في العرف الدولي.

أولاً: المفاوضات.

تُرى هل تعتبر المفاوضات مجرد وسيلة دبلوماسية يجري استخدامها فعلاً للوصول إلى توافق في الرأي حول النزاع؟ تبرز الإجابة على هذا السؤال من خلال تحديد مفهوم المفاوضات وتقنيتها كوسيلة للحل السلمي. فهي تعني تبادل الرأي بين الدولتين المتنازعتين بهدف الوصول إلى حل للنزاع الذي حصل بينهما. كما يقصد بها المشاورات والمباحثات التي تجري بين دولتين أو أكثر بقصد تسوية نزاع قائم بينهما بطريقة ودية ومباشرة. وفي رأينا أنها المحادثات العلنية منها أو السرية التي تجرى بين صانعي القرار في الدول المتنازعة للوصول إلى ترتيب ينهي النزاع القائم بينهم[1].

تعد المفاوضات الدبلوماسية من أقدم وسائل تسوية المنازعات الدولية وأكثرها شيوعاً، ويشير بعض الكتّاب إلى أن الدول كانت تشعر منذ العهود القديمة بوجود التزام قانوني يفرض عليها التفاوض قبل اللجوءإلى استخدام القوة حتى ولو لم يتعدى ذلك الالتزام الإطار الشكلي[2].

وتتلخص وظيفة المفاوضات في الاستعلام والاستطلاع، فكما يقول كاييه: "إن أول ما تعمله البعثة هو دراسة كل أوجه الحياة في الدولة المعتمد لديها. فضلا عن دراسة سياسة الدولة الخارجية إزاء الدولة الثالثة ونتائج الاحداث الدولية على السياسة والحياة الداخلية لهذه الدولة. وبأن تقوم البعثة بتفحص دائم لتطور كل المسائل القائمة بين البلدين مشاكل سياسية وتجارية وثقافية وأخيراً تبادل المعلومات تتعلق بمواقف دولتها إزاء أي مشكلة دولية". وهكذا ينظر إلى الدبلوماسيين وكأنهم مبعوثوا استخبارات، بمعنى عيون وآذان حكومتهم في الخارج مكلفون إعلام دولهم بما يحصل في الدولة المضيفة[3].

وطُرحت المفاوضات بالفعل في عدد من الاتفاقيات الدولية، ونستخلص من اتفاقية فيينا 1961، أنها إحدى وظائف البعثة الدبلوماسية لأنها مهمة قائمة على الاتصال التباحث مع حكومة الدولة المعتمدة لديها،

[1] عمر سعد الله، الوجيز في حل النزاعات الدولية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ص34.
[2] وماحنوس فاطمة، محاضرات في حل النزاعات الدولية ألقيت على طلبة السنة أولى ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، المدية، 2019-2024، ص24.
[3] عمر سعد الله، مرجع سابق، ص35.

وتهدف لتعزيز العلاقات بين الدولتين، ومن ثم فالمفاوضات تشكل بالفعل وسيلة هامة في حياة البعثة الدبلوماسية قصد تسوية النزاعات الدولية [1].

وتتم عادة من قبل وزارة الخارجية التي تمثل الجهاز المؤسسي للتفاوض حيث تقوم بحل الكثير من المشكلات الخارجية للدولة بهذه الوسيلة، وتندرج المفاوضات في الوصول إلى الأهداف بأكبر قدر ممكن من المكاسب وبأقل قدر ممكن من الخسائر. وقد بيّنت المفاوضات أنها جزء من عملية صنع القرار الوطني في الدولة، وتعبيراً عن الاقتناع بإمكان تسوية النزاع بطريقة ودية ومفيدة لجميع الأطراف. ولكنها تتم أيضا بواسطة المبعوثين الدبلوماسيين أو عن طريق مندوبين مخصصين لهذا الغرض إذا كان النزاع ذا أهمية خاصة ويكون تبادل الآراء بين المفاوضات شفهياً أو كتابياً، وقد يتطلب الامر إضافة فنيين لكلا الفريقين المتفاوضين إذا كان النزاع مثلاً يتعلق بالخلاف حول الحدود[2].

ومن المعترف به أن المفاوضات تحتل المركز الأول بين الوسائل السلمية لتسوية المنازعات الدولية وهذا ما أكّدته المادة 33 من الميثاق، ويؤكد الغالبية العظمى من الفقهاء ذلك رغم تقليل البعض من أهميتها، ويمكن أن تقود المفاوضات إلى نتيجتين:

1-حل النزاع بصورة مباشرة.

2-التوصل إلى اتفاق حول تطبيق أي وسيلة لحل النزاع.

وفي الحالة الأولى يمكن ان تستخدم المفاوضات بهدف حصر المواجهة أو حل النزاع جوهرياً[3].

يقوم المفاوض بأداء الدور الأساسي في عملية التفاوض، لذا تحرص اشخاص القانون الدولي العام، خاصة منها الدول والمنظمات الدولية وحركات التحرر على اختيار أشخاص تميزوا بصفات وقدرات تفاوضية عالية ولما كانت المفاوضات تحظى بأهمية قصوى في مجريات العلاقات وحيث أن المفاوض هو الأداة الفعلية لإتمام إجراءات التفاوض مما يفترض توفر مجموعة من الشروط في الشخص المفاوض منها الإلمام الكامل بموضوع التفاوض والدراية بالسوابق التاريخية والوقوف على الأبعاد السياسية والبحث في كافة الجوانب القانونية للموضوع، ومن صفاته أيضا القدرة على فهم الطرف الأخر، فصاحة اللسان والسيطرة

[1] عمر سعد الله، مرجع سابق، ص36.
[2] نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.
[3] نوري مرزه جعفر، المنازعات الإقليمية في القانون الدولي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ص90.

على اللغة وحسن النطق وسلامة المنطق، فضلاً عن القدرة في كسب ثقة الطرف الآخر، والالتزام بالحكمة والصبر والسيطرة على الانفعالات، ونبذ أسلوب التهديد...[1]

كما تتميز المفاوضات ببعض الخصائص أولها المرونة بحيث يراعي كل طرف حقوق الطرف الاخر، كذلك خاصية السرية والكتمان من قبل أطرافها بغية ابعادها عن التأثيرات الخارجية والمصالح الدولية الأخرى وهذا ما جاءت به المادة 4 الفقرة 6 من اتفاقية منظمة التجارة العالمية، وأخيرا خاصية السرعة في الإنجاز لأن طبيعة العلاقات الودية بين الطرفين تستدعي تسوية مبكرة للنزاع بقصد تهدئة التوتر وإعادة العلاقات إلى مجراها الطبيعي[2].

ثانياً: المساعي الحميدة.

يقصد بالمساعي الحميدة، العمل الودي الذي تقوم به دولة أو مجموعة من الدول أو حتى فرد ذي مركز رفيع كالأمين العام للأمم المتحدة في محاولة لجمع الدول المتنازعة مع بعضها وحثّها على البدء بالمفاوضات أو استئنافه. أو هي العمل الودي الذي تقوم به إحدى الدول من أجل إيجاد مناخ لاتفاق ما بين أطراف النزاع لحملهم على القبول به. أو هي قيام دولة ثالثة أو مجموعة دول أو حتى فرد واحد بمحاولة الجمع بين المتنازعين وإقناعهم ببدء أو استئناف المفاوضات.

وتُنجزُ المساعي الحميدة، بعقد الطرف الثالث اجتماعات غير رسمية مع أطراف النزاع ويطلع على مواقفهم وآرائهم وينقل إلى كل طرف منهم موقف الطرف الآخر أو وجهة نظره في النزاع، والطرف الثالث يكون غالبا صديقاً للطرفين وحريصاً على إزالة كل خصومة بينهما. ولذلك يشترط فيه أن يكون مقبولاً من جميع الأطراف وحائزاً ثقتها. ومن ثم يكون الأمين العام للأمم المتحدة أكثر أهلية في انفاذ المساعي الحميدة، إذا ما أنجزت من قبل دولة أو مجموعة من الدول، أحد اشكال التدخل، ويكون من الخطأ وصم ذلك بالتدخل، الذي يستعمل عادة في حالة استخدام القوة المسلحة كما حصل حينما تدخلت الدول الكبرى في النزاع اليوناني التركي على جزيرة كريت في عام 1868. أو حينما تدخلت أكثر من ثلاثين دولة عام 1991 في النزاع العراقي الكويتي. وعند إعمال الفكر نتبيّن ان المساعي الحميدة أسلوب ليس له طبيعة ودور ومدى مصطلح التدخل المعروف في القانون الدولي وهذا ما أكدته اتفاقيتا لاهاي بشأن التسوية السلمية للنزاعات عامي 1899 و1907 في المادة الثالثة بأن الحق في عرض المساعي الحميدة لا يمكن أبداً أن يعتبر من قبل أي من طرفي النزاع عملاً غير ودّي.[3]

[1] وماحنوس فاطمة، محاضرات في حل النزاعات الدولية، مرجع سابق، ص ص25، 26.
[2] وماحنوس فاطمة، المرجع نفسه، ص ص 26، 27.
[3] عمر سعد الله، مرجع سابق، ص ص 41، 42.

ثالثاً: الوساطة.

الوساطة وهي الخطوة الثانية لحل النزاع الناشب بين الدول في حال فشل المفاوضات المباشرة بين الدولتين المتنازعتين، ويقصد بها عملية يساعد من خلالها طرف ثالث شخصين أو أكثر على التوصل إلى حل نابع منهم بشأن قضية ما. ويمكن استخدام الوساطة بديلاً عن التقاضي. كما يقصد بها عمل ودي تقوم به دولة أو مجموعة من الدول أو وكالة تابعة لمنظمة دولية أو حتى فرد ذي مركز رفيع في سعيه لإيجاد تسوية للنزاع القائم بين دولتين. أو هو العمل الودّي الذي تقوم به دولة ما بغية إيجاد تسوية لخلاف قائم بين دولتين. أو هي مسعى ودّي تقوم به دولة ثالثة من أجل إيجاد حل لنزاع قائم بين دولتين.

ولقد حددت اتفاقيتا لاهاي لعام 1899 و1907 الخاصة بتسوية المنازعات الدولية بالطرق السلمية مفهوم الوساطة وضبطت قواعد ممارستها، حيث اعتبرتها مجرد مشورة غير الزامية سواء أتممت عفوياً، أم بناء على طلب إحدى الدول المتنازعة ونصت أيضا على أن الوساطة لا تعتبر بحد ذاتها عملاً غير ودّي وأنه يحق للدول إعادة عرض وساطتها رغم رفضها أول مرة، وأحدثت المادة الثانية من اتفاقية 1907 مبدأ اللجوء إلى الوساطة والإفادة منها قبل الاحتكام إلى السلاح، غير أنها قيّدت هذا المبدأ بعبارة بقدر ما تسمح به الظروف، مما أضعف قوته ومرماه.

ومن ثم فالمغزى الكامل للوساطة، أنها اختيارية في كل الأمور حيث لا شيء يلزم مبادرة الوسيط بتقديم وساطته، وأن للدولتين المتنازعتين الحرية الكاملة في رفضها للوساطة. وبعدم الزامية نتيجة الوساطة فلا تفرض على طرفي النزاع. وتوضح طبيعة الوساطة افتراض تدخل فاعل لطرف ثالث، واقتراحه قاعدة الاتفاق بين أطراف النزاع، وبذل جهود لجعله مقبولا من الأطراف وهو ما ينطبق على دور الولايات المتحدة الامريكية أثناء المباحثات المصرية الإسرائيلية في كامب ديفيد 1978 و1979.

ولقد نصّ على هذا الأسلوب في العديد من المواثيق الدولية ومنها ميثاق الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، كميثاق جامعة الدول العربية، وميثاق منظمة الوحدة الافريقية سابقاً، بشكل صريح، وفي جميع الوثائق ظهرت الوساطة كوسيلة متميزة بتسهيل إجراء الحوار والتخفيف من حدّة الجفاء بين المتنازعين والتوفيق بين مطالبهم المتضاربة ومساعدتهم على إيجاد الحلول الودية والعادلة لمنازعتهم.[1]

رابعاً: لجان التحقيق.

يُقصد بلجان التحقيق، هيئات خاصة تنشأ قصد الحقائق ورفع تقرير للفرقاء المعنيين حول الوقائع المتنازع عليها في نزاع دولي. ومن ثم تطبق هذه الطريقة عندما ينشأ نزاع بين الدول بسبب خلافات في

[1] عمر سعد الله، الوجيز في حل النزاعات الدولية، مرجع سابق، ص ص43، 44.

الرأي حول نقاط تتعلق بتكييف وقائع معينة، إذا يفصل في صحتها من خلال تشكيل الأطراف المعنية لجان التحقيق، ويحددون بموجب اتفاق خاص صلاحياتها.[1]

تتميز هذه اللجان بمجموعة من الخصائص يمكن إجمالها فيما يلي:

1- تعمل هذه اللجان كهيئة رسمية في تسوية المنازعات الدولية.
2- سرية جلساتها ومداولاتها.
3- تتخذ قراراتها بأغلبية الأعضاء مع عدم إلزامية تقارير اللجنة بالنسبة للأطراف.
4- اقتصار التقارير على جمع الحقائق دون إعطاء حكم، أو اقتراحات لتسوية النزاع المعروض عليها.

تعتمد لجنة التحقيق على مجموعة من الإجراءات يمكن إجمالها فيما يلي:

1- استماع اللجنة إلى الطرفين في الموعد المحدد، وذلك بعد تمكينها من حيازة الوثائق والأوراق الرسمية وتقديم القوائم المتعلقة بأسماء الخبراء والشهود المعتد عليهم من أطراف النزاع في ادعاءاتهم.
2- يمكن للجنة الانتقال إلى موقع النزاع إذا وافق الأطراف على ذلك للوقوف على الحقائق التي تم ذكرها في المستندات المقدمة مثل قرار جامعة الدول العربية المؤرخ في 2012/20/11 المتعلق بتشكيل لجنة تحقيق بشأن الاحداث الدامية التي شهدتها سوريا.[2]
3- التعاون مع لجنة التحقيق عن طريق تقديم كل الوسائل والإمكانات التي تساعدها في إظهار الحقيقة وتمكنها من التقييم الدقيق لتلك الوقائع المتنازع عليها بالإضافة إلى تقديم الإيضاحات المفيدة للتحقيق.[3]

خامساً: التوفيق.

يظهر التوفيق في القانون الدولي بعدة أسماء، كمعاهدات التوفيق والتحكيم ومعاهدات التوفيق والتسوية القضائية، والمصالحة، والسبب أنه يتم بواسطة لجان التوفيق، ولا تقتصر هذه اللجان على تقصي المسائل القانونية بل تسعى إلى إثارة كل المسائل التي من شأنها إيجاد حل للنزاع وتسويته. ومن ثم فهي لجان تنحرف عن الاعتبارات القانونية لإيجاد حلول تراعي مصالح الدول المتنازعة.

ويعرّف التوفيق بأنه "وسيلة سلمية لتسوية المنازعات الدولية تقوم به لجنة تتكون من شخصيات بارزة قد تكون دبلوماسية أو خبراء أو رجال قانون حسب النزاع المطروح بحيث تعد هاته اللجنة تقريراً بعد بحث

[1] عمر سعد الله، المرجع السابق، ص45.
[2] وماحنوس فاطمة، محاضرات في حل النزاعات الدولية،مرجع سابق، ص ص35، 36.
[3] أنظر صالح محمد محمود بدر الدين، التحكيم في منازعات الحدود الدولية، دار الفكر العربي للنشر، القاهرة، 1991، ص ص243، 244.

أسباب النزاع بين الأطراف" كما عُرّف بأنه "أسلوب لتسوية المنازعات الدولية هدفه إحالة النزاع على لجنة تتكون من مختصين لبحث وتحليل الوقائع والمشاكل القانونية ثم إعداد تقرير بذلك"[2].

وما هو أكيد، هو أن التوفيق إجراء تقوم به لجنة يعيّنها أطراف النزاع أو إحدى المنظمات الدولية لدراسة أسباب النزاع ورفع تقرير يقترح تسوية معينة للنزاع وتحقيقا لهذا الغرض تقوم اللجنة بتمحيص الوقائع من مختلف جوانبها والتعرف إلى مواطن الخلل في العلاقات بين الأطراف المتنازعة والبحث عن الحلول الكفيلة بتسوية النزاع ودّياً وسلميا وإعادة المياه إلى مجاريها بين هذه الأطراف.

واللجنة المشكلة هي عبارة عن كيان دولي غير مستقل من الناحية السياسية تتدخل بين أطراف النزاع لإيجاد حلّ ينهب النزاع القائم بينهم. وتتألف هذه اللجنة عادة من ثلاثة أعضاء يعين كل طرف عضواً ويختار العضوان ثالثهم، وقاعدة التساوي تطبق أيضا إذا ارتفع عدد الأعضاء إلى خمسة لكل طرف عضوان والاربعة يختارون الخامس، واللجنة تتكفل بعد إنشائها بوضعها نظامها الداخلي.

والتوفيق على أنواع فهناك التوفيق الاختياري ويكون عندما يلجأ أطراف النزاع بعد حصول النزاع إلى إيجاد تسوية تنهي النزاع القائم بينهم. وهناك التوفيق الإجباري وهو عبارة عن اتفاق يبرم قبل حصول النزاع بين أطراف النزاع يقضي باللجوء إلى التوفيق لتسوية ما ينشأ بينهم من منازعات. وتقتصر الاجبارية هنا على ضرورة اللجوء إلى التوفيق فور حصول الخلاف. وقد أكّدت اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لعام 1969 على التوفيق الاجباري فيما يخص المنازعات المتعلقة بالمعاهدات المبرمة بين الدول، وكذلك اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام 1982 فيما يخص المنازعات المتعلقة بمصائد الأسماك وذلك طبقا للمادة 297 الفقرة 3.[1]

كذلك، فقد نص ميثاق الأمم المتحدة في المادة 33 على أسلوب التوفيق، وانطلاقا من هذا المبدأ أبرمت العديد مت الاتفاقيات تحت إشراف الأمم المتحدة خصت أسلوب التوفيق بنوع من التنظيم، وتمت الإشارة إلى ما يسمى بالتوفيق الإلزامي، ومن بينها اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لعام 1996، واتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام 1982 التي كرست الجزء الخامس عشر منها لمعالجة موضوع حل النزاعات. وتضمن الفرع الأول من هذا الجزء سبع مواد المواد من 279 إلى 285 تحمل العناوين التالية: الالتزام بتسوية المنازعات بالوسائل السلمية. تسوية المنازعات بأية وسيلة سلمية يختارها الأطراف. الإجراءات الذي يتبع عند عدم توصل الأطراف إلى تسوية. الالتزامات بموجب الاتفاقات العامة أو الإقليمية أو الثنائية. الالتزام بتبادل الآراء. التوفيق. انطباق هذا الفرع على النزاعات المحالة عملاً بالجزء الحادي عشر. وفي مجال حل نزاعات التجارة الدولية يوجد القانون للأنسترال (لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري

[1] عمر سعد الله، مرجع سابق، ص ص48،47.

الدولي) النموذجي للتوفيق التجاري الدولي المعتمد في 24 حزيران/ يونيو 2002 الذي تضمن قواعد موحدة فيما يتعلق بعملية التوفيق تشجيعاً على اللجوء إليه لقابلية التنبؤ واليقين في استخدامه.[1]

الفرع الثاني: الوسائل القضائية.

يقصد بالتسوية القضائية إسناد حل النزاعات الدولية إلى سلطة قضائية تتولى البحث في النزاع على أساس العدالة والقانون، حيث تتمثل هذه السلطة القضائية إما في هيئة تختارها الأطراف المتنازعة يطلق عليها التحكيم، أو هيئة متخصصة للنظر في المنازعات الدولية تتفق الدول على إنشائها ومنها محكمة العدل الدولية والمحاكم الإقليمية.

أولاً: التحكيم الدولي.

يمثل التحكيم وسيلة سلمية لحل كافة النزاعات الدولية، وأقدم الوسائل القضائية، ولكنه يعد أكثر الموضوعات القانونية جدلاً لدى الفقه الدولي، وهو كذلك أحد الوسائل البديلة عن المحاكم لتفسير وتطبيق الاتفاقيات الدولية، ولقد شاع اللجوء إليه حتى في حلّ إشكالات العقود الدولية، بحيث يندر أن نجد عقداً دولياً لا يتضمن نصّاً يشترط التحكيم لحل النزاعات الناشئة عن هذه العقود. فما هو مفهومه؟ لعل أشمل تعريف له ما نصت عليه المادة37 من اتفاقية لاهاي الأولى لتسوية المنازعات بالوسائل السلمية المبرمة عام 1899، فهذه المادة التي جرى تعديلها بتاريخ 18 أكتوبر/ تشري الأول 1907 تقول: "يهدف التحكيم الدولي إلى حلّ النزاعات بين الدول، عبر قضاة يتم اختيارهم حسب رغبة الأطراف ذات النزاع، وعلى أساس احترام القانون. واللجوء إلى التحكيم يستتبع التزاماً بالخضوع بحسن نية للحكم الصادر". ويمكن تعريفه بأنه "إجراء يتولاه طرف ثالث مختار، بهدف حلّ نزاع دولي يتعلق بتفسير معاهدة أو ادعاءات متعارضة حول قواعد وموضوعات القانون الدولي". ولقد عرّفه جانب من الفقه الدولي بأنه "تسوية المنازعات بين الدول عن طريق قبول الأطراف المتنازعة بالاحتكام إلى أطراف ثالثة، مثل الشخصيات الرسمية المرموقة، أو اللجان السياسية أو الهيئات القضائية، على أساس التوصل إلى اتفاق خاص، يفصل في النزاع القائم.

ويؤدي تحليل هذه المفاهيم إلى أمرين: الأول أن التحكيم الدولي يشكّل أحد الوسائل الطوعية لحل النزاعات الدولية، ويعتبر كذلك منذ مؤتمر لاهاي للسلام المنعقد عام 1899. والثاني أنه أصبح أسلوباً يرمي إلى حل النزاعات الناشئة بين الدول، بواسطة طرف ثالث مختار قد يكون شخصاً واحداً أو هيئة تحكيم يختارون على أساس احترام القانون الدولي[2].

1 عمر سعد الله، الوجيز في حل النزاعات الدولية، مرجع سابق، ص ص48-49-50.
2 عمر سعد الله، نفس المرجع السابق، ص ص73-74

وتبيّن هذه المفاهيم أن التحكيم الدولي ينطوي على أربعة عناصر هي:

1-حلّ النزاع القائم بين الدول من خلال رغبتها الطوعية في الحل.

2-يتم اختيار القضاة من قبل دول أطراف النزاع.

3-العمل على أساس احترام القانون الدولي.

4-التزام الدول بقبول الحكم باعتباره ملزماً لهم[1].

ينقسم التحكيم الدولي إلى نوعين:

1-التحكيم الإجباري: نكون أمام التحكيم الاجباري إذا كان التعهد سابقاً لنشوء النزاع، فقد يتخذ هذا الاتفاق المسبق صورة شرط أو بند اللجوء إلى التحكيم الدولي الذي يدرج ضمن نصوص معاهدة عامة كمعاهدة تجارية، وإما أن يكون هذا الاتفاق عبارة عن معاهدة تحكيم في مجملها أي أنها أبرمت خصيصاً لهذا الغرض، فهي لا تعالج مواضيع أخرى غير التحكيم الدولي.

2-التحيم الاختياري: نكون أمام التحكيم الاختياري إذا كان التعهد لاحقاً لنشوء النزاع حيث يأخذ هذا لاتفاق صورة اتفاق الحكيم أو مشارطة التحكيم. إن إبرام مشارطة التحكيم بين الأطراف المتنازعة تصبح أمراً ضرورياً لأنها تتضمن مختلف الإجراءات اللازمة وجميع العناصر التفصيلية للتحكيم الدولي لأن التعهد السابق باللجوء إلى التحكيم يبقي إجراء غير كاف، وباعتبار مشارطة التحكيم معاهدة دولية، يجب أن يتوافر فيها نوعان من الشروط حتى تكون صحيحة ومشروعة من الناحية الشكلية والموضوعية، فالشروط الشكلية هي نفس الشروط التي يجب أن تتوافر في كل معاهدة مثل الأهلية والرضا أما الشروط الموضوعية فتتمثل في تحديد موضوع النزاع وتنظيم المحكمة وسلطاتها3.

ثانياً: محكمة العدل الدولية.

يتعلق قضاء محكمة العدل الدولية بحلّ النزاعات الدولية بالطرق السلمية، كذلك يمكنها إلى جانب ذلك القيام بدور آخر، يتمثل في إعطاء آراء استشارية للمنظمات الدولية التي لها حق طلب ذلك.

1أحمد بلقاسم، التحكيم الدولي، الطبعة الثانية، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2006، ص121.
2مفتاح عمر درباش، المنازعات الدولية وطرق تسويتها، دراسة وفق قواعد وأحكام الفقه والقانون الدولي العام، الطبعة الأولى، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، 2013، ص149.
3 عمر سعد الله، مرجع سابق، ص ص 80-81.

يبلغ عدد الدول الأطراف في النظام الأساسي للمحكمة حالياً 193 دولة، ذلك أن كل دولة وافقت على كل دولة على ميثاق الأمم المتحدة، تكون قد وافقت بالضرورة على نظام محكمة العدل الدولية ونظامها الداخلي. وهي تتكون وفق المادة الثالثة من النظام الأساسي من خمسة عشر قاضياً، لا يوجد اثنان منهم يحملان جنسية نفس الدولة. وهؤلاء يتم انتخابهم بواسطة الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن من قائمة حاوية أسماء الأشخاص الذين رشحتهم الشعب الأهلية. ولا يمكن للأعضاء الدائمين في مجلس الأمن ممارسة حق النقض (الفيتو) ضد التصويت أثناء عملية انتخاب القضاة الذين تستمر فترة انتخابهم 9 سنوات[4].

ويقترح بعض فقهاء القانون الدولي أن يتم انتخاب القضاة مدى الحياة بدلاً من تسع سنوات لضمان استقلاليتهم في المحكمة. وتؤكد المواد 16 و20 و24 من النظام الأساسي ما هي تدابير ضمان نزاهة القضاة واستقلاليتهم. ويشترط في القضاة المختارون مواصفات معينة، فمثلاً مطلوب في المترشح أن تكون له مؤهلات علمية لتولي المناصب القضائية العليا في بلدانهم، أو عملوا كمستشارين قضائيين، ويكونون من ذوي الجدارة المعترف بها في القانون الدولي[1].

اختصاصات المحكمة: تمارس المحكمة نوعان من الاختصاص

1-الاختصاص القضائي: نصت المادة 1/34 من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية على أنه: "للدول وحدها الحق في أن تكون أطرافا في الدعاوي التي ترفع للمحكمة".

وأمام صراحة نص هذه المادة فلا يحق للمنظمات الدولية والافراد التقاضي أمام المحكمة، حيث توجد ثلاث طوائف من الدول لها حق التقاضي أمام المحكمة هي:

الأولى: الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بوصفهم أطرافا في النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية (المادة 1/93 من الميثاق) وتدخل في هذه الطائفة تلك الدول التي تنضم في المستقبل إلى عضوية الأمم المتحدة.

الثانية: الدول التي ليست أعضاء في الأمم المتحدة، التي يمكنها أن تنظم إلى النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية، وذلك بشروط تحددها الجمعية العامة لكل حالة، بناء على توصية مجلس الأمن (المادة 2/93 من الميثاق)، وقد انضمت كل من سويسرا وسان مارينو وليشنشتين للنظام الأساسي للمحكمة تطبيقاً للشروط التي حددتها الجمعية العامة في قرارها الصادر 1946/12/11 والمتمثلة في:

-قبول أحكام النظام الأساسي للمحكمة.

1انظر المادة 2 من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية.

-قبول الالتزامات الواردة في المادة 94 من الميثاق.

الثالثة: الدول التي ترغب في التقاضي أمام محكمة العدل الدولية دون أن تكون عضوا ف الأمم المتحدة أو عضوا في النظام الأساسي للمحكمة، ويكون ذلك بالشروط التي يحددها مجلس الأمن (المادة 2/35 من النظام الأساسي للمحكمة).

اختصاص محكمة العدل الدولية بنظر الدعاوي التي ترفع إليها كقاعدة عامة هو اختصاص اختياري يستند إلى رضا الطرفين المتنازعين باللجوء إلى أي جهاز قضائي دولي، بما في ذلك محكمة العدل الدولية يستوجب رضا الطرفين، وبالتالي لا يمكن إجبار أي دولة على اللجوء إلى المحكمة رغم عنها، وإنما لا بد من موافقتها على اختصاص المحكمة بنظر النزاع.

يقصد بالاختصاص الاختياري لمحكمة العدل الدولية في حل النزاعات الدولية ذلك الاختصاص الذي تمارسه المحكمة بناء على اتفاق صريح من جميع أطراف النزاع في المحكمة[1].

2-الاختصاص الاستشاري:

إلى جانب الاختصاص القضائي تضطلع محكمة العدل الدولية باختصاص استشاري أشار إليه ميثاق الأمم المتحدة وفقا للمادة 1/96 بنصها على أن الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن يمكن لها الاسترشاد برأي محكمة العدل الدولية ف أي قضية قانونية وتحدد الفقرة الثانية المنظمات الدولية التي لها ذلك الحق: "كل المنظمات الدولية الأخرى التابعة للأمم المتحدة والمؤسسات المختصة التي قد تخولها المنظمة الدولية المذكورة تحت اسم.....".

ونصت عليه المادة 65 من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية على أنه يجوز للمحكمة أن تفتي في أية مسألة قانونية بناء على طلب هيئة مرخص لها ميثاق الأمم المتحدة باستفتائها، أو حصل الترخيص لها بذلك طبقا لأحكام الميثاق المذكور، وطلب الاختصاص الاستشاري لم يعط للدول والأفراد والمنظمات الإقليمية، رغم أنه في المحادثات التمهيدية لإنشاء الأمم المتحدة كان الأمل كبيراً في أن يعطى هذا الحق إلى الدول لكن يبدو إصرار الدول الكبرى حال دون ذلك، وبناء على ذلك ليس للدول أو الهيئات العامة أو الخاصة أو الافراد أو المنظمات الدولية بخلاف الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة طلب رأي استشاري من المحكمة[2].

-علاقة محكمة العدل الدولية بالمحاكم الأخرى

[1] وماحنوس فاطمة، محاضرات في حل النزاعات الدولية، مرجع سابق، ص ص54-55.
2 وماحنوس فاطمة، مرجع سابق، ص ص57-58.

أ-علاقتها بمحكمة التحكيم الدائمة: تمثل محكمة العدل الدولية الجهاز القضائي الرئيسي للأمم المتحدة، حيث تتولى الفصل في النزاعات بين الدول الأعضاء في المنظمة، يعود تأسيسها إلى مؤتمر سان فرانسيسكو عام 1945، الذي اتخذ أثناء المناقشات حول ميثاق الأمم المتحدة قراراً سياسياً هاماً يقضي بإنشاء المحكمة المذكورة، وهو ما عكسته بالفعل المادتين 92 و93 من الميثاق. ولقد أنشئت في وقت كانت فيه محكمة العدل الدولية الدائمة مستمرة في عملها إلى حد ما. وهو ما عبرت عنه المادة 92 من الميثاق عندما صرحت بأن نظام محكمة العدل الدولية قد وضع على أساس النظام الأساسي للمحكمة الدائمة للعدل الدولي. فضلا عن اعتماد محكمة العدل الدولية على نفس قرارات وأحكام المحكمة الدائمة، وتطبيق قرارات المحكمتين على الدول الأعضاء في الأمم المتحدة.

غير انه يوجد بين المحكمتين بعض الاختلافات، مثل أن المحكمة الدائمة تجتمع بكامل هيئتها إلا فيما ورد نص صريح على خلافه، وكان النصاب يحصل بحضور تسعة قضاة فقط، ونص على تشكيل ثلاث غرف يختار أعضائها من أعضاء المحكمة، وينص على إمكانية حضور أربعة عدول إذا ما دعيت المحكمة أو الغرفة المختصة للنظر في قضايا العمل أو قضايا تتعلق بالترانزيت أو المواصلات. لكن ما يميز بين نظام المحكمتين يظل محدوداً.

ب-علاقتها بالمحكمة الجنائية الدولية: إذا كانت اختصاصات محكمة العدل الدولية تنحصر في تفسير المواثيق والقوانين وليس إعادة النظر فيها، والنظر في القضايا التي هي من اختصاص القانون الدولي، وعدم النظر في القضايا الخاضعة للقانون الوطني. وتبحث كذلك في وجود ما من شأنه خرق الالتزامات الدولية يطال اختصاصها الجرائم الأكثر خطورة التي تهدد المجتمع الدولي، كجريمة الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية، وجرائم الحرب، وجرائم العدوان. ومحاكمة الأشخاص المسؤولين عن هذه الجرائم. ولا تعترف بالحصانة لمن يرتكب مثل هذه الجرائم[1].

القيمة القانونية لأحكام وفتاوى محكمة العدل الدولية:

تتمتع أحكام محكمة العدل الدولية وفتاويها بطبيعة قضائية، غير أن المحكمة أكدت في فتواها حول قضية الجدار العازل عام 2004 على أن الفتوى لا تلزم أحدا، سواء أطراف النزاع أو الدول الأخرى، ما يجعلنا أمام سؤال مهم ما مدى إلزامية أعمال المحكمة؟ نرى أن الفتاوى أي رأي المحكمة يكون بمثابة حكم لأنها تتعلق بقضايا تهم الأمم المتحدة مباشرة وتتعلق بصميم اختصاصها في الحفاظ على السلم والأمن الدوليين. وبالتالي فهي لا تخرج عن الطبيعة الإلزامية (القضائية) بالنسبة لأطراف النزاع مع الفارق طبعا في القيمة القانونية. غير أن هذا لا ينفي أن قسما من الفقه الدولي ينزع عنها الصفة الإلزامية ويعطيها طابعا

[1] عمر سعد الله، الوجيز في حل النزاعات الدولية، مرجع سابق، ص ص ص93-94-95.

معنويا بالنسبة لأطراف النزاع. وهم يعللون ذلك بأنه أجهزة الأمم المتحدة (الجمعية العامة ومجلس الأمن) صاحبة الاختصاص في طلب الرأي الاستشاري يمكنها تقديم طلب للمحكمة دون الحاجة لموافقة أطراف النزاع[1].[1]

إجراءات المحكمة:

هناك إجراءات تتبع أمام محكمة العدل الدولية، ففي مرحلة التدوين، ترفع وتتبادل الأطراف الادعاءات. اما في مرحلة المشافهة فتشمل الإجراءات الجلسات العلنية للاستماع للحجج التي يخاطب فيها الوكلاء والمستشارون المحكمة. وبما أن اللغتين الرسميتين للمحكمة هما الإنجليزية والفرنسية، فإن كل مدون أو ملفوظ بإحدى اللغتين يترجم إلى اللغة الأخرى.

وبعد المتابعات الشفهية تتداول المحكمة سرا وتصدر حكمها في جلسة علنية. ويكون الحكم نهائيا وغير مستأنف. وإذا لم تذعن إحدى الدول المعنية للحكم، فيجوز للطرف الآخر أن يلجأ إلى مجلس الامن. وفي وسع هذه المحكمة أن تنشئ في نطاق الإجراءات هيئة قضائية خاصة، لكن ذلك يتم بناء على طلب الأطراف، وقد شكلت المحكمة مثل هذه الهيئة لأول مرة عام 1982، والثانية كانت عام 1985، كما شكلت اثنتان عام 1987 ومثلهما عام 2002. وتنتخب المحكمة هيئة إجراءات مستعجلة كل عام حسب نظامها الأساسي. كذلك أنشأت المحكمة عام 1993 هيئة من سبعة أعضاء للبت في القضايا البيئية التي تقع ضمن اختصاصها.[2]

المطلب الثالث: علاقة المنظمات الإقليمية بحل النزاعات الدولية.

تقوم المنظمات الإقليمية في حل النزاعات الدولية عن طريق التدخل الدولي أو عن طريق تدابير الأمن الجماعي كما هو موضّح في الفرعين الآتيين:

الفرع الأول: التدخل الدولي المشروع.

يُفَسّر مفهوم التدخل الدولي إلى مجموعة من الخلافات وتباين وجهات النظر شأنه شأن بقية المفاهيم الاجتماعية فقد عرّفه الفقيه الفرنسي شارل روسو بأنه عبارة عن قيام دولة بتصرف بمقتضاه تدخل الدول في الشؤون الداخلية والخارجية لدولة أخرى، بغرض إجبارها على تنفيذ أو عدم تنفيذ عمل ما، وأن الدولة المتدخلة تتصرف في هذه الحالة كسلطة، تحاول فرض إرادتها بممارسة الضغط بمختلف الأشكال كالضغط السياسي والاقتصادي والنفسي والعسكري.

[1] عمر سعد الله، مرجع سابق،ص ص ص95-96.
2 عمر سعد الله، نفس المرجع السابق، ص96.

فإن التدخل الدولي هو لجوء شخص أو أكثر من أشخاص القانون الدولي إلى وسائل الإكراه السياسية والاقتصادية أو العسكرية ضد إحدى الدول لأتباع يمليه عليها في شأن من شؤونها الخاصة. وفي ضوء هذا التعريف يلزم توافر ثلاث عناصر محددة في التدخل الدولي وهم توافر الشخصية القانونية لطرفي التدخل أي صلاحية الشخص اكتساب حقوق وتحمّل التزامات في ظل قانون معين والثاني الركن المادي يقصد به تدخل الدولة بطريقة القهر لتفرض إرادتها أو ممارسة الضغط وتستخدم الدولة كافة صور التدخل التي لا تتضمن استخدام القوة أما الثالث محل التدخل (الحقوق السيادية للدول) هو مظاهر السيادة التي تتمتع بها الدولة دون مشاركة من الأشخاص الآخرين للقانون الدولي الذي يثير التمييز بين التدخل في الشؤون الداخلية والتدخل في الشؤون الخارجية فيذهب الفقهاء إلى أن هذا التدخل لا يحدث إلافي الشؤون الداخلية.

الفرع الثاني: المنظمات الإقليمية وتدابير الأمن الجماعي.

إذا كان ميثاق الأمم المتحدة قد انطلق من حرية المنظمات الإقليمية في مجال حل ما ينشأ من نزاعات بين أعضائها بالطرق السلمية فإنه قيّد من سلطاتها في مجال أعمال القمع فلم يقر لها الحق في استخدام القوة دون إذن أو تعويض من مجلس الأمن وتحت رقابته وإشرافه ويَتّبع مجلس الأمن أسلوبين لإقرار السلم والأمن في العالم هما: محاولة تسوية النزاعات والأزمات الدولية بالطرق السلمية (الفصل السادس من الميثاق) أما الأسلوب الثاني هو تطبيق آلية الأمن الجماعي (الفصل السابع من الميثاق).

إن توزيع الاختصاص بين مجلس الأمن والمنظمات الإقليمية لم تمنع هذه الأخيرة من الاتجاه نحو تعزيز النظام الإقليمي للأمن الجماعي من خلال سعي بعض هذه المنظمات إلى إنشاء كيان لتفعيل نظامها للأمن الجماعي على ما فعل الاتحاد الإفريقي بإنشاء مجلس السلم والأمن فإن صفوة القول أنّ المنظمات الإقليمية تتمتع بقدرات مهمة لمواجهة الأزمات الإقليمية وذلك من خلال ما يتوفر عليه أليان قانونية ووسائل عسكرية وأمنية وما تبذله من جهود إعادة الإعمار في مرحلة ما بعد النزاع أيضاً.

فإن نظام الأمن الجماعي هو مجموعة المبادئ والقواعد العامة التي يتعين على دول الأعضاء في الأمم المتحدة الالتزام بها والتي يشكل احترامها والعمل على هديها والالتزام بتنفيذها أهم وسيلة من وسائل وقاية المجتمع الدولي في الأخطار التي تهدد سلامته وأمنه لكنها ترفض في الوقت نفسه أن تحدد الآليات والوسائل للتدخل ومساعدة الدول الأعضاء على تسوية الخلافات والأزمات التي قد تندلع بينهما وان لا تتحول هذه النزاعات إلى مواجهات مسلحة [1].

1صابرين هادي عبود، مرجع سابق، ص ص ص29-30-31.

ملخص الفصل الأول

يتناول الفصل الأول من هذه المذكرة الإطار المفاهيمي للمنظمات الإقليمية والنزاعات الدولية، حيث يسعى إلى تأصيل المفاهيم القانونية المرتبطة بدور المنظمات الإقليمية في تسوية النزاعات، وفقًا لمبادئ القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة. تبدأ الدراسة بتعريف المنظمات الإقليمية باعتبارها كيانات تنشأ بين دول متجاورة جغرافيًا أو متقاربة حضاريًا بهدف تعزيز التعاون السياسي، الاقتصادي أو الأمني، وتتمتع بخصائص معينة مثل العضوية المحدودة، التنظيم الدائم، الأهداف المشتركة، والإرادة الذاتية. كما تصنّف هذه المنظمات إلى سياسية عامة، وظيفية، وأمنية، ويُسند لها دور قانوني في إطار الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة، الذي يعترف بأهمية مساهمتها في حفظ السلم والأمن الإقليميين، شرط احترام مبادئ المنظمة الأم. من جهة أخرى، يتناول الفصل مفهوم النزاعات الدولية باعتبارها خلافات قانونية أو سياسية بين أطراف دولية، تختلف عن الصراعات أو الحروب من حيث الطبيعة وطرق التسوية. وقد تم التمييز بين النزاعات القانونية التي يمكن حلها عبر القضاء الدولي، والسياسية التي ترتبط بالمصالح الحيوية ولا تخضع غالبًا للحلول القضائية. كما تم استعراض الوسائل المعتمدة لحل هذه النزاعات، والتي تنقسم إلى وسائل سياسية كالمفاوضات، الوساطة، والتوفيق، ووسائل قضائية كـالتحكيم الدولي ومحكمة العدل الدولية، مع التأكيد على أولوية التسوية السلمية وفقًا للمادة 33 من ميثاق الأمم المتحدة. وبذلك، يوفّر هذا الفصل قاعدة نظرية وقانونية لفهم أدوار المنظمات الإقليمية في إدارة النزاعات وتقييم مدى فعاليتها في ضوء التحديات الإقليمية والدولية الراهنة.

الفصل الثاني :

دور مجلس التعاون لدول الخليج العربية في حل النزاعات الدولي

الفصل الثاني : دور مجلس التعاون لدول الخليج العربية في حل النزاعات الدولي.

عرف المجتمع الدولي ـ كما تقدم ـ بعد الحرب العالمية الثانية تناميا لظهور المنظمات الإقليمية والتي استهدفت تحقيق السلم والأمن الدوليين وتحقيق التعاون الدولي في كل المجالات، وقد عزز هذا التنامي اعتراف وإشادة الأمم المتحدة بالدول الذي تلعبه هذه المنظمات من أجل تحقيق الأمن الجماعي .

وتعمل المنظمات الإقليمية على بلوغ هذا الهدف مع مجلس الأمن للأمم المتحدة باعتباره الجهاز الرئيسي المسؤول عن صون السلم والأمن الدوليين مما يحقق التكامل في هذا المجال بين منظمة الأمم المتحدة والتنظيم الإقليمي .

إن العمل على تحقيق الأمن الجماعي وحل النزاعات على المستوى الإقليمي يبرز أهمية موضوع هذا الفصل، فالمنظمات الإقليمية باتت تلعب دورا كبيرا على صعيد الأمن الإقليمي في ظل إخفاقات الأمم المتحدة في حفظ السلم والأمن الدوليين وهو الدور الذي تعزز من خلال المكانة البارزة التي حظيت بها المنظمات الإقليمية في ميثاق الأمم المتحدة.

يشكل مجلس التعاون لدول الخليج العربية نموذجا لدراسة هذا البحث، وهو تنظيم إقليمي تربط دوله عددا من الروابط التي جعلت منه كيانا اجتماعيا يعبر عن مصالحها المشتركة وعن تطلعاتها إلى تحقيق التكامل وصولا إلى الوحدة في مختلف الميادين ضمن إطار إقليمي آمن.

وعرف الإطار الإقليمي والدولي لمجلس التعاون العديد من الأزمات التي هددت استقرار وأمن منطقته، لعل أبرزها الحرب العراقية الإيرانية، وغزو العراق للكويت أو ما يعرف دوليا بحرب الخليج الثانية واحتلال أيران للجزر الإماراتية الثلاث والأزمات الناتجة عن الربيع العربي .

واعتمد مجلس التعاون من أجل مواجهة ما تقدم آلية التشاور والتحاور بين قادة دوله للتوصل إلى موقف جماعي موحد يحقق الأمن الجماعي بشكل يتفق مع أهداف ومقاصد ميثاق الأمم المتحدة.

وتحقيقا لذات المطلب قام النظام الأمني للمجلس على مجموعة من المبادئ والآليات التي تمارس من قبل عدد من الأجهزة الدفاعية المشتركة.[1]

ومن خلال مبحثين سيتم التطرق إلى مجلس التعاون لدول الخليج العربية من خلال التعريف به وكذا بيان دوره في حل الأزمات الدولية الإقليمية التي اعترضته منذ تأسيسه إلى اليوم.

[1] نعيمة أحمد الحسن أوملود، المرجع السابق، ص 613.

المبحث الأول : ماهية مجلس التعاون لدول الخليج العربية :

يقع الخليج العربي جنوب قارة آسيا بين شبه الجزيرة العربية غربا ودولة إيران شرقا والعراق شمالا وهو على شكل ذراع بحري يتكون من منطقتين متصلتين اقتصاديا وسياسيا وطبيعيا، هما منطقة اليابسة المعبر عنها بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية وتبلغ مساحتها 2476000 كم2 والمنطقة المائية الممثلة بالسطح المائي المسمى بالخليج العربي الذي يغطي مساحة قدرها 148,028 كم2 ويمتد الخليج من مخرج شط العرب في الشمال الغربي إلى مضيق هرمز في الجنوب الشرقي وهو أحد بحار المحيط الهندي يصل طوله إلى 6,5 ميل بحري وعرضه بين 210 و 220 ميل بحري داخل مضيق هرمز، وتبلغ طول سواحله الشرقية التي تطل عليها ايران 3760 كم، أي ضعف الساحل الغربي الذي يتلو دول شبه الجزيرة العربية بالإضافة إلى القسم الشمالي الذي يشكل جنوب العراق وغرب منطقة الأهواز الخاضعة للسيادة الإيرانية 1

وتعد منطقة الخليج من المناطق قليلة السكان في الوطن العربي قياسا بمساحتها وثروتها الهائلة الأمر الذي جعل المنطقة محل أطماع طيلة تاريخها حيث خضعت للاستعمار الغربي قبل أن تنسحب بريطانيا على وقع حركات التحرر التي ميزت القرن 20 .

جعلت المعطيات السابقة الوحدات السياسية الناشئة في دول الخليج تهتدي إلى فكرة خلق كيان إقليمي موحّد يكون بمثابة وسيلة لتحقيق المصالح المشتركة وتحقيق السلم والأمن الدوليين في المنطقة.

المطلب الأول : السياق التاريخي لنشأة مجلس التعاون لدول الخليج العربية :

تشكل دول الخليج العربي فيما بينها وحدة جغرافية متكاملة فهي تحتل كما تقدم أراضي شبه الجزيرة العربية فيما عدا دولة اليمن في الجنوب الغربي المطلة على البحرين الأحمر والعربي، وحدود هذه الدول متصلة لا تفصل بينها عوائق طبيعية.

وأعطى الموقع الاستراتيجي لمنطقة الخليج العربي الفرصة للتأثير في مجريات الأحداث السياسية وبالتالي الدور الهام في اهتمام المجتمع الدولي بها حيث وصفها بالمنطقة الساخنة بسبب زيادة حدة التنافس الدولي بين القوى العظمى التي تهدد أمنها وسلامتها .

[1] حشوف ياسين، " منطقة الخليج العربي : المكانة والبعد الجيوستراتيجي "، دفاتر السياسة والقانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة بشار (الجزائر)، 19 جوان 2018، ص 347

ويعد مجلس التعاون لدول الخليج العربية منظمة إقليمية نشأت لدواع سياسية واقتصادية وأمنية لها خصوصيتها الذّاتية المتميّزة وسماتها الفريدة التي اختلفت عن غيرها من التجمعات الإقليمية التي تنضوي تحت لواء النظام الدولي القائم، فضلا عن الأهمية الجيوسياسية لدول المجلس كونها إحدى المكونات الرئيسية في النظام الدولي إلى جانب قدرتها على توظيف هذه الأهمية في نطاق الاستراتيجيات الكلية الشاملة للقوى الكبرى والصراعات الإقليمية.

وبرهن المجلس بأنشطته وممارساته على امتلاكه تأثيرا سياسيا مهمّا اتضحت نتائجه بصورة ملموسة في مختلف الأصعدة إقليميا ودوليا[1]

الفرع الأول : الظروف الدولية التي سبقت قيام مجلس التعاون لدول الخليج العربية :

بزغ فجر الانعتاق من الحرب العالمية الثانية مع سقوط برلين في السابع من ماي1945 ، وفي ذات الفترة كان النظام الأساسي لمؤتمر سان فرانسيسكو المنشئ لهيئة الأمم المتحدة على وشك الإتمام حيث أصبح المجتمع الدولي على وشك الانخراط في تنظيم دولي جديد يهدف إلى تحقيق السلم والأمن الدوليين ليتم التوقيع على ميثاق الأمم المتحدة في 26 جوان 1945 الذي دخل حيّز النّفاذ في 24 أكتوبر من ذات العام .

وعرف العالم بروز قوى جديدة حيث قادت كل من الولايات المتحدة الأمريكية والإتحاد السوفياتي العام إيديولوجيا وسياسيا وأنتج التباين في الرؤى بين القوتين ما سمي بالحرب الباردة التي تأثر بها العالم أجمع وبرزت في كل القارات من خلال الحرب في شبه الجزيرة الكورية في مستهل الخمسينات، وكاد النزاع في كوبا بعد نجاح الثورة أن يفجر حربا نووية فيما يعرف تاريخيا بأزمة خليج الخنازير سنة 1963 .

وفي الشرق الأوسط قامت دولة الكيان الصهيوني في 15 ماي 1948 ليقوم على إثرها الصراع العربي الإسرائيلي بعد النكبة واندلعت الحرب العربية الإسرائيلية2 بعدها وتسببت في ارتدادات خطبرة على أهم دولة في الجوار وهي مصر التي تغير نظام الحكم فيها من ملكي إلى جمهوري عقب ما يسمى بثورة جويلية 1952 التي قام بها مجموعة من الضباط قادهم محمد نجيب وجمال عبد الناصر وكان من

[1] نايف علي عبيد، دول مجلس التعاون في عالم متغير(دراسة في التطورات الداخلية والخارجية 1990 2005) الطبعة الأولى، مركز الخليج للأبحاث، الأمارات العربية المتحدة، 2007، ص281

[2] عبد اللطيف بن راشد الزياني، (مجلس التعاون لدول الخليج العربية : الإنجازات والطموحات)، مركز الإمارات للدراسات والأبحاث الاستراتجية، 2016

تبعات ذلك اتفاقية الجلاء مع إنجلترا سنة 1954 و العدوان الثلاثي الذي قامت به كل من بريطانيا فرنسا والكيان الصهيوني بعد ذلك بعامين على خلفية تأميم قناة السويس وإغلاقها من قبل النظام الحاكم في مصر .

وفي الجزيرة العربية اندلعت في بداية الخمسينات حرب واحة البريمي بين إمارات الساحل العماني وسلطنة عمان والمملكة العربية السعودية من أجل السيطرة على المنطقة التي تقع حاليا بين الإمارات العربية المتحدة وسلطنة عمان والمملكة العربية السعودية ليتبعها الانقلاب على الدولة المتوكلية في اليمن وصعود العسكري عبد الله السلال إلى الحكم 1وما تبعه من تدخل مصري سعودي في الأزمة، كما ضرب الفكر الاشتراكي غرب عمان وأعلن متمردون في منطقة ظفار قيام جبهة تحرير ظفار وسعوا إلى إقامة النظام الجمهوري في عمان وكانوا مدعومين من طرف جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية وكل القوى والحركات ذات الطابع والفكر الاشتراكيين2 .

ولم تقل أحداث فترة نهاية الستينات و السبعينات أهمية عما سبق بداية بالحرب العربية الإسرائيلية الثانية وما نتج عنها من نكسة جوان 1967 واحتلال القدس من طرف الكيان الصهيوني يضاف لها حرب أكتوبر 1973 وتحرير شبه جزيرة سيناء من طرف الجيوش العربية وما كان لها من دور من طرف الملك فيصل وحرب النفط التي مارسها في تلك الفترة الملك فيصل بن عبد العزيز ملك المملكة العربية السعودية .

وحدث أن بدأ بريطانيا انسحابها من منطقة الخليج العربي إما طواعية أو عن طريق اتفاقيات كما حدث في قطر أو تحت وقع حركات التحرر مثلما حدث في البحرين وأعلن الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان توحيد إمارات الساحل العماني السبع وهي أوب ظبي، دبي، عجمان، الشارقة، أم القهيوين، رأس الخيمة والفجيرة تحت راية واحدة وبنظام حكم موحد رئاسي وأسس دولة الإمارات العربية المتحدة في الثاني من ديسمبر 1971 .

الفرع الثاني : نشأة مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

ذكر الدكتور عبد اللطيف بن راشد الزياني الأمين العام السابق لمجلس التعاون لدول الخليج العربية أن الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان جمع بعض الشباب الخليجي في مقر إقامته في إحدى زياراته لبريطانيا

[1] مجموعة من المؤلفين السوفييت، تاريخ اليمن المعاصر 1917_1982 ترجمة: محمد علي بحر، مكتبة مدبولي، القاهرة، ص 120

[2] محمود شاكر، إسماعيل ياغي، تاريخ العالم الإسلامي الحديث والمعاصر، مكتبة العبيكان، الرياض ، المملكة العربية السعودي ، ص99

عام 1972 وقال لهم بالحرف : سيأتي اليوم الذي يجمعكم فيه كيان واحد، وبعد ذلك بثلاث سنوات وفي ماي 1975 صرح أمير الكويت جابر بن الأحمد الصباح أن بلاده تريد وحدة خليجية 1 .

ومن الجانب العملي ترجع الجذور الأولى لنشأة مجلس التعاون لدلو الخليج العربية إلى سنة 1976 عندما قام الشيخ جابر بن أحمد الجابر الصباح بزيارة إلى أبو ظبي بدعوة من الشيخ زايد بن سلطان آال نهيان في ماي 1976، وبعد محادثات مطولة بين الجانبين صدر بيان مشترك دعا فيه الجانبين إلى تشكيل لجنة وزارية مشتركة تجتمع مرتين كل سنة على الأقل 2 كما قام سلطان عمان قابوس بن سعيد عام 1976 بتوجيه الدعوة إلى دول الخليج العربية لعقد مؤتمر يضم وزراء خارجية تلك الدول ويخصص لمناقشة قضايا الأمن الإقليمي حيث أكد السلطان في كلمته الافتتاحية على ضرورة التوصل إلى صيغة جماعية تضمن أمن منطقة الخليج واستقرارها وتحدد العلاقات بين دولها وعلى الرغم من أن المحادثات لم تسفر على أي شيء إلا أنها كانت اللبنة الأولى لإنشاء مجلس التعاون الخليجي .

وفي جانفي من عام 1978 قام سعد العبد الله الأحمد الصباح رئيس الحكومة في الكويت بزيارة إلى المملكة العربية السعودية والبحرين وقطر والإمارات العربية المتحدة وعمان وتضمنت البيانات التي أسفرت عنها المحادثات إلى وجوةب تحرك سريع تتضافر فيه الجهود بين دول المنطقة للوصول إلى الوحدة3

وأسفرت المحادثات المحادثات الخليجة الناجمة عن مباحثات القادة الخليجيين على هامش القمة العربية الحادية عشر التي احتضنتها سلطنة عما في نوفمبر 1980 عن إقامة مجلس من غير الاتفاق على الصيغة التي يقوم عليها .

وبعد ذلك بشهرين عقد مؤتمر القمة الإسلامي في مدينة الطائف في المملكة العربية السعودية بين 25 و28 جانفي 1981 حيث تم انعقاد قمة لدول الخليج على هامش هذا المؤتمر وولدت فكرة إنشاء مجلس تعاون لدول الخليج العربية بشكل رسمي 4 .

[1] عبد اللطيف بن راشد الزياني، المرجع السابق

[2] علي عبد الحسين عبد الله، أمن الخليج العربي في ظل المتغيرات الإقليمية والدولية، دار مؤسسة رسلان للطباعة والنشر، دمشق 2011، ص 126.

[3] نايف علي عبيد، مجلس التعاون لدول الخليج العربية من التعاون إلى التكامل، سلسلة أطروحات الدكتوراه، العدد 28، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 2002، ص 13

[4] دعاء جمعة نعمة،دول مجلس التعاون الخليجي وإدارة الأزمات الإقليمية،(أزمة اليمن نموذجا)، مذكرة ماجيستير، كلية العلوم السياسية، جامعة النهرين، العراق، 2016، ص 6

وتبع ذلك عقد مؤتمر لوزراء الخارجية للمملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة وقطر والبحرين والكويت وسلطنة عمان في 14 فيفري 1981 في الرياض في المملكة العربية السعودية وأعلن في هذا المؤتمر عن إقامة مجلس التعاون لدول الخليج العربية، ثم عقد مؤتمر آخر لوزراء خارجية تلك الدول في مسقط في سلطنة عمان في شهر مارس 1981 حيث جرى التوقيع بالأحرف الأولى على النظام الأساسي للمجلس الذي عرض فيما بعدج على مؤتمر القمة الخليجي في أبو ظبي في دولة الإمارات العربة المتحدة في 26 ماي 1981 للتصديق عليه والإعلان رسميا عن قيام مجاس التعاون لدول الخليج العربية .

وفيما يخص مشاريع الدول ودوافعها لتكوين المجلس فقد ركزت المملكة العربية السعودية على التحديات الأمنية والعسكرية من خلال الدعوة إلى توحيد مصادر السلاح والتدريب[1] وسعت الكويت من خلال هذا المجلس إلى تعزيز التعاون المشترك في المجالات الاقتصادية بكل أشكالها وخلق سوق خليجية مشتركة [2]وكذا توطيد العلاقات الثقافية بين شعوب دول الخليج، وسارت عمان في نفس مسار المملكة العربية السعودية من خلال تأكيدها على تعزيز التعاون العسكري والسعي لإنشاء قوة بحرية مشتركة لحماية مضيق هرمز والدفاع عن الخليج العربي[3]

الفرع الثالث : أسباب ودوافع تكوين مجلس التعاون لدول الخليج العربية :

تشير العديد من الدراسات والمراجع إلى أن هناك عدة عوامل كان لها الأثر الكبير والسبب الأساس في تكوين مجلس التعاون الخليجي، وبرزت هذه العوامل على مختلف الأصعدة المحلية والإقليمية والدولية .[4]

أولا : محليا :

من المعلوم أن دول الخليج العربي تمتاز بالموقع الجيوستراتجي المهم، إلا أن ضيق المساحة الجغرافية ما عدا مساحة المملكة العربية السعودية جعل من الصعوبة بما كان في عملية دفاع الدول عن نفسهاوهو ما أدى إلى تشكل تكتل خليجي للدفاع عن أمن المنطقة، كما أثر العام لالجغرافي أيضا على التطلعات الاقتصادية لهذه الدول حيث أن ضيق السوق المحلية بكل دولة على حدى نتيجة نسبة السكان الضئيلة أدى إلى التفكير في خلق تكتل جماعي يضم سكان منطقة الخليج العربي في كيان واحد، وكان لتدفق رؤوس

[1] حيدر محمد علي جواد، مجلس التعاون لدول الخليج العربية : التحديات والرؤى المستقبلية، معهد الخدمة الخارجية، وزارة الخارجية، بغداد العراق، 2014،ص3 .

[2] عبد الخالق عبد الله، مجلس التعاون لدول الخليج طبيعته وسيرته، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، الطبعة الثانية أبوظبي، 1990 ص616

[3] أحمد عبد القادر مخلص، مجلس التعاون لدول الخليج العربية ، دراسة سياسية، مركز دراسات الخليج العربي، جامعة البصرة، العراق، 1986 ص89

[4] جاسم بن محمد القاسمي، التكامل الاقتصادي بين دول مجلس التعاون الخليجي وإنجازاته وتحدياته، مركز الإنماءالقومي، الطبعة الأولى، بيروت، 1986، ص 22

الأموال نتيجة إيرادات البترول أثرا بالغا في تشكيل القناعة للتجمع بالإضافة لتدفق العمالة الأجنبية الوافدة نتيجة اكتشاف البترول وازدياد النشاط التجاري والخدماتي لدى دول الخليج العربي.[1]

ويعد التشابه في الأنظمة السياسية والاقتصادية والتجانس الديني والثقافي والاشتراك في القيم فضلا عن ترابط المصالح الاقتصادية والأمنية من أهم عوامل تكوين مجلس التعاون لدول الخليج العربية، كما يمكن التطرق إلى عامل مهم آخر وهو رغبة دول الخليج في مواجهة مشكلات التنمية والهجرة الأجنبية المتمثلة في العمالة القادمة من المناطق الأخرى[2]

ثانيا : إقليميا :

هي العوامل الناشئة عن البيئة الخارجية (الإقليمية) لدول مجلس التعاون الخليجي وهي ثلاثة عوامل عوامل مهدت لاتخاذ خطوات عاجلة لتأسيس مجلس التعاون الخليجي أثرت تأثيرا كبيرا في البنية الداخلية للدول الخليجية[3]

1- الثورة الإيرانية:

هي ثورة فريدة من نوعها حيث تعدّ مفاجأة على مسرح الأحداث الدولية من حيث السرعة التي حدث بها التغيير العميق، والدور القيادي للدين في الثورة إذ حدثت في الحادي عشر من فيفري من سنة 1979 تحولت من خلال ذلك إيران من نظام ملكي إلى نظام جمهوري، لتصبح جمهورية إسلامية عن طريق الاستفتاء، ويعدّ آية الله الخميني مؤسسا للجمهورية الإسلامية الإيرانية .

وحاول زعيم الثورة جاهدا مدّها وتصديرها إلى الدّول المجاورة وخاصّة دول الخليج العربية، وكان الهدف من خلال ذلك زيادة نفوذ إيران في منطقة الخليج العربية وفي المناطق المطلة عليه إذ تمكنت الحكومة الإيرانية من استغلال تراجع النفوذ البريطاني في المنطقة وسعت إلى أن تملأ الفراغ الاستراتيجي الذي خلفه البريطانيون حيث احتلت القوات البحرية الإيرانية الجزر العربية الثلاث قبل الثورة بثمان سنوات وهي الجزر التي تعود ملكيتها للإمارات العربية المتحدة . وبالثورة التي أطاحت بالنظام الملكي أرادتأيران أن تعزز نفوذها في منطقة الخليج وتسلحت بعاملين أساسيين هما الرداء السياسي الذي يمثل الدولة وسياستها

[1] كامل محمد الأسطل، " نحو صياغة نظرية لأمن دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية " ، دراسات استراتيجية، العدد33، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، أبو ظبي، 1999، ص13

[2] عبد الله بشارة، " دور مجلس التعاون في تحقيق الوحدة العربية "، مجلة المستقبل العربي، العدد 79، مركز دراسات الوحدة العربية ، الرياض ، سبتمبر 1975، ص122

[3] إسماعيل صبري مقلد، دبلوماسية مجلس التعاون الخليجي في مواجهة تحديات الأمن والبقاء: دراسة حالة في كتاب : جمال سند السويدي مجلس التعاون لدول الخليج العربية على مشارف القرن الحادي والعشرين، الطبعة الثانية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، أبو ظبي ، 1999، ص633

وكذا رداء مذهبي بما أنها تنتمي للمذهب الشيعي الجعفري . وهو الأمر الذي جعل القادة في منطقة الخليج ينظرون إلى الثورة بنظرة قلق وارتياب[1]

2 ـ الحرب العراقية الإيرانية :

تعتبر حرب إيران والعراق أو كما تعرف إعلاميا باسم حرب الخليج الأولى من الحروب التي أثارت اهتماما بالغا من قبل المجتمع الدولي نظرا للسياق التي حدثت فيه فقد امتدت ثمان سنوات من 1980 إلى 1988 وخلفت دمارا هائلا وحوالي مليون قتيل من كلى الشعبين 2 ، وانت مسألة شط العرب وتباين الرؤى بين إيران والعراق من بين أهم الأسباب الذي فجر الحرب، حيث رأت العراق أن شط العرب يعد نهرا داخليا عراقيا على عكس إيران التي اعتبرته نهرا دوليا، ووفقا للقواعد القانونية الدولية للانهار فخطوط الخدود بين الدولتين هو وسط النهر، و نشأ الخلاف قبل الثورة أصلا في ظل نظام الشاه، وحاولت الجزائر احتواء الخلاف عبر محاولتها التقريب في وجهات النظر بين الدولتين ليتم عقد اتفاقية الجزائر في السادس من مارس 1975 والتي تقتضي بتنازل العراق عن الجزء الأكبر من شط العرب لإيران، إلا أن هذا القرار كان قرارا سياسيا يخضع للمتغيرات والظروف السياسية الإقليمية3 وبمجرد سقوط نظام الشاه أعلنت السلطة العراقية عدم التزامها باتفاق الجزائر وأعلنت بسط سيطرتها على الشطر الشرقي من شط العرب وهو الأمر الذي اعتبرته إيران عملا عدوانيا وقامت العراق لقاء ذلك بطرد ألاف العراقيين من أصول إيرانية كما دعمت الجماعات المناوئة للثورة وهو ما أدى إلى اندلاع الحرب .

يعد تأثر الحرب على دول الخليج العربية واضحا وبشكل مباشر على الكويت والمملكة العربية السعودية نظرا لطبيعة علاقتهما المتميّزة مع العراق في تلك الفترة وكان هناك شعور بالقلق لدى كل دول الخليج العربي خوفا من أن تمتد الحرب لتشمل جغرافيا الجزيرة العربية وهو ما جعل دول الخليج العربي تطور استراتيجيتها وتكيف ردود أفعالها بما يحمي مصالحها وأمنها القومي4بما يتناسب مع تطورات الحرب .

ولم تواجه دول الخليج منذ خروج القوات الاستعمارية البريطانية بداية السبعينات تحديا أمنيا أخطر كالذي واجهته مع الحرب العراقية الإيرانية فبدأت أولا بمحاولة التوفيق بين البلدين بما يضمن انتهاء العمليات

[1] صالح عبد الرحمان المانع، تطور العلاقات الخليجية الإيرانية، في كتاب : جمال سند السويدي، مجلس التعاون لدول الخليج العربية على مشارف القرن الحادي والعشرين، الطبعة الثانية ، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، أبوظبي ، 1999، ص58

[2] محمد سالم السامرائي، "إيران والمسؤولية العراقية في الحرب العراقية الإيرانية " ،مجلة العلوم السياسية، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، العدد 3 العراق ، 1988،ص 13.

[3] محمد السعيد إدريس، النظام الإقليمي الخليجي العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، بيروت، 2000، ص142.

[4] نايف علي عبيد، مرجع سبق ذكره، ص 111

القتالية قبل أن تقتنع بضرورة مساعدة العراق خوفا من التهديدات الإيرانية ومبدأ تصدير الثورة الذي تبنته القيادة الجديدة التي أتت بها الثورة حيث تحملت الدول الخليجية قسطا وافرا من فاتورة الحرب .

وكان ضعف الدول الخليجية الصغيرة الناشئة في تلك الفترة نقطة في صالح المملكة العربية السعودية التي سعت لأجل إنشاء مجلس التعاون لدول الخليج العربية بما أنها القوة المركزية التقليدية في منطقة الخليج العربي تفم الإعلان عن إنشاء المجلس بعد عام من انطلاق الحرب[1]

3- اتفاقية كامب ديفيد

إن الاضطرابات التي حدثت في النظام الإقليمي العربي في أعقاب توقيع اتفاقية كامب ديفيد بين مصر وإسرائيل في سبتمبر من عام 1978 ثم التوقيع على معاهدة الصلح المصرية الإسرائيلية المنفردة، وما تلاها من تجميد عضوية مصر في جامعة الدول العربية من عام 1979 إلى عام 1989 أدى إلى تدهور الوضع العربي وشق الصف وغياب القيادة وتفرق المسارات وتضارب الرؤى والتصورات حول ما ينبغي أن تكون عليه استراتيجية المواجهة العربية في المراحل التالية من تطور الصراع العربي الاسرئيلي [2]

وقد تسببت هذه الفوضى السياسية في التشويش على الأمن القومي العربي بصورة لم يسبق لها مثيل، وكان لهذا التدهور الخطير انعكاسات سلبية بعيدة المدى على أمن الخليج العربي، إذ بات مكشوفا تماما وبلا أي عمق استراتيجي عربي يسانده ويحميه، وكان على دول الخليج العربية أن تدير أمورها في حدود ما أتيح لها من إمكانيات وقدرات بالغة .وبناء على هذا كان لابد من إيجاد بديل إقليمي يتبنى مصالح دول رقعة جغرافية معتبرة في الوطن العربي بعيدا عن الحالة السيئة التي كان عليها الوطن العربي سياسيا .

ويمكن أن نضيف على هذا الفشل الذريع التي عرفته اتفاقية الدفاع المشترك التي أبرمت سنة 1950 في أعقاب اندلاع الصراع العربي الإسرائيلي وهي الاتفاقية التي وقعتها سبع دول وهي مصر، الأردن، سوريا العراق، المملكة العربية السعودية، لبنان واليمن حيث احتوت على 13 بندا لخصت في مجملها فكرة أساسية وهي أن العدوان على أي دولة من الدول الموقعة على الاتفاقية يعد عدوانا على بقية الدول[3]

[1] جمال سند السويدي، المرجع السابق، ص 165

[2] إسماعيل صبري مقلد، المرجع السابق ، ص ص624

[3] مقال صحفي، بعد إشارة الرئيس السيسي .. ماذا تعرف عن اتفاقية الدفاع العربي المشترك، العربية. نت ، مسترجع بتاريخ : 22 جانفي 2024، انظر الرابط : https://www.alarabiya.net/arab-and-world/egypt/2024/01/22/%D8%A8%D8%B9%D8%AF-%D8%A7%D8%B4%D8%A7%D8%B1%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B1%D8%A6%D9%8A%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%8A%D8%B3%D9%8A-%D9%85%D8%A7%D8%B0%D8%A7-%D8%AA%D8%B9%D8%B1%D9%81-%D8%B9%D9%86-%D8%A7%D8%AA%D9%81%D8%A7%D9%82%D9%8A%D8%A9-

غير أن هذه الاتفاقية لم تفعل رغم مرور ست سنوات فقط على إبرامها حيث تعرضت مصر لعدوان ثلاثي من قبل فرنسا وبريطانيا والكيان الصهيوني، حيث لم تقم الدول الموقعة على الاتفاقية بأي رد فعل ونفس الموقف تكرر في حرب النكسة سنة 1967، بل الحرب اليمنية جعلت دولتين من الدول الموقعة على الاتفاقية في حالة عداء حيث انقسمت مصر والمملكة العربية السعودية بين الطرفين المتحاربين في مصر بدعم هذه الأخيرة للجمهوريين ودعم المملكة العربية السعودية للملكيين وهذا ما جعل اتفاقية الدفاع العربية المشترك قاصرة عن رد العدوان بل وعاجزة عن إيجاد مخرج للعدوان الحاصل من داخل البيئة العربية بشكل عام والآتي من إحدى الدول الموقعة بشكل خاص[1]

ويعد هذا من بين أهم العوامل التي جعلت الدول الناشئة في الخليج العربي تبحث عن بديل يجمعها للدفاع عن مصالحها وأمنها القومي .

ثالثا : العوامل الدولية.

تتمثل العوامل الدولية المؤدية إلى نشاة مجلس التعاون لدول الخليج العربية في الاستراتيجية الأمريكية ورغبتها في السيطرة على هذه المنطقة وكذلك غزو الاتحاد السوفياتي السابق لأفغانستان والذي زاد من حدة الصراعات الدولية في المنطقة وكذا استراتيجيته في الاستحواذ ومحاولة الوصول إلى المياه الدافئة في منطقة الخليج العربي وسيتم التطرق إلى هذا بالتفصيل .

1- موقف الولايات المتحدة الأمركية من منطقة الخليج العربي:

شغلت منطقة الخليج العربي مكانة مهمة بالنسبة للقوى العظمى، إذ تعد إحدى أهم الأقاليم الحيوية في العالم بفضل ما تتمتع به من موقع استراتيجي مهم وثروات نفطية هائلة، فضلا عن أهميتها العسكرية ما جعلها محط أنظار القوى الكبرى2.وإن كانت هذه القوى قد اكتفت في بعض الأحيان بدور المراقب فحسب فإنها في معظم الأحيان قد تدخلت في شؤون المنطقة لتضمن سير الأمور بما يتوافق مع مصالحها.

إن مصالح الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا وفرنسا وألمانيا وروسيا كانت أكثر بروزا بسبب قوتها ونفوذها في الشؤون العالمية . ورأت الولايات المتحدة الأمريكية أن النفط يعدّ المصدر الأساس الذي يمكنها

%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%81%D8%A7%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%B1%D8%A8%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B4%D8%AA%D8%B1%D9%83%D8%9F

[1] خالد بن خليفة بن دعيج آل خليفة، (مجلس التعاون لدول الخليج العربية والأمن القومي : الأدواروالتحديات)، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، 03 ماي 2015 .

[2] لوريس كروب، الخليج العربي واستراتيجية الأمن القومي الأمريكي، سلسلة محاضرات الإمارات ، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية الطبعة 1 أبوظبي، 2006، ص7 .

عن طريقه قيادة العالم وهذا يتطلب منها إحكام سيطرتها المطلقة على منابع النفط حيث جعلها هذا تعزز وجودها العسكري في المناطق النفطية العالمية ومنها منطقة الخليج العربي[1]

وقامت الولايات المتحدة الأمريكية بالاشتراك مع الكيان الصهيوني بطرح مشروع الشرق الأوسط الكبير لإقامة نظام جديد في المنطقة خدمة لمصالحهما المشتركة[2]

وكانت الولايات المتحدة الأمريكية تعتمد في حماية مصالحها على إيران في ظل نظام الشاه محمد رضا بهلوي، حيث لقّبت إيران بشرطي الخليج، وفي الغرب كان الكيان الصهيوني هو الحامي لمصالح الولايات المتحدة قبل أن يحدث ما لم يتلاءم مع مصالح الولايات المتحدة الأمريكية بعد أن خسرت إسرائيل سيناء عقب حرب أكتوبر 1973بعد الهزيمة من أمام الجيشين المصري والسوري مدعومين بوحدات من القوات العراقية والطيران الحربي الجزائري .

وترسخت قناعة الولايات المتحدة الامريكية بوجوب حماية مصالحها الحرب النفطية التي قادتها المملكة العربية السعودية بفرضها حصارا طوال فترة الحرب .

وكانت للولايات المتحدة الأمريكية ثلاث أهداف محورية في منطقة الخليج العربي تسعى لتحقيقها 3وهي الحفاظ على تدفق النفط بمبالغ وأسعار زهيدة بالإضافة إلى تأكيد التفوق الأمريكي كرادع يتمتع بمصداقية عالية للحيلولة من دون استخدام السوفييت بالتعرض للمنطقة أو أي قوى أخرى، فضلا عن السعي لتحسين الوضع الأمني للدول الصديقة الموالية للولايات المتحدة الأمريكية وتطوير قدراتها العسكرية لتتمكن من مواجهة الأخطار التي يمكن أن تواجهها .

2- الغزو السوفياتي لأفغانستان :

في 25 ديسمبر 1979 قامت القوات السوفييتية بعملية دخول واسعة إلى أفغانستان على الرغم من ارتباط البلدين بمعاهدة صداقة وقعها الرئيس الأفغاني محمد نور تراقي بعد استيلائه على الحكم سنة 1978 إلاّ أن الاتحاد السوفياتي قد غزا أفغانستان بسبب تصاعد حرب العصابات التي هددت نجاح الحكومة الشيوعية وسيطرة القوى الإسلامية السنية على الحكم الأمر الذي من الممكن أن يهدد مصالح الاتحاد

[1] جمال سند السويدي ، المصالح الدولية في منطقة الخليج العربي، مركز الدراسات والبحوث الاستراتيجية، الطبعة الأول، أبوظبي ، 2006، ص7.

[2] محمد كريم كاظم، "دول الخليج العربي والاستقرار الأمني في العراق"، مجلة دراسات دولية ، مركز الدراسات الدولية جامعة بغداد، العدد42، 2009، ص72.

[3] عبد القادر محمد فهمي، الصراع الدولي وانعكاساته على الصراعات الإقليمية، دار الحكمة والطباعة والنشر، بغداد، 1990، ص261

السوفياتي[1]بالإضافة إلى ذلك ارتباط الجمهوريات الإسلامية في آسيا الوسطى (طاجيكستان، تركمانستان، أوزباكستان) بأمن الإتحاد السوفياتي.

وجعل غزو السوفييت لأفغانستان اقتراب الإتحاد السوفياتي من المياه الدافئة حيث أصبحت على بعد 800 كم عن منطقة الخليج العربي وهو ما جعل التواجد في كابل أمر في صالح السوفييت جيوسياسيا حيث زاد حدة الصراعات الدولية بالقرب من المنطقة بما أن مصالح الولايات المتحدة الأمريكية كانت مهددة ما جعل الإدارة الأمريكية تتحرك فعليا بعقد اتفاقية مع سلطنة عمان في 14 جوان 1980 تنص على حق رسو السفن الأمريكية في موانئها 2 فكان للجانب الدينية باعتبار أفغانستان دولية تتطلب الوقوف معها ضد السوفييت والعامل الجغرافي باقتراب القوة السوفييتية من الخليج العربي والمصالح الدولية باتساع دائرة الحرب الباردة بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفياتي قرب منطقة الخليج العربي أهم العوامل التي جعلت القادة يفكرون في إنشاء منظمة إقليمية تضمن مصالح منطقة الخليج العربي في مواجهة التحديات الأمنية الدولية .

3 ـ حادثة جهيمان والحاجة للتدخل الفرنسي :

في الساعات الأولى من يوم 20 نوفمبر 1979 الموافق للفاتح من محرم لعام 1400 من الهجرة (التاريخ كان له رمزية عند جهيمان وجماعته) تجمع حوالي 50 ألف مسلم من أرجاء العالم لأداء صلاة الفجر في المسجد الحرام بمكة المكرمة وكان من بينهم مئتا رجل يقودهم داعية أربعيني يدعى جهيمان العتيبي، وفور انتهاء إمام الحرم المكي من الصلاة دفعه جهيمان وأتباعه جانبا وأمسكوا بمكبر الصوت .

كانت فكرة الحركة المسلحة التي قادها جهيمان العتيبي هي إعلان ظهور " المهدي المنتظر " الذي بلغ عنه النبي صلى الله عليه وسلم أنه سيظهر في آخر الزمان ليملأ الأرض عدلا بعد أن ملئت جورا[3]

وبايع جهيمان وأتباعه رجل يدعى محمد بن عبد الله القحطاني بأنه المهدي المنتظر وأمر كل بإطلاق النار على كل من يريد المقاومة فأضحى الموقف صعبا بالنسبة للقوات السعودية التي لم تستطع القضاء على الحركة طيلة أسبوع كامل بسبب عدم تقديرها الجيد للموقف وضعف خبرتها في مثل هذه المواقف .

وأصبح واضحا أن الحكومة السعودية بحاجة إلى مساعدة دولية للقبض على قادة التمرد أحياء وإنهاء الحصار وتوجهوا لطلب مساعدة الرئيس الفرنسي فاليري جوسكار ديستان.

[1] هاني ياس الحديثي، سياسة باكستان الإقليمية1971-1994 ، سلسلة أطروحات دكتوراه، العدد 33،مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، بيروت، 1997،ص132 .

[2] نايف علي عبيد ، المرجع السابق ،ص108 .

[3] أبو داود السجستاني ، السنن، الحديث رقم : 4283

وأرسل الرئيس الفرنسي سرا ثلاث مستشارين من وحدة مكافحة الإرهاب وتوجب إبقاء العملية سرية من أجل تجنب انتقادات العالم الإسلام بخصوص التدخل الغربي في الحرم المكي ، ونجحت خطة ملء سراديب التحصن بالغاز في إنهاء التمرد أخيرا [1]

وكان ما تقدم سابقا عبارة عن سياق تاريخي ساهم إسهاما بارزا في تشكل فكرة تأسيس منظمة إقليمية تضم دول الخليج العربي .

المطلب الثاني : الهيكل التنظيمي لمجلس التعاون لدول الخليج العربية :

يعد مجلس التعاون لدول الخليج العربية منظمة دولية بالمعنى القانوني، وبما أن لكل منظمة دولية عناصر فقد شملت عناصر مجلس التعاون في توافر صفة الكائن أو الشخص القانوني الدولي، وأن تكون لها أجهزة دائمة كما تكون لها إرادة ذاتية خاصة بها وبعض الاختصاصات والوظائف الموكلة إليها كما تنشأ بمقتضى ميثاق أو ما يمسى بالمعاهدة المنشئة[2]

وبما أن هذه الخصائص متوفرة في المجلس فهو شخص قانوني له إرادة ذاتية وأهلية وله أجهزته الرئيسية والفرعية، وله بعض الاختصاصات التي اكتسبتها من الدول الأعضاء، كذلك تم إنشاؤه بمقتضى اتفاق دولي وقعته الدول الست وهو النظام الأساس لمجلس التعاون لدول الخليج العربية ومن ثم فإن المنظمة الدولية الإقليمية ككائن قانوني تحتاج إلى هيكل يساندها وتعتمد عليه ويتكون هذا الهيكل من الأجهزة التي تعمل المنظمة عن طريقها إذ تؤدي دورا مهما في تسيير أمورها، وفي هذا المطلب سيتم تناول الأجهزة الرئيسي والفرعية لمجلس التعاون لدول الخليج العربية .

الفرع الأول : الأجهزة الرئيسية لمجلس التعاون لدول الخليج العربية.

إدراكا لما يربط الدول الست من علاقات خاصة وسمات مشتركة وأنظمة متشابهة أساسها العقيدة الإسلامية، فقد نصت المادة السادسة من النظام الأساسي لمجلس التعاون لدول الخليج العربية على أنه يتكون من الأجهزة الرئيسية التالية : المجلس الأعلى ، المجلس الوزاري ، الأمانة العامة .

[1] مقال صحفي لفريق التحرير bbc.net، حصار الكعبة: الواقعة التي غيرت مسار تاريخ السعودية الحديث، مسترجع بتاريخ : 20 نوفمبر 2024 انظر الرابط: https://www.bbc.com/arabic/articles/c5yx9yy00gyo

[2] أحمد أبو الوفا، مجلس التعاون لدول الخليج العربية كمنظمة دولية (دراسة قانونية)، دار النهضة العربية ، الطبعة الأولى، القاهرة، 1996، ص 7

أولا : المجلس الأعلى :

يمثل المجلس الأعلى السلطة العليا لمجلس التعاون ويتكون من رؤساء الدول الأعضاء وتكون رئاسته دورية بحسب الترتيب الهجائي لأسماء الدول، ويجتمع المجلس في دورتين عاديتين كل سنة ويجوز له عقد دورات استثنائية بناء على دعوة أي من الأعضاء وتأييد عضو آخر، وعلى الرغم من أن مقر المجلس العاصمة السعودية الرياض، إلا أن للمجلس الأعلى الحق في أن يعقد دورته في بلدان الدول الأعضاء وقد انعقدت الدورة الأولى للمجلس في العاصمة الإماراتية أبو ظبي، والثانية في الرياض والثالثة في العاصمة البحرينية المنامة والرابعة في العاصمة القطرية الدوحة 1 ، ويعد انعقاد المجلس صحيحا إذا حضره ثلثي الدول الأعضاء ولا يجوز لرئيس دولة في نزاع قائم أن يرأس الدورات أو الجلسة التي تخصص لمناقشة هذه المسألة 2 أما بالنسبة لاختصاصات المجلس فقد نصت المادة الثامنة من النظام الأساسي لمجلس التعاون لدول الخليج العربية على أن المجلس الأعلى يقوم بالاختصاصات التالية[3] :

- النظر في القضايا التي تهم الدول الأعضاء
- وضع السياسة العليا لمجلس التعاون والخطوط الأساس التي يسير عليها.
- النظر في التوصيات والتقارير والدراسات والمشاريع المشتركة التي تعرض عليه من المجلس الوزاري من أجل اعتمادها.
- النظر في التقارير والدراسات التي يكلّف الأمين العام بإعدادها.
- اعتماد أسس التعامل مع الدول الأخرى والمنظمات الدولية .
- إقرار نظام هيئة تسوية المنازعات وتسمية أعضائها.
- تعيين الأمين العام.
- تعيين النظام الأساسي للمجلس، وإقرار نظامه الداخلي .
- التصديق على الميزانية العامة[4]

[1] فؤاد حمدي بسيسو، التعاون الإنمائي بين دول مجلس التعاون الخليجي العربي ، سلسلة أطروحات الدكتوراه، مركز دراسات الوحدة العربية ، العدد 6 ، الطبعة الأولى، بيروت، 1987، ص182

[2] عاكف يوسف صوفان، المنظمات الإقليمية والدولية ، دار الأحمدي للنشر ، الطبعة الأولى ، القاهرة، 2008،ص 15- 16

[3] كمال محمد الأسطل ، المرجع نفسه ، ص 18- 19

[4] عبد الله بشارة ، " تجربة مجلس التعاون الخليجي خطوة أو عقبة في طريق الوحدة العربية، سلسلة حوارات عربية، منتدى الفكر العربي ، العدد 5 عمان، 1985، ص 114.

كما نصت المادة التاسعة عشر من النظام الأساسي لمجلس التعاون الخليجي بان لكل دولة عضو في المجلس صوتا واحدا وكل دولة تؤدي دورا متساويا في عملية اتخاذ القرار السياسي للمجلس.

وتصدر قرارات المجلس الأعلى في المسائل الموضوعية بإجماع الدول الأعضاء الحاضرة المشتركة في التصويت، أما القرارات في المسائل الإجرائية فتصدر بالأغلبية وتعد قرارات المجلس الأعلى مجرد توصيات للدول الأعضاء شأنها شأن التوصيات التي يتخذها مجلس الجامعة العربية أو الجمعية العامة للأمم المتحدة، وتقوم الدول بتنفيذ القرارات بمحض إرادتها واقتناعها بأهميتها. أما بالنسبة للجان التي يشكلها المجلس الأعلى فينص النظام الداخلي للمجلس الأعلى على إنشاء نوعن من المجلس [1]

1- اللجان المؤقتة: يتم إنشاؤها في مستهل كل دورة عادية لدراسة المسائل المدرجة في جدول الأعمال .

2- اللجان الدائمة : هي اللجان الفنية التي يعهد إليها المجلس في إعداد وتنفيذ برامجه في مجالات معينة، ويعين المجلس الأعلى الأعضاء من بين مواطني الدول الأعضاء المتخصصين، وتجتمع بدعوة من الأمين العام وتضع خطة عملها بالتشاور معه.

ومن هنا فلا مبالغة إن قيل أن المجلس الأعلى هو السلطة العليا التي تختص بوضع سياسة تحقيق أهداف مجلس التعاون وهو الذي يملك وحده اتخاذ القرار في المسائل التي يعدها ويعرضها عليه المجلس الوزاري مع امتلاكه حق الموافقة أو رفض مشروعات هذه القرارات . [2]

ثانيا : المجلس الوزراي :

يعد المجلس الوزاري الجهاز التنفيذي لمجلس التعاون الخليجي وثاني الهيئات العاملة فيه، إذ نصت المادة الحادية عشر من النظام الأساسي على ان المجلس الوزاري يتكون من وزراء خارجية الدول الأعضاء أو من ينوب عنهم من الوزراء وتكون رئاسته دورية لمدة ستة أشهر بحسب الترتيب الهجائي للدول، ويعقد هذا المجلس اجتماعاته بشكل دوري كل ثلاثة أشهر ويجوز له عقد دورات استثنائية بناء على دعوة أي من الأعضاء وتأييد عضو آخر ويقرر المجلس الوزراي مكان اجتماع الدورة التالية على أن اجتماعه يعد صحيحا إذا حضره ثلثي الأعضاء، أما بالنسبة لنظام التصويت في المجلس الوزاري فإن لكل عضو صوت واحد وتصدر قرارته في المسائل الموضوعية بإجماع الدول الأعضاء أما المسائل الإجرائية فتصدر قراراته بالأغلبية البسيطة .[3]

[1] عاكف يوسف صوفان ، المرجع السابق ، ص 18 -19 .

[2] غانم محمد صالح ، التطورات السياسية والنظم والسياسات، دار الحكمة، بغداد، 1991، ص15.

[3] عبد المنعم محمد داود، مجلس تعاون دول الخليج ومحاولة تطويره على ضوء تجربة السوق الأوروبية المشتركة، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1988، ص81.

وتعد قرارات المجلس الوزراري وتوصياته في المسائل الإجرائية التي تصدر على هذا النحو ملزمة حتى لمن لم يقبلها لأن النظام الأساسي لمجلس التعاون الخليجي حرص على إعفاء من لا يقبل القرارات الإجرائية للمجلس الأعلى بالالتزام بها بأن يسجل عدم التزامه صراحة عند التصويت بينما لم يحدث ذلك في صدد القرارات الإجرائية للمجلس الوزاري وربما يرجع السبب في التمييز بين المجلس الأعلى والمجلس الوزراي إلى خطورة المسائل التي يتناولها المجلس الأعلى، وحرص الدول الأعضاء على الالتزام بها .[1]

ومن ناحية اختصاصاته يتولى المجلس الاختصاصات التالية :

ـ اقتراح السياسات ووضع التوصيات والدراسات والمشاريع التي تهدف إلى تطوير التعاون والتنسيق بين الدول الأعضاء في مختلف المجالات واتخاذ ما يلزم بشأنه من قرارات أو توصيات.

ـ العمل على تشجيع وتطوير وتنسيق الأنشطة القائمة بين الدول الأعضاء في مختلف المجالات وإحالة القرارات المتخذة في هذا الشأن إلى المجلس الأعلى لاتخاذ القرار المناسب فيها بشأنها .

ـ تقديم التوصيات للوزراء المختصين لرسم السياسة الكفيلة بوضع قرارات المجلس التعاون موضع التنفيذ.

ـ تشجيع أوجه التعاون والتنسيق بين الأنشطة المختلفة للقطاع الخاص وتطوير التعاون القائم بين غرف التجارة والصناعة للدول الأعضاء وتشجيع انتقال الأيدي العاملة من مواطني الدول الأعضاء فيما بينها.

ـ إحالة أي وجه من أوجه التعاون المختلفة إلى لجنة فنية متخصصة أو أكثر لدراسة وتقديم الاقتراحات المناسبة بشأنه.

ـالنظر في الاقتراحات المتعلقة بتعديل النظام ورفع التوصيات المناسبة بشأنها إلى المجلس الأعلى.

ـ إقرار نظامه الداخلي وكذلك النظام الداخلي للأمانة العامة .

ـ بترشيح الأمين العام يعين المجلس الوزاري الأمناء المساعدين لمدة ثلاث سنوات قابلة التجديد.

ـ اعتماد التقارير الدّورية وكذلك الأنظمة واللوائح الدّاخلية المتعلّقة بالشؤون الإدارية والمالية والمقترحة من الأمين العام وكذلك التوصية للمجلس الأعلى بالتصديق على الميزانية العامة .

ـ التّهيئة لاجتماعات المجلس الأعلى وإعداد جدول حوله.

[1] غانم محمد صالح، المرجع السابق، ص 151-152

ـ النظر فيما يحال إليه من المجلس الأعلى .[1]

ثالثا: الأمانة العامة :

لمجلس التعاون أمانة عامة مقرها مدينة الرّياض عاصمة المملكة العربية السعودية تتكون من أمين عام يعاونه أمناء مساعدون وعدد من الموظفين ويتولى المجلس الأعلى تعيين الأمين العام من مواطني الدّول الأعضاء لمدّة 3 سنوات قابلة للتّجديد مرّة واحدة كما يتولّى الأمين العام ترشيح الأمناء المساعدين وتعيين موظّفي الأمانة العامّة من مواطني الدول الأعضاء، ويكون الأمين العام مسؤولا مباشرةً عن أعمال الأمانة العامّة ويقوم بتمثيل مجلس التّعاون لدى الغير في حدود الصلاحيات المخوّلة له كما نصت عليه المادة 14 من النظام الأساسي لمجلس التعاون، ويمارس الأمين العام والأمناء المساعدون وموظفو الأمانة العامة مهامهم باستقلال وللصالح المشترك للدول الأعضاء حسب ما نصت عليه المادة 16 من النظام الأساسي ، كما عليهم أن يمتنعوا عن أي تصرف يتنافى وواجبات وظائفهم وألّا يفضوا بأسرار أعمالهم سواء أثناء الخدمة أو بعدها حسب نفس المادة، ويتمتع موظفو الأمانة العامة وممثلو الدول الأعضاء في المجلس بالامتيازات والحصانة التي تحددها الاتفاقية التي تعقد لهذا الغرض بين الدول الأعضاء، كما تنظم العلاقة بين المجلس ودولة المقر اتفاقية خاصة. ويتمتع مجلس التعاون لدول الخليج العربية وأجهزته غي كل دولة من الدّول الأعضاء بالأهلية القانونية والامتيازات والحصانات التي يتطلّبها تحقيق أغراضه والقيام بوظائفه.[2]

وللأمانة العامة ميزانية تساهم فيها الدّول الأعضاء بنسب متساوية حسب المادة 18 من النظام الأساسي للمجلس وتختص الأمانة العامة بمايلي[3] :

ـ إعداد الدراسات الخاصة بالتعاون والتنسيق والتخطيط والبرامج المتكاملة للعمل المشترك لدول مجلس التعاون الخليجي .

ـ إعداد التقارير الدّورية من أعمال مجلس التّعاون.

ـ متابعة تنفيذ قرارات وتوصيات المجلس الأعلى والمجلس الوزاري من قبل الدّول الأعضاء.

ـ إعداد التّقارير والدّراسات التي يطلبها المجلس الأعلى أو المجلس الوزاري.

[1] يوسف خوري، المشاريع الوحدوية العربية 1913-1918 دراسة توثيقية، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الثانية، بيروت، 1990،ص503.

[2] عبد السلام صالح عرفة، المرجع السابق، ص369

[3] رضا محمد عيسى، آليات توحيد الأنظمة في دول مجلس التعاون الخليجي، مكتبة القانون والاقتصاد، الطبعة الأولى ، الرياض، 2014،ص12.

ـإعداد الميزانيات والحسابات الختامية لمجلس التعاون .

ـالتحضير للاجتماعات وإعداد جدول أعمال المجلس الوزاري ومشاريع القرارات .

ـ الاقتراح على رئيس المجلس الوزاري الدّعوة لعقد دورة استثنائية للمجلس الوزاري إذا دعت الحاجة لذلك.

ويمكن أن تُسند للأمانة العامّة مهام أخرى من المجلسين الأعلى و الوزاري حسب ما جاء في المادة 15 من النظام الأساسي لمجلس التعاون .

وللأمين العام اختصاصات تتمثل في الآتي :

ـ ترشيح الأمناء العامين المساعدين للمجلس الوزاري تمهيدا لضمّهم .

ـ تعيين تعيين موظفي الأمانة العام من بين موظفي الدّول الأعضاء في مجلس التّعاون أو من غيرهم في حالة موافقة المجلس الوزاري .

ـ متابعة تنفيذ أعمال مجلس التعاون خاصّة قرارات المجلس الأعلى والمجلس الوزاري ورفع التّقارير المناسبة لكل منهما .

ـ تمثيل مجلس التعاون لدى الغير سواء كانت دولا أو منظّمات دولية أم مؤتمرات دولية في حدود الصّلاحيات المخوّلة له .

تشكيل لجان تحضيرية لدراسة بعض المسائل المدرجة بجدول أعمال المجلس الوزاري وذلك بالتشاور مع رئيس المجلس .

ـ إعداد مشاريع جدول أعمال المجلس الوزاري، وتنظيم اجتماعاته، والإشراف على سكرتاريته الفنية.

ـ الإشراف على تنظيم علاقات المجلس الوزاري مع وسائل الإعلام[1]

وتتكوّن إدارات الأمين العام من[2] :

ـ مكتب الأمين العام

ـ الإدارة السياسية

[1] يحيى حلمي رجب، مجلس التعاون لدول الخليج العربية: رؤية مستقبلية دراسة قانونية سياسية اقتصادية، دار العروبة، الكويت، 1982،ص121.

[2] برزان التكريتي ، الصراع الدّولي في منطقة الخليج العربي والمحيط الهندي وتأثيره على أقطار الخليج العربي، الدّار العربية، بغداد، 1982،ص156-157

ـ إدارة شؤون البيئة والإنسان

ـ إدارة الشؤون القانونية

ـ إدارة الشؤون المالية والإدارية

ـ مركز البحث والمعلومات ويختص بجمع المعلومات والإحصاءات كافة التي يمكن أن يستفيد منها مجلس التعاون الخليجي في تحقيق أهدافه .

الفرع الثاني : الأجهزة الفرعية لمجلس التعاون لدول الخليج العربية :

نصّت المادّة السّادسة من النظام الأساسي مجلس التعاون لدول الخليج العربية على حقّ كل جهاز من أجهزة المجلس في إنشاء ما تقتضيه الحاجة من أجهزة فرعية، وعلى ذلك فقد ساير النظام الأساسي لمجلس التعاون لدول الخليج العربية المواثيق المنشئة للمنظّمات الدّولية بإعطائها كل جهاز من الأجهزة الرئيسية حق إنشاء الأجهزة الثانوية أو الفرعية، حيث تقوم هذه الأجهزة بإعطاء التّوصيات ولها نظام أساسي كنظام هيئة تسوية المنازعات والنظام الأساسي للهيئة الاستشارية للمجلس الأعلى[1]

أولا: هيئة تسوية المنازعات:

يقصد بالهيئة مجموعة أفراد من مواطني الدّول الأعضاء، أمّا مصطلح التّسوية يوحي بنوع محدّد من أنواع معالجة المنازعات تنتهي إلى اتفاق متقن تقبله الأطراف المعنيّة سواء أكان بالتّهدئة أم بالتّحجيم ويؤدي إلى حلول جذرية شاملة أو تسويات دائمة أو مؤقتة2 ، فعند حدوث خلاف يحال إلى هذه الهيئة وهذا ما نصّت عليه المادّة العاشرة من النظام الأساسي لمجلس التعاون الخليجي، إذ يتولى المجلس الأعلى تشكيل كل حالة على حدى بسحب طبيعة الخلاف كذلك حيث إذا نشأ الخلاف بشان تفسير أو تطبيق النظام الأساسي ولم تتم تسويته في إطار المجلس الأعلى أو المجلس الوزاري فتتم إحالته على هيئة تسوية المنازعات، وترفع الهيئة تقريرها متضمّنا توصياتها إلى المجلس الأعلى لاتّخاذ ما يراه مناسبا3 ، أما من ناحية تكوين هذه الهيئة فتتكوّن من عدد مناسب من مواطني الدّول الأعضاء من غير أطراف النّزاع على ألاّ يقلّ عددهم عن ثلاثة أشخاص ولها الحقّ في أن تستعين بمن تشاء من الخبراء والمستشارين، كما لها الحق في اختيار رئيس لها من بين أعضائها ولكلّ عضو صوت واحد، كما لا يكون اجتماعها شرعيا ما لم يحضره كل أعضائها ويكون لكلّ طرف من أطراف النّزاع ممثّلون عنه لتمثيله أمامها، ولهم الحقّ في الدّفاع عن

[1] دعاء جمعة نعمة ، المرجع السالق، ص43

[2] حسن نافعة، تسوية النزاعات العربية في آفاق التعاون العربي في التسعينات، منتدى الفكر العربي، عمّان، 1999، ص 137

[3] سبعاوي إبراهيم الحسن، حل النّزاعات بين الدّول العربية. دراسة في القانون الدولي، دار الشؤون الثّقافية العامّة بغداد، 1987، ص10.

مصالح دولهم وهذه الهيئة تصدر قراراتها بشأن المنازعات بأغلبية أصوات الأعضاء وإذا تساوت في الأصوات يرجّح الجانب الذي فيه الرّئيس[1]، كما تصدر الهيئة توصياتها أو فتواها وفقا لأحكام النظام الأساسي لمجلس التعاون وأحكام القانون الدولي والعرف الدولي ومبادئ الشريعة الإسلامية على أن ترفع تقاريرها بشأن الحالة المطروحة عليها إلى المجلس الأعلى باتخاذ التدابير التي تقتضيها الحاجة أو الظروف وتنتهي مهمّتها بمجرّد رفع قراراتها أو توصياتها إلى المجلس الأعلى وهذا ما جاء في المادّة العاشرة من النظام الأساسي لمجلس التعاون الخليجي .

وفضلا عمّا سبق فإن أعضاء هذه الهيئة يتمتعون بالامتيازات والحصانات في دولة من دول المجلس وتعدّ ميزانية الأمانة العامّة كما يحدّد المجلس الأعلى مكافأة أعضاء الهيئة[2]

ثانيا: الهيئة الاستشارية:

تعدّ من الأجهزة الفرعية التي قرّر قادة المجلس الأعلى في اجتماعهم الذي في عقد في الكويت بتاريخ 20 ديسمبر 1997 على إنشائها . إذ تتألّف هذه الهيئة من ثلاثين عضوا بواقع خمسة أعضاء من كلّ دولة وتختار سنويا رئيسا لها من بين ممثلي الدول التي تترأس دورة المجلس الأعلى، ونائبا للرئيس من بين ممثلي الدولة التي تليها في التّرتيب وإن للهيئة ثلاثة أجهزة تساعدها في أداء مهمّتها وهي : رئاسة الهيئة، اللّجان وجهاز إداري يرتبط بالأمانة العامّة لمجلس التّعاون الخليجي وهو مكتب شؤون الهيئة الاستشارية مقرّه مسقط بسلطنة عمان.

إن الهدف الرئيسي من إنشاء هذه الهيئة هو تعزيز دور المواطن في تفعيل مسيرة مجلس التّعاون الخليجي، وتوسيع قاعدة التّشاور وتكثيف الاتصالات بين الدول الأعضاء، والعمل على تحقيق الأهداف التي من أجلها أقيم المجلس. ذلك عن طريق إبداء الرأي والمشورة فيما يحيله المجلس الأعلى إلى الهيئة من أمور، لذلك فقد نصّت المادّة الخامسة من نظامها على أن تُعقد الهيئة الاستشارية بتوجيه من المجلس الأعلى وتناقش المسائل التي تتمّ إحالتها من المجلس الأعلى. أي أنه لا يجوز للهيئة الاستشارية أن تتولى من تلقاء ذاتها إبداء الرأي والموضوعات وأمور أخرى لم تكلّف بها من المجلس الأعلى.[3]

ويبدو واضحا من هذا النّص عدم تحديد اختصاصات وصلاحيات واضحة المعالم للهيئة وأن ذلك سيكون مرهونا بما سيحيله إليها المجلس الأعلى من موضوعات لإبداء الرأي والمشورة.

[1] سهيل حسين الفتلاوي، المنازعات الدّولية، دار القادسية، بغداد، 1986،ص132

[2] المرجع نفسه، ص133

[3] خليل عبد المنعم مرعي، ا" لهيئة الاستشارية للمجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية نشاتها وإطارها التنظيمي والوظيفي " ، في كتاب: جمال سند السويدي، مجلس التعاون لدول الخليج العربية على مشارف القرن الحادي والعشرين، مركز الدراسات والبحوث الاستراتيجية، الطبعة الثانية، أبوظبي، 1999، ص 124.

وتحضى الهيئة باهتمام بالغ من قبل الهيئة الاستشارية لمجل التعاون لدول الخليج العربية لذا وضعت شرطين أساسيين لقبول العضوية فيها ، حيث اشترطت على العضو أن يكون من مواطني الدّول الأعضاء، وأن يكون العضو ذا خبرة وكفاءة وهو أمر لازم في هيئة ذات طبيعة استشارية تتولى إبداء الرأي والمشورة فيما يحال إليها من موضوعات من قادة دول مجلس التعاون الخليجي .[1]

الفرع الثالث : العضوية في المجلس :

تقتصر عضوية مجلس التعاون لدول الخليج العربية على الدّول الست التي اشتركت في اجتماع وزراء الخارجية في الرّياض، في فيفري 1981 وهي دولة البحرين والإمارات و المملكة العربية السعودية وسلطنة عمان وقطر والكويت وهذا ما جاء في المادّة الخامسة من النظام الأساسي لمجلس التعاون لدول الخليج العربية والتي اتفقت على إنشاء المجلس فيما بينها[2] ، والملاحظ أن الاتفاقية التي نشأ بموجبها المجلس لم تنص على جواز انضمام لأعضاء جدد غير الدّول المؤسسة، أو انسحاب آية دولة منها.

ورغم أن العراق يعدّ بلدا مطلّا على الخليج العربي إلا أنه لا يعتبر عضوا في مجلس التعاون لدول الخليج العربية بسبب أنه كان يعيش ظروفا صعبة (الحرب مع إيران) عندما نشأ المجلس كما أن بنية النظام السياسي في العراق (نظام جمهوري) تختلف عن بنية أنظمة دول الخليج الست .

وبعد حرب الخليج الثانية دعا عدّة سياسيين وناشطين عراقيين للانضمام، وذلك بهدف تحسين العلاقات مع دول الخليج لكن التوتّر الذي ساد العلاقات بينها وبين العراق حال دون ذلك.[3]

وجاءت أولى الدعوات للعراق سنة 2004 عندما صرّح رئيس المجلس الانتقالي بعد الغزو الأمريكي إبراهيم الجعفري أن وفدا من المجلس طلب خلال جولة قام بها لسبع دول عربية انضمام العراق إلى مجلس التعاون. وفي 2008 طلب وزير الدّفاع الأمريكي روبرت غيتس من دول المجلس ضم العراق ودعمه لمواجهة الطموحات الإيرانية المتزايدة واحتواءها، وتجددت فكرة الانضمام سنة 2019 مع إعلان العراق تشكيل لجنة الحوار الاستراتيجي مع مجلس التعاون ومخاطبته بتشكيل لجنة مشتركة مناظرة للجنة العراقية تتبنى توحيد الرؤى بين الجانبين. ومع استضافة العراق لكأس الخليج العربي لكرة القدم في مدينة البصرة في جانفي من سنة 2023[4]، يمكن القول أن العراق عزّز من فرصه في الانضمام إلى مجلس التّعاون

[1] المرجع السابق، 128.

[2] جمال عبد الناصر مانع، المرجع السّابق، ص 260

[3] الفريق التحريري bbc.net، مجلس التعاون الخليجي: لماذا تأسس ؟ ولماذا لا يضمّ العراق واليمن ؟مسترجع بتاريخ : 29 نوفمبر 2024 أنظر الرابط :https://www.bbc.com/arabic/articles/cz7w4zz4lqdo

[4] طه العاني عن الخليج أون لاين ، بعد عقدين من الاحتلال ..ماهي فرص انضمام العراق لمجلس التعاون الخليجي؟ أنظر الرابط :
https://alkhaleejonline.net/%D8%B3%D9%8A%D8%A7%D8%B3%D8%A9/%D8%A8%D8%B9%

مستقبلا خاصّة أن العراق يمتلك عضوية في بعض اللجان الثانوية للمجلس مثل اللّجان الرّياضية والصّحّية والثّقافية.

وعلى عكس العراق تقدّم اليمن بطلب رسمي للانضمام منذ التسعينات من القرن الماضي، وذلك بعد تحقيق الوحدة بين الشمال والجنوب ورغم قبولها في بعض اللجان الفرعية من الثقافية والرياضية ومجلس الصحة إلا أن الانضمام قوبل بمعوّقات اقتصادية وسياسية كبيرة أبرزها الفجوة التنموية الكبيرة بين اليمن ودول الخليج .[1]

المطلب الثالث : آليات وأجهزة الدّفاع المشترك لمجلس التعاون لدول الخليج العربية :

يبحث هذا لمطلب في فرع أول آليات الدّفاع الخليجي المشترك ثم يعرض أجهزة الدفاع الخليجي المشترك في فرع ثان .

الفرع الأول : آليات الدّفاع الخليجي المشترك :

تتمثل آليات الدّفاع الخليجي المشترك فيعقد اتفاقية دفاع مشترك وإنشاء قوّات عسكرية مشتركة و تأسيس قاعدة صناعة سلاح عسكريّة موحّدة و كذا قيادة عسكرية موحّدة .

أولا : اتفاقية الدفاع المشترك :

بعد تأسيس مجلس التعاون بخمس سنوات أي في العام 1986 تمت إضافة ملحق دفاعي للنظام الأساسي للمجلس[2]وقع قادة دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية في الدورة الواحدة والعشرون للمجلس الأعلى في المنامة عاصمة البحرين ديسمبر من سنة 2000على اتفاقية الدفاع المشترك لمجلس التعاون لدول الخليج العربية ، وقد جاءت الاتفاقية تتويجا لسنوات من العمل المشترك في مجال التعاون العسكري وبلورة أطره ومنطلقاته وأهدافه وتأكيدا على عزم الدول المنضوية تحت لواء المجلس على الدفاع الجماعي ضد أي

D8%AF-%D8%B9%D9%82%D8%AF%D9%8A%D9%86-%D9%85%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AD%D8%AA%D9%84%D8%A7%D9%84-%D9%85%D8%A7-%D9%81%D8%B1%D8%B5-%D8%A7%D9%86%D8%B6%D9%85%D8%A7%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%B1%D8%A7%D9%82-%D9%84%D9%85%D8%AC%D9%84%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B9%D8%A7%D9%88%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%AE%D9%84%D9%8A%D8%AC%D9%8A%D8%9F

[1]الفريق التحريري bbc.net، المرجع السّابق .

[2] شاهر يحيى وحيد، "تجربة التعاون الدفاعي المشترك بين دول مجلس التعاون "، عن موقع آراء حول الخليج، مسترجع بتاريخ 1 مارس 2010أنظر الرابط: https://araa.sa/index.php?view=article&id=914:2014-06-29-06-50-50&Itemid=172&option=com_content

خطر يهدد أمنها .وتتألف الاتفاقية من ديباجة و12 مادة[1] تمحورت في مجملها عن آليات الدفاع المشترك والأجهزة التي تنشأ من أجل تحقيق أهداف الاتفاقية .

ثانيا: قوّات عسكرية مشتركة:

من أجل تحقيق هدف الأمن الجماعي الذي يعد من أبرز الأهداف التي أقيم من أجلها مجلس التعاون لدول الخليج العربية ، و كذا تحقيق التّكامل العسكري ، تم الاتفاق على إنشاء سنة قوة درع الجزيرة[2] سنة 1982 وهي قوّة عسكرية مشتركة شُكّلت ترجمة لمبدأ الاعتماد على الذّات وتجسيد حقيقة ملموسة تحمّل أبناء تلك الدّول مسؤولية الدّفاع عنها[3].

وتغير اسم هذه القوّة حيث أصبحت تحمل اسم " قوات درع الجزيرة المشتركة "[4] ، حيث لم يكن الأمر أكثر من إجرائي رغم أن الهدف المعلن لذلك كان بناء القوة الذّاتية للدول أعضاء مجلس التعاون، وتحقيق التنسيق بينها فيما يحقّق اعتمادها على نفسها في حماية أمنها والحفاظ على استقرارها، ويتضح من هذا أنه لا يوجد تغيير موضوعي من الهدف المعلن سنة 1982.

وفي سنة 1994 بعد حرب الخليج الثانية ومن أجل لتحقيق الأهداف المعلنة اتفقت هذه الدّول على تطوير قوة درع الجزيرة لتصبح قادرة على التّدخّل الفعّال السّريع[5] كما عملت على تطوير وتعزيز قدرات قوّاتها العسكرية سواء من حيث و من حيث العتاد الحربي أو من حيث المناورات والتّدريبات العسكريّة وغير هذا من المجالات العسكرية المتعلّقة بتلك القوّة[6] وذلك وفق صيغة توفيقية لدول المجلس قائمة على تصوّر استراتيجي موحّد يفي بمتطلّبات الأمن ، ويواجه تحدّيات الموقف، ويحقّق الاستقرار.

نتيجة لذلك أعرب قادة دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية عن ارتياحهم لما وصلت إليه قوات درع الجزيرة المشتركة من جاهزية ومستوى تدريبي وكفاءة عالية .

و تقرر أن تلتزم كل دولة من دول مجلس التعاون بتطوير قوة درع الجزيرة بحسب إمكانياتها[7] فالقوة العسكرية للمملكة العربية السعودية ليست نفسها التي تمتلكها إمارة قطر أو مملكة البحرين ، كما أن رفع

[1] اتفاقية الدفاع المشترك لدول الخليج العربية، بوابة الميزان، تاريخ الزيارة: 28 ماي 2025 ، أنظر الرابط: https://www.almeezan.qa/AgreementsPage.aspx?id=1527&language=ar

[2] الدورة الثالثة للمجلس الأعلى لمجلس التعاون، البحرين، 9-11 نوفمبر 1982.

[3] الدورة الخامسة للمجلس الأعلى لمجلس التعاون، الكويت، 27-29 نوفمبر 1984.

[4] انطلاقا من الدورة التاسعة والعشرين للمجلس الأعلى لدورة مسقط 29-30 ديسمبر 2008- لمجلس التعاون استُعمل اسم " قوات درع الجزيرة المشتركة " بدل اسم " قوات درع الجزيرة " .

[5] الدورة الخامسة عشر للمجلس الأعلى لمجلس التّعاون ، المنامة. دولة البحرين 19-21 ديسمبر 1994

[6] في القمّة الرابعة عشر ، أقرّ المجلس الأعلى توصيات وزراء الدّفاع التي اتّخذوها في دورتهم الثانية عشر بشأن " تطوير قوة درع الجزيرة و المجالات العسكرية الأخرى العديدة" .

[7] المادّة السادسة من اتفاقية الدّفاع المشترك.

الجهوزية والقدرة الذاتية العسكرية يتطلب تأمينا للتعاون العسكري من أجل تحقيق تنسيق جيد وعالي ويتماشى هذا مع لمفهوم الدّفاع المشترك[1] .

ونشير في الأخير إلى أن قوات درع الجزيرة شاركت في تحرير الكويت الدولة العضو في مجلس التعاون من غزو العراق لأراضيها كما تدخّلت قوات درع الجزيرة المشتركة عسكريا لوقف أعمال العنف في البحرين، ثم في اليمن من خلال عاصفة الحزم .[2]

وعلى الرّغم من تقييمه لهذه القوّة اعتبرها الدّكتور محمد صادق قوّة عاجزة عن القيام بدورها لأسباب أهمّها ضعف القوى البشرية، والافتقار إلى مخطّطي التمرينات من الكفاءات العسكرية، وعدم وجود عقيدة قتالية مشتركة[3]

والكلام حول جزئية العقيدة القتالية الذي استند عليه الدّكتور فيه نظر للقواسم الإيديولوجية المشتركة التي ميزت الأنظمة السياسة لدول الخليج قبل 2011.

ثالثا: قاعدة صناعية مشتركة:

دعت المادّة الثامنة من اتّفاقية الدّفاع المشترك دول مجلس التّعاون الخليجي إلى إنشاء وتطوير قاعدة الصّناعة العسكرية، والعمل على استقطاب القطاع الخاص للاستثمار فيهذه الصناعة وذلك لتمكينها منتلبية حاجاتها من العتاد والمعدّات العسكرية تحقيقا لاستقلاليتها في هذا المجال.

رابعا: الاستراتيجية الدّفاعية الموحّدة:

لم يتبن قادة دول مجلس التعاون استراتيجية دفاعية موحّدة إلا في سنة 2009 خلال الدورة الثلاثون للمجلس الأعلى لمجلس التعاون والتي انعقدت في العاصمة الكويت في شهر ديسمبر أما قبل هذا فإن مجلس التّعاون عمل منذ إنشائه على تحقيق تنسيق عسكري متكامل ضمن إطار بنية تنسيق دفاعية قامت أساسا على ما يلي :

ـ حماية أمن منطقة الخليج العربي والحفاظ على استقرارها وتوفير الرّخاء لشعوبها.

ـ ارتباط أمن واستقرار منطقة الخليج العربي بتحقيق الأمن والسّلام في الشرق الأوسط .

ـ إبعاد منطقة الخليج برمّتها عن الصراعات الدّولية وكل ما من شأنه أن يمس أمنها واستقرارها.

[1] المادّة السابعة من اتفاقية الدفاع المشترك .

[2] نعيمة أحمد الحسن أوملود، المرجع السابق، ص 646

[3] محمّد صادق إسماعيل، مجلس التعاون الخليجي في الميزان، دار العلوم للنشر والتوزيع، القاهرة، 2010، ص 103، 104

ـ الرّفض المطلق للتدخّل الأجنبي في شؤون المنطقة أيّاً كان مصدره.

ـ إنشاء قوّة ذاتية لدول أعضاء المجلس وتحقيق التّنسيق فيما بينها في هذا المجال تطبيقا لمبدأ اعتماد دول المجلس على نفسها في حماية أمنها، والحفاظ على استقرار منطقتها.

خامسا : القيادة العسكرية الموحّدة:

تعزيزا لأمن واستقرار دول مجلس التعاون، وتجسيدا للدّفاع المشترك، وافقت هذه الدول في سنة 2013 على إنشاء قيادة عسكرية موحّدة بحيث توضع جميع القوات المسلحة لكل دولة عضو تحت قيادة عسكرية موحدة، وخولت لمجلس الدفاع المشترك صلاحية اتخاذ الإجراءات الضرورية لتفعيل هذه القيادة من خلال الدراسات المتعلقة بها وهذا ما جاء اعتماده بعد انتهاء فعاليات الدورة الرابعة والثلاثون للمجلس الأعلى لمجلس التعاون في ديسمبر 2013 بالعاصمة الكويت .

وتقوم القيادة العسكرية الموحّدة على مبدأ توحيد الجهود وتحقيق التنسيق فيما بين دول مجلس التعاون لتوفير الكثير من الجهد والوقت والظهور بخطة واضحة لمجابهة التهديد المشترك الذي قد تعرفه هذه الدول كما أن من شأن هذه القيادة أن تمنح فعالية لمنظومة الأسلحة التي تتعامل معها وتسهل التخطيط والعمل 1 بين دول مجلس التعاون تحقيقا لأمنها الجماعي. كما أن من مهام القيادة الموحدة القيام بالتنسيق ةالتخطيط والقيادة للقوات البرية والبحرية والجوية المتخصصة والإضافية .

ويوجد مقر هذه القيادة في الرياضة عاصمة المملكة العربية السعودية وتشارك فيها دول مجلس التعاون وفق نسب محددة أما عن طبيعة العلاقة بين هذه القيادة وقوات درع الجزيرة المشتركة فإن هذه الأخيرة تشكل جزء من القيادة العسكرية الموحدة.[2]

هذا وقد أعرب المجلس الأعلى لمجلس التعاون في دورته الخامسة والثلاثون بالدوحة في قطر في ديسمبر 2014عن مدى ارتياحه وتقديره للإنجازات والخطوات التي تحققت لبنا القيادة العسكرية الموحدة.

الفرع الثاني : أجهزة الدّفاع الخليجي المشترك :

تتمثل أجهزة الدفاع المشترك لمجلس التعاون لدول الخليج العربية في مجلس الدفاع المشترك، اللجنة العسكرية العليا و اللجنة العسكرية .

[1] فهد الشليمي رئيس المنتدى الخليجي للأمن والسلام ، لقاء صحفي مع قناة العربية أنظر الرابط : https://www.youtube.com/watch?v=x_h6Zxn1esA&pp=ygVe2YHZh9ivINin2YTYtNmE2YrZhdmKINmC2YbYp9ipINin2YTYudix2KjZitipICDYp9mE2YLZitin2K_YqSDYp9mE2LnYs9mD2LHZitipINin2YTZhdmI2K3Yr9ipIA%3D%3D

[2] نعيمة أحمد الحسن أوملود، المرجع السابق، ص 648.

أولا : مجلس الدفاع المشترك:

بمقتضى المادة التاسعة من اتفاقية الدفاع المشترك ينشأ مجلس للدفاع المشترك بناء على قرار صادر من المجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية . يتألف مجلس الدفاع المشترك من الدول الأعضاء بمجلس التعاون ويقوم بمهامه تحت إشراف وتوجيه المجلس الأعلى .

يختص مجلس الدفاع المشترك بتنفيذ أحكام اتفاقية الدفاع المشترك وبمزاولة ما يعهد إليه المجلس الأعلى من مهام واختصاصات .

وكان مجلس الدفاع المشترك قد أنشئ في 31ديسمبر 2001 في الدورة الثالثة والعشرون للمجلس الأعلى لمجلس التعاون، وبعد ذلك بعام وفي 22 ديسمبر 2002 تم إقرار النظام الداخلي للمجلس كما صادق المجلس الأعلى على التوصيات المتعلقة بتنظيم إجراءات سيره.

يرفع مجلس الدفاع المشترك نتائج الاجتماعات التي يعقدها إلى المجلس الأعلى الذي يطلع عليها، ويضطلع المجلس الأعلى بهذه المهمة باعتباره جهازا أعلى ـ كما تقدم ـ وكذا تمتعه بموجب المادة التاسعة من اتفاقية الدفاع المشترك بصلاحية الإشراف والتوجيه، وتبعا لذلك لا تعتبر قرارات مجلس الدفاع المشترك نهائية إلا بعد مصادقة المجلس الأعلى عليها.

ثانيا: اللجنة العسكرية العليا:

بناء على المادة العاشرة من اتفاقية الدفاع المشترك تُشكل لجنة عسكرية عليا لرؤساء أركان القوات المسلحة لدول مجلس التعاون بموجب قرار مجلس الدفاع المشترك، كما يحدد هذا المجلس مهامها واختصاصاتها .

وتولي اللجنة العسكرية العليا اهتمامها لمجالات التعاون العسكري والدفاع المشترك، كما تسهر على دعم قوات درع الجزيرة المشتركة.

ثالثا : اللجان العسكرية:

بمقتضى المادة 11 من اتفاقية الدفاع المشترك تشكل اللجنة العسكرية العليا لجانا عسكريةيتولى تنسيق اجتماعاتها الأمين العام المساعد للشؤون العسكرية لمجلس التعاون ويحدد قرار الإنشاء مهام واختصاصات هذه اللجان .[1]

[1] نعيمة أحمد الحسن أوملود، المرجع نفسه، ص 651 .

المطلب الرابع : أهداف مجلس التعاون لدول الخليج العربية وإسهاماته إقليميا ودوليا

لقد كان النظام الأساسي للمجلس واضحا في في اختيار وتحديد نوعية الأهداف التي قررت الدول الأعضاء أن تحققها عن طريق إقامة المجلس فيما بينها إذ تركزت اهتمامات المجلس و مسيرته في أربعة محاور مؤكدا عن طريق مسيرته أن غايته تحقيق الوحدة في نطاق الجامعة العربية .

الفرع الأول : أهداف مجلس التعاون لدول الخليج العربية[1]

تضمن المادة الرابعة من النظام الأساسي لمجلس التعاون الخليجي أهدافه بشكل مفصل ويمكن ةأن نعرضها في الآتي:

1/تحقيق التنسيق والتكال والترابط بين الدول الأعضاء في الميادين جميعها وصولا إلى وحدتها.

2/ تعميق وتوثيق الروابط ولاصلات وأوجه التعاون القائمة بين شعوبها في مختلف المجالات .

3/ وضع أنظمة متماثلة في مختلف الميادين بما في ذلك الشؤون التالية[2] :

- الشؤون الاقتنصادية والمالية
- الشؤون التجارية والجمارك والمواصلات
- الشؤون التعليمية والثقافية
- الشؤون الاجتماعية والصحية.
- الشؤون الإعلامية والصحية .
- الشؤون التشريعية والإدارية .

4/ دفع عجلة التقدم العلمي والتقني في مجال الصناعة والتعدين والزراعة الثروات المائية والحيوانية و إنشاء مراكز البحوث العلمية وإقامة مشاريع مشتركة وتشجيع تعاون القطاع الخاص بما يعود بالخير والفائدة على شعوبها[3]

[1] عبد الله بشارة، المرجع السابق، ص112.

[2] بدرية عبد الله العوضي، " دول مجلس التعاون الخليجي ومستويات العمل الدولية "، (سلسلة عالم المعرفة)، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، 1985، ص53.

[3] ابتسام سهيل الكتبي وآخرون، " مستقبل مجلس التعاون لدول الخليج العربية "، سلسلة محاضرات الإمارات، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، العدد 28، أبو ظبي ، 1999، ص8.

ورغم أن النظام الأساسي للمجلس لم يوضح المبادئ التي تقود إلى تحقيق هذه الأهداف فإن تصريحات المسؤولين في الدول الأعضاء حددت عددا من المبادئ وهي :1

ـ المساواة في السيادة.

ـ تسوية المنازعات بالطرق السلمية .

ـ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول.

ـ الالتزام بسياسة الحياد وعدم الانحياز ونبذ الخلافات .

ـ الانتماء العربي وتأكيد الانتظام في المنظمات العربية.

وبناء على ما تقدم يمكن استعراض أهم الأهداف السياسية التي أراد المجلس تحقيقها حيث تبرز في أهمية الحفاظ على الأمن لدول المجلس عن طريق قطع الطريق أمام مسببات عدم الاستقرار، بالإضافة إلى أجراء التعاون مع السوق الأوروبية المشتركة اقتصاديا والصين والهند وباكستان تجاريا فضلا عن العمل بشكل جماعي لدعم قضايا الأمة العربية وعلى رأسها القضية الفلسطينية .

أما إقليميا فقد ركز المجلس على البعد عن سياسة التمحور مع الحرص على عدم الانحياز إلى طرف في الصراعات العربية العربية والسعي دائما للحد من الخلافات وتضييق نطاقها بالإضافة لحسن الجوار وانتهاج مبدأ عدم الانحياز دوليا .

الفرع الثاني: إسهامات مجلس التعاون لدول الخليج العربية إقليميا ودوليا

لم تقتصر إسهامات مجلس التّعاون الخليجي على الصّعيد الإقليمي فحسب إنما امتدت لتشمل الصعيد الدولي إذ كانت لديه إسهامات بارزة عززت من مكانته على الصعيد الدولي 2 حيث :

ـ شاركت دول مجلس التعاون الخليجي بصفة مراقب في مؤتمر مدريد للسلام عام 1991، كما شاركت في المحادثات المتعددة الأطراف وهي تدعم المحادثات من منطلق التزامها بتحقيق حل عادل وشامل للقضية الفلسطينية والصراع العربي الإسرائيلي وأبدت ترحيبها وتأييدها لاتفاقية إعلان المبادئ بين منظمة التحرير الفلسطينية و الكيان الصهيوني وبمعاهدة السلام الأردنية الإسرائيلية ومازالت تعبر عن قلقها البالغ لعدم إحراز تقدم ملموس في المفاوضات على المسارين السوري السوري الإسرائيلي واللبناني الإسرائيلي

[1] غانم محمد صالح، المرجع السابق، ص148 .

[2] إبراهيم سليمان المهنا، " مشروعات التعاون الاقتصادي الإقليمية والدولية، (مجلس التعاون لدول الخليج العربية خيارات وبدائل)، دراسات استراتيجية ، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، العدد 21 ، أبوظبي ، 1998، ص 41-42.

وطالبت المجتمع الدولي ومجلس الأمن بالتأثير في إسرائيل ودعوتها إلى عدم تغيير الوضع في مدينة القدس وفقا لحدود 1967 .

ـ يجري مجلس التعاون اجتماعات دورية مع الإتحاد الأوروبي في إطار اتفاقية التعاون التي تم توقيعها في جوان 1988للتفاوض بشأن اتفاق تجاري يحقق مصالح كلا الطرفين.

ـ التزمت دول مجلس التعاون بقرارات منظمة المؤتمر الإسلامي ودعمتها، إذ احتلت العلاقات مع العالم الإسلامي أهمية كبيرة وخاصة في سياسات مجلس التعاون، حيث يعد مجلس التعاون جزء لا يتجزأ من كيان العالم الإسلامي. كما تحرص دول المجلس على المشاركة في مؤتمرات القمة الإسلامية وعلى نصرة الشعوب الإسلامية وطرح قضاياها بجدية أمام المحافل الدولية .

ـ تعتبر دول المجلس الجامعة العربية بيت العرب، وتعمل الأمانة العامة لمجلس التعاون على تعزيز الاتصالات واللقاءات مع الأمانة العامة للجامعة .

ـ يتفق النظام الأساسي لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية مع مبادئ الأمم المتحدة وأهدافها لا سيما فيما يخص حفظ السلم والأمن الدوليين.[1]

ـ تقدم دول المجلس الدعم المادي لأنشطة المفوضية العليا لشؤون اللاجئين.

ـ يحرص مجلس التعاون على توثيق علاقاته مع المنظمات والهيئات الإقليمية الأخرى، وخاصة التي تتماثل مبادئها وأهدافها معه، وضمن هذا التوجه يسعى المجلس إلى تطوير علاقته مع الوحدة الإفريقية (الإتحاد الإفريقي حاليا).

ـ قدمت دول المجلس المساعدات الغذائية والطبية للصومال، وشاركت قوات من دولة الإمارات العربية المتحدة والمملكة العربية السعودية ودولة الكويت في قوات حفظ السلام التي وصلت إلى الصومال في جانفي 1992 من أجل إنهاء الحرب الأهلية والقضاء على المجاعة .[2]

المبحث الثاني : مجلس التعاون لدول الخليج العربية وحل النزاعات الدولية

أكدت المادة 52 من ميثاق الأمم المتحدة أن منظمة لا تتضمن في ميثاقها ما يمنع إنشاء منظمات إقليمية بشرط أن تكون متوافقة مع مبادئ وأهداف هيئة الأمم المتحدة بالإضافة إلى سهرها على حفظ السلم والأمن والدوليين وهذا ما يجعل أي منظمة إقليمية محتواة في هيئة الأمم المتحدة وتتبني قيمها في حفظ السلم والأمن الدوليين.

[1] مجلس التعاون لدول الخليج العربية، موجز إنجازات مجلس التعاون، الأمانة العامة، الرياض، ص18
[2] المصدر نفسه، الصفحة نفسها.

ويؤسس هذا لتبني المنظمة الإقليمية ومنها مجلس التعاون لدول الخليج العربية لطرق منظمة الأمم المتحدة في حفظ السلم والأمن الدوليين سواء بالحل السلمي أو حالة الدفاع الشرعي الذي كان لابد من الالتزام فيه بما نصت عليها المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة وكذا أعمال القمع التي نظمت إطارها المادة 53 من الميثاق، حيث نصت المادة على أنه لا يجوز للمنظمة الإقليمية القيام بأي عمل من أعمال القمع بغير إذن مجلس الأمن .

إن المنظمة الإقليمية باعتبار أعضائها أعضاء في هيئة الأمم المتحدة تكون ملزمة بمقتضى المادتين 25 و 103 من ميثاق هذه المنظمة بالالتزام بهذا الميثاق وبالتالي فإن الأعمال العسكرية القمعية لا تكون إلا بناء على إذن أو تكليف من مجلس الأمن . [1]

المطلب الأول : مجلس التعاون الخليجي والحل السلمي.

التزاما بمقتضيات المادة 33 من مياثق الأمم المتحدة2، والمادة الخامسة من ميثاق جامعة الدول العربية[3]، والمادة الأولى من اتفاقية الدفاع المشترك لمجلس التعاون4، أكد قادة دول هذا المجلس اعتماد الطرق السلمية في فض المنازعات الدولية باعتبارها الوسيلة الإيجابية والأكثر فعالية لاستمرار علاقات طبيعية ومتوازنة بين أطراف النزاع.

ينتهج مجلس التعاون لدول الخليج العربية هذا الأسلوب السلمي سواء تعلق الأمر بالمنازعات القائمة ضمن إطار العلاقات المتبادلة بين دوله او علاقة دولة من دوله بدولة أخرى تقع خارج منظومته .

بناء عليه والتزاما بما ورد في الفقرة الرابعة من المادة الثانية من ميثاق الأمم المتحدة بشأن تحريم استعمال القوة أو التهديد باستعمالها في العلاقات الدولية أعلنت دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية في المادة الأولى من اتفاقية الدفاع المشترك عن امتناعها عن استخدام القوة أو التهديد باستخدامها على أي وجه لا يتفق وأهداف ميثاق الأمم المتحدة.

[1] نعيمة أحمد الحسن أوملود، المرجع السابق، ص622.

[2] جاء في نص تلك المادة: " يجب على أطراف أي نزاع من شأن استمراره أن يعرض حفظ السلم والأمن الدولي للخطر أن يلتمسوا حله بادئ ذي بدء بطريق المفاوضة والتحقيق والوساطة والتوفيق والتحكيم والتسوية القضائية أو أن يلجؤوا إلى الوكالات والتنظيمات الإقليمية أو غيرها من الوسائل التي يقع عليها اختيارها" ، ميثاق الأمم المتحدة .

[3] نص المادة الخامسة:" لا يجوز الالتجاء إلى القوة لفض المنازعات بين دولتين أو أكثر من دول الجامعة"، ميثاق جامعة الدول العربية .

[4] تنص تلك المادة على أن دول مجلس التعاون تؤكد احترامها والتزامها بأحكام النظام الأساسي لمجلس التعاون لدول الخليج العربية و ميثاقي جامعة الدول العربية وهيئة الأمم المتحدة وتأخذ على عاتقها فض جميع المنازعات بالطرق السلمية سواء في علاقاتها المتبادلة بينها أو في علاقاتها مع الدول الأخرى، وتمتنع عن استخدام القوة او التهديد بها على وجه لا يتفق وأهداف ميثاق الأمم المتحدة. اتفاقية الدفاع المشترك .

الفرع الأول: الحل السلمي في الأزمة الإماراتية الإيرانية :

يقصد بالأزمة الإماراتية الإيرانية احتلال إيران للجزر الإماراتية الثلاث المتواجدة في مياه الخليج شرق الإمارات العربية المتحدة وهي طنب الكبير، طنب الصغرى وأبو موسى.

أولا : جذور الأزمة.

كانت الجزر الثلاث من ضمن المناطق الجغرافية التي شملتها اتفاقية الحماية بين حكام الخليج وبريطانيا سنة 1819، غير أن إيران سعت دائما لتجسيد مطامعها في الجزر الواقع شرق الخليج العربي، فحاولت عدة مرات احتلال الجزر كان آخرها سنة 1963 [1] وبعد نية بريطانيا الانسحاب من منطقة الخليج سنة 1968 سعت إيران بقوة لاحتلال الجزر الموجودة في مياه الخليج حيث فشلت في ضم البحرين التي صوت سكانها في استفتاء عام 1970 على بقائها مستقلة، لكنها نجحت في بسط سيطرتها على طنب الكبرى وطنب الصغرى في 30 نوفمبر 1971 أي يومين قبل إعلان الوحدة الإماراتية بينما اتفقت مع حاكم الشارقة خالد القاسمي على اقتسام جزيرة أبي موسى.

وتدعو دولة الإمارات العربية المتحدة إلى تسوية هذا النزاع بالطرق السلمية من خلال التفاوض أو وساطة إقليمية أو تحكيم دولي، إلا أن إيران لا تزال ترفض أي تسوية، وتستند دولة الإمارات في مطالبتها بالجزر إلى مبادئ القانون الدولي التي يتم بموجبها اكتساب السيادة الإقليمية والمطالبة بها والمتمثلة في مبدأ التقادم أو الحق القائم على الحيازة المتواصلة والسلمية، ومبدأ الترسيخ التاريخي لحق الملكية حيث تعود ملكية هذه الجزر الثلاث تاريخيا إلى قبيلة القواسم الذين كانوا ومازالوا يحكمون إمارتي الشارقة ورأس الخيمة كما تثبت الوثائق التاريخية لما يقرب ثلاثمائة عام[2]

[1] الفريق التحريري لموقع الجزيرة، " الجزر الإماراتية الثلاث "، مسترجع بتاريخ :22 جوان 2015 انظر الرابط :
https://www.aljazeera.net/encyclopedia/2015/6/22/%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%B2%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%85%D8%A7%D8%B1%D8%A7%D8%AA%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AB%D9%84%D8%A7%D8%AB

[2] نايف علي عبيد، " مسألة الجزر الإماراتية الثلاث : طنب الصغرى وطنب الكبرى وأبو موسى" ، موقع آراء حول الخليج مسترجع بتاريخ: 01 سبتمبر 2008، انظر الرابط :
https://araa.sa/index.php?view=article&id=1521:2014-07-09-23-49-54&Itemid=172&option=com_content

ثانيا: موقف مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

دعا المجلس الأعلى لمجلس التعاون سنة 1994 دولة إيران انطلاقا من مبدأ التسوية القضائية إلى إحالة النزاع القائم بينها وبين الإمارات العربية المتحدة حول الجزر الثلاث إلى نظر محكمة العدل الدولية بوصفها الجهة الدولية المختصة لحل النزاعات بين الدول [1]

جدد المجلس الأعلى لمجلس التعاون دعوته هذه أكثر من مرة إلى جانب تأكيده على دعمه المستمر وتأييده التام والمطلق لجميع الإجراءات والوسائل السلمية التي تنتهجها دولة الإمارات من أجل استعادة سيادتها الكاملة على الجزر الثلاث: طنب الكبرى، طنب الصغرى وأبو موسى.

في سنة 2006 وضع المجلس الأعلى لمجلس التعاون دولة إيران أمام حلين : حل دبلوماسي يتمثل في المفاوضات المباشرة فيما بينها وبين الإمارات العربية المتحدة حول الجزر المتنازع عليها و حل قضائي من خلال اللجوء إلى محكمة العدل الدولية لحسم هذا النزاع[2]

ومازالت القضية تراوح مكانها رغم النداءات المتكررة للمجلس الأعلى لمجلس التعاون الخليجي حيث ترفض إيران الانصياع لهذا الطلب وترفض أي طريقة من طرق التسوية، ويلا حظ هنا أن مجلس التعاون لم يتبن نهج القوة في استرجاع الجزر الثلاث الإماراتية رغم إمكانية اعتبار ذلك حالة دفاع شرعي .

الفرع الثاني : الحل السلمي في الأزمة الداخلية : حصار قطر

واجه مجلس التعاون لدول الخليج العربية تحديا حاسما لديمومته وارتقاء مستواه الأدائي نحو الاندماج، وتمثل أزمة صائفة 2017 بين دولة قطر من جهة والمملكة العربية السعودية ودولة الإمارات العربية المتحدة ومملكة البحرين من جهة أخرى نموذجا من النماذج التي كادت تعصف بهذه المنظمة الإقليمية من حيث وجودها وفعاليتها .

أولا : جذور الأزمة.

يعتبر تباين الرؤى بين الطرفين المتنازعين المذكورين من نتائج ومخلفات ثورات الربيع العربي حيث اختلف الموقف القطري مع نظرائه من المملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة والبحرين من عزل الرئيس محمد مرسي في مصر حيث وقفت قطر ضد عملية العزل التي تمت في 3 جويلية 2013 من قبل وزير الدفاع والإنتاج الحربي حينها عبد الفتاح السيسي عكس الدول الثلاث المذكورة التي ساندت عملية العزل.

[1] الدورة الخامسة عشر للمجلس الأعلى لمجلس التعاون، المنامة- البحرين 19-21 ديسمبر 1994.
[2] الدورة السابعة والعشرون للمجلس الأعلى لمجلس التعاون، الرياض- المملكة العربية السعودية،9-10 ديسمبر 2006 .

وفي شهر مارس 2014 قامت كل من السعودية والإمارات والبحرين بسحب سفرائها من دولة قطربسبب عدم التزام هذه الأخيرة بمقررات تم الاتفاق عليها بين دول المجلس والتي منها عدم التدخل في شؤون الدول الأخرى وعدم دعم جماعة الإخوان المسلمين في مصر ودور قناة الجزيرة في إثارة الرأي العام العربي [1] ، استمرت تلك الأزمة ثلاثة أشهر لم يتم فيها اتباع المنهج القانوني لحل النزاع فيما سعت الكويت بدور الوسيط فيها لتقريب وجهات النظر، وبعدا تم تشكيل لجنة ممثلين من الدول الأعضاء غير أن قطر رفضت التوافق مع ما قدمته اللجنة من أراء وانتهت الأزمة بالتصالح الشخصي بين الملك السعودي الراحل عبد الله بن عبد العزيز وأمير قطر حمد بن خليفة آل ثاني، وكان واضحا أن أسباب الخلاف لم يتم حلها نهائيا.

ثانيا : أزمة عام 2017 وحصار قطر :

في مساء الخامس من جوان لعام 2017 أعلنت كل من المملكة العربية السعودية ومملكة البحرين ودولة الإمارات العربية المتحدة عن قرار قطع علاقاتها مع دولة قطر كما أعلنت الحصار الجوي والبري والبحري عليها وقدمت هذه الدول ـ بالإضافة إلى مصر ـ وقدمت الدول مجتمعة مجموعة المطالب 13 التي ألزمت قطر بتحقيقها إن شاءت أن تعود العلاقات الطبيعية معها وإنهاء الحصار وتمثلت المطالب في الآتي[2] :

1ـ أن تعلن قطر رسميا خفض التمثيل الدبلوماسي مع إيران وإغلاق البعثات الدبلوماسية الإيرانيةفي قطر.كما يجب على قطر طرد عناصر الحرس الثوري الإيراني وقطع أي تعاون عسكري مشترك مع إيران، ولن يسمح لها إلا بالتبادل التجاري.

2ـأن تقوم قطر على الفور بإغلاق القاعدة العسكرية التركية التي يجري بناؤها حاليا، ووقف أي تعاون عسكري مع تركيا داخل الأراضي القطرية .

3ـتحتاج قطر إلى قطع علاقاتها مع كل المنظمات " الإرهابية، الطائفية والأيديولوجية" ولا سيما جماعة الاخوان المسلمين و تنظيم الدولة الإسلامية والقاعدة وجبهة النصرة وحزب الله ويتعين على قطر تصنيف تلك الجماعات جماعات إرهابية.

[1] صباح نعاس شنافة، " القدرة السياسية والقانونية لدول مجلس التعاونلحل الأزمات البينية (أزمة عام 2017 نموذجا)، المجلة الإفريقية للدراسات القانونية والسياسية، جامعة أحمد دراية أدرار، المجلد 02، العدد 01، جوان 2018، ص27.

2 فريق التحرير لموقع CNNبالعربية، " إليك القائمة الكاملة للمطالب الموجهة لقطر"، مسترجع بتاريخ : 24 جوان 2017، انظر الرباط : https://arabic.cnn.com/middle-east/2017/06/23/urgent-qatar-given-13-demands-arab-states-cut-ties

4- وقف جميع وسائل التمويل للأفراد والجماعات والمنظمات التي تم تصنيفها جماعات بأنها إرهابية من قبل المملكة العربية السعودية والإمارات والبحرين ومصـر.

5- تسليم الشخصيات الإرهابية والهاربين والأفراد المطلوبين من قبل الدول المحاصِرة وكذلك تجميدأصولهم وتقديم أي معلومات مطلوبة حول إقامتهم وتحركاتهم واموالهم .

6- إغلاق شبكة الجزيرة والمحطات التابعة لها

7- وقف التدخل في الشؤون الداخلية للبلدان ذات السيادة، وكذا وقف تجنيس المواطنين المطلوبين من قبل السعودية والامارات والبحرين .

8- أن تدفع قطر تعويضات عن الخسائر والأرواح والخسائر المالية الأخرى الناجمة عن سياسات قطر في السنوات الأخيرة

9- يجب على قطر أن تصطف مع دول الخليج والدول العربية الأخرى عسكريا وسياسيا واجتماعيا واقتصاديا بما يتماشى مع اتفاق تم التوصل إليه مع المملكة العربية السعودية سنة 2014 .

10- تقديم قطر كافة التفاصيل الشخصية حول جميع أعضاء المعارضة الذين دعمتهم قطر وتفاصيل كل الدعم الذي قدمته قطر لهم في الماضي ووقف جميع الاتصالات مع المعارضة السياسية في السعودية والبحرين والإمارات ومصر .

11-إغلاق قطر لجميع المنصات الإخبارية التي تمولها بشكل مباشر أو غير مباشر بما في ذلك " عربي 21 يمكن

12- الموافقة على جميع المطالب خلال 10 أيام من تقديمها، وإلا ستصبح القائمة لاغية.

13- الموافقة على مراجعات شهرية خلال العام الأول بعد الموافقة على المطالب ثم مرة واحدة كل ربع عام خلال السنة الثانية وعلى مدى خلال العشر سنوات الآتية، ستتم مراقبة قطر سنويا.

ويظهر من خلال هذه المطالب بالإجمال صيغة الأمر الزاجر لدولة ذات سيادة ففي المطالب الأول والثاني والثالث يظهر السعي لتقييد السياسة الخارجية وتبني الموقف العدائي الأمريكي تجاه إيران، ويوافق كذلك المطلب الرابع موقف الولايات المتحدة الأمريكية في تحديد الجماعات الإرهابية، ويوافق مطلب إلزام قطر بالتعويض مطالبة الحلفاء بعد نهاية الحرب العالمية الأولى ألمانيا بالتعويض .

يبدو أن لب الأزمة في جوان 2017 كان رفض قطر الانصياع للتكتل الخليجي الذي قادته الدول الثلاث من أجل عزل إيران، وكذا تحجيم دور الإسلام السياسي في منطقة الخليج والذي بدا أن الدول الثلاث قد تبنت مقاربة تجعل منه عدوا استراتيجيا[1]

ثالثا : حل الأزمة

يمكن التفصيل في شقين مهمين في حل الأزمة القطرية بالشكل السلمي

1- قانونيا :

إن قرار قطع العلاقات من قبل الدول الثلاث التي تنتمي لمجلس التعاون لدول الخليج العربية مع قطر والذي صدر في الخامس من جوان في سنة 2017 لم يستند إلى أي قاعدة قانونية معتمدة في مجلس التعاون فلم يتم التصويت على اتخاذ قرار المقاطعة والحصار الذي يكون بالإجماع من قبل المجلس الأعلى، والقرار كان قد أُ علن عنه عبر وسائل الاعلام ولم يتم اتخاذه في مجلس التعاون وإنما أجريت مشاورات هاتفية بين قادة الدول الأعضاء للاتفاق على القرار 2 ، وغاب عن الإجماع كل من دولة الكويت وسلطنة عمان .

ويتضح هنا أن القرار الثلاثي بالمقاطعة لم يستند على أي قاعدة قانونية ولم ينسجم مع قواعد العمل الإجرائي لمجلس التعاون لدول الخليج العربية ولهذا فقد مثل هذا القرار موحلة منفصلة عن مسيرة الاتحاد الخليجي . وفي رد فعلها لم تلجأ قطر لاستخدام الآليات والسبل التي يوفرها مجلس التعاون لحل الخلافات بين الأعضاء وكانت أول خطوة لها استنكار القرار والتوجه إلى الولايات المتحدة لعقد صفقة شراء سلاح، كما سارعت إلى استدعاء القوات التركية في محاولة للاستقواء بدول إقليمية مؤثرة .

من الناحية القانونية فإن الخلاف كان من الواجب أن يعرض على المجلس الأعلى لإحالته فيما بعد إلى هيئة تسوية منازعات يتم استحداثها لدراسته ورفع التوصيات بخصوصه إلى المجلس الأعلى للبت فيه، وإذا استمر الخلاف يلجأ المتخاصمون إلى الوسائل الدبلوماسية .

[1] فريق التحرير لموقع : العربية.نت، " فيديو يجسد دعوة محمد بن سلمان: نحن فقط نعود لما كنا عليه "، مسترجع بتاريخ : 27 أكتوبر 2017 ، انظر الرابط : https://www.alarabiya.net/saudi-today/2017/10/27/%D9%81%D9%8A%D8%AF%D9%8A%D9%88-%D9%8A%D8%AC%D8%B3%D8%AF-%D8%AF%D8%B9%D9%88%D8%A9-%D9%85%D8%AD%D9%85%D8%AF-%D8%A8%D9%86-%D8%B3%D9%84%D9%85%D8%A7%D9%86-%D9%86%D8%AD%D9%86-%D9%81%D9%82%D8%B7-%D9%86%D8%B9%D9%88%D8%AF-%D9%84%D9%85%D8%A7-%D9%83%D9%86%D8%A7-%D8%B9%D9%84%D9%8A%D9%87

[2] صباح نعاس شنافة، المرجع السابق ، ص30 .

2- الحل السياسي والوساطة الكويتية [1]:

تعد الوساطة من أهم وسائل حل النزاعات وأكثرها رواجا في العهد الحديث، نظرا لما أفرزته المنظومة الدولية من كيانات سياسية متنوعة في الحجم والإمكانيات .

وتميزت الكويت بتبني سياسة خارجية متوازنة نظرا لحجمها الجغرافي الصغير ومحيطها العاصف بالتوترات معتمدة على أدوات القوة الناعمة في التأثير على الدول الأخرى، إلى جانب دبلوماسية الجذب والاقناع الأمر الذي أكسبها أهلية القيام بدور الوساطة في تسوية الأزمات والمنازعات الإقليمية سواء في المحيط الخليجي أو على المستويين العربي والإسلامي .

ونجحت مساعي الكويت في احتواء الأزمة الخليجية الأولى سنة2014 والمعروفة بأزمة سحب السفراء، وفي أعقاب أزمة 2017 قام الأمير صباح الأحمد الجابر الصباح بمجموعة من الرحلات إلى الرياض وأبو ظبي والدوحة أكد خلالها للفرقاء الخليجيين أهمية التوصل إلى حل توافقي باعتباره الحل الأمثل لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، وأعقب ذلك زيارة إلى الرئيس الأمريكي دونالد ترامب معلنا عن وقف أي سيناريو عسكري بعد محادثاته مع الشيخ تميم أمير قطر والأمير محمد بن سلمان ولي العهد السعودي .

وحرصت الكويت على إحياء دور الوساطة عند استضافتها لأول قمة خليجية بعد الأزمة في ديسمبر 2017 رغم اكتفاء الدول المحاصرة بالتمثيل الوزاري فقط وفي دلالة مباشرة على التمسك بالحل السلمي نجحت الكويت في تأسيس لجنة جديدة لفض النزاعات

واحتضنت الكويت بعدها عدة تظاهرات منها كأس الخليج لكرة القدم سنة 2017 ومن ثم مؤتمرا لمجالس الأمة والشورى لدول الخليج .

ولم تذهب هذه الجهود سدى حيث بدأت بوادر انفراج الأزمة مع زيارة وزير الخارجية القطري إلى الرياض سنة 2019 الأمر الذي عزز رغبة الجانب السعودي في رفع الحصار وطي الأزمة .

3- اتفاق العلا ونهاية الأزمة :

في جانفي 2021 نجحت وساطة الكويت أخيرا، حيث وفي قاعة مرايا في محافظة العلا شمال غرب المملكة العربية السعودية توصل الفرقاء الخليجيون إلى اتفاق المصالحة لإنهاء الأزمة التي دامت ثلاث سنوات ونصف.

[1] وفاء عدنان العرادى، حسن عبد الله جوهر، " الوساطة الكويتية في الأزمة القطرية- الخليجية (2017-2021): التحديات والعراقيل ونجاح الجهود الدبلوماسية "، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية ، مجلس النشر العلمي بجامعة الكويت، المجلد 50، العدد 194، 2024، ص194-195

وأكد إعلان العلا الصادر عن قمة مجلس التعاون الخليجي ال41 على تسعة بنود بينها الأمل بإعادة العمل المشترك إلى مساره الطبيعي . وجاء النص كالتالي1 :

1/ تعزيز التكامل العسكري بين دول الجلس تحت إشراف مجلس الدفاع المشترك واللجنة العسكرية العليا والقيادة العسكرية الموحدة لمجلس التعاون، لمواجهة التحديات المستجدة انطلاقا من اتفاقية الدفاع المشترك ومبدأ الأمن الجماعي لدول الخليج.

2/ التأكيد على الأهداف السامية لمجلس التعاون والتي نص عليها النظام الأساسي وأبرزها العمل كمجموعة اقتصادية وسياسية واحدة

3/ التنفيذ الكامل لرؤية العاهل السعودي الملك سلمان بن عبد العزيز، التي أقرها المجلس الأعلى في دورته 36 في ديسمبر 2015، وفق جدول زمني محدد ومتابعة دقيقة بما في ذلك استكمال مقومات الوحدة الاقتصادية.

4/ تفعيل دور المركز الخليجي للوقاية من الأمراض ومكافحتها الدي تم تأسيسه في هذه القمة وتمكينه بشكل سريع من تنسيق العمل الخليجي المشترك لمواجهة جائحة كورونا وغريها من الأوبئة .

5/ استكمال متطلبات الاتحاد الجمركي والسوق الخليجية المشتركة وتحقيق المواطنة الاقتصادية الكاملة .

6/ تعزيز أدوات الحوكمة والشفافية والمساءلة والنزاهة ومكافحة الفساد.

7/ تعزي الدور الإقليمي والدولي للمجلس من خلال توحيد المواقف السياسية وتطوير الشركات الاستراتيجية.

8/ يعقد مواطنو دول المنطقة الأمل بأن يعيد بيان العلا العمل المشترك إلى مساره الطبيعي وتعزيز أواصر الود والتآخي بين شعوب المنطقة.

9/ يؤكد توقيع مصر على إعلان العلا على توثيق العلاقات الأخوية التي تربطها بدول المجلس .

وبعد قراءة البنود التسعة يمكن القول أن دول الحصار تراجعت عن بعض مطالبها 13 التي حاولت فرضها على قطر في مستهل الأزمة .

[1] الشروق أونلاين عن وكالة الأنباء السعودية، " هذه بنود إعلان العلا للمصالحة الخليجية " ، مسترجع بتاريخ : 06 جانفي 2021 ، انظر الرابط : https://www.echoroukonline.com/%D9%87%D8%B0%D9%87-%D8%A8%D9%86%D9%88%D8%AF-%D8%A5%D8%B9%D9%84%D8%A7%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%84%D8%A7-%D9%84%D9%84%D9%85%D8%B5%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AE%D9%84%D9%8A%D8%AC

المطلب الثاني : حالة الدفاع الشرعي لدول مجلس التعاون الخليجي

أوردت المادة الثالثة من اتفاقية الدفاع المشترك على المنع العام لاستخدام القوة أو التهديد باستخدامها المنصوص عليها في المادة الأولى من نفس الاتفاقية، ويوجد استثناء يخول دول مجلس التعاون حق التدخل بهدف رد العدوان عن دولة من دوله اعتدي عليها . ويجد هذا الاستثناء سندا في مبدأ حق الدفاع الشرعي الذي تنص عليه المادة 51 من اتفاقية الأمم المتحدة . وتماشيا مع هذه المادة تلزم المادة الثالثة من اتفاقية الدفاع المشترك لمجلس التعاون بأن تبادر على الفور إلى مساعدة الدولة أو الدول المعتدى عليها من دول مجلس التعاون وذلك باستخدام القوة العسكرية لرد الاعتداء وإعادة الشرعية والامن والسلام لنصابه .

وتلزم نفس المادة دول مجلس التعاون بأن تخطر مجلس الأمن بشكل فوري بالعتداء الحاصل والتدابير العسكرية التي اتخذها بصدده كما تخطر جامعة الدول العربية بذلك[1]

الفرع الأول : الأزمة البحرينية وتصاعد أعمال العنف.

بعد نجاح ثورات الربيع العربي في إسقاط النظامين في تونس بمغادرة الرئيس زين العابدين بن علي للبلاد وكذا في مصر بانسحاب الرئيس مبارك من منصبه في رئاسة الجمهورية امتدت ثورات في منتصف فيفري ليبدأ فصل آخر في كل من الجماهيرية وجمهورية اليمن ومملكة البحرين .

وفي الرابع العشر من فيفري انطلقت عدة مظاهرات من قرى تعتنق المذهب الشيعي ما جعل قوات الأمن تتدخل وأسفرت المواجهات عن قتل متظاهريْن، وفي اليوم الموالي ظهر العاهل البحريني الملك حمد بن عيسى آل خليفة على شاشة التلفزيون البحريني واعتذر عن مقتل المتظاهرين.

وخرج بعد ذلك ألاف المتظاهرين في العاصمة المنامة وتجمعوا في دوّار اللؤلؤة التي تم اعتباره الرمز المكاني لهذه الاحتجاجات، وطالب المتظاهارون بنظام ملكي دستوري، وقتل على هامش هذه المظاهرات أربعة أشخاص، وانعكس ذلك على مواقف التيارات السيسية المعارضة في البرلمان حيث أعلنت حركة الوفاق ـ وهي أكبر الحركات السياسية الشيعية ـ انسحابها من البرلمان.

واستعت رقعة الاحتجاجات ما جعل عشرات الآلاف من البحرينيين ينزلون إلى الشوارع رغم إطلاق سراح العديد من المعارضين السياسيين ووعود الحكومة بإطلاق جملة من الإصلاحات شملت إعفاء العديد من الوزراء من مناصبهم .

[1] نعيمة حسين أوملود، المرجع السابق، ص 638

وفي 28 فيفري اتخذت الاحتجاجات منحى آخر عندما شكل المتظاهرون سياجا بشريا أغلقوا به مبنى البرلمان واعتصام آخرين أمام مبنى هيئة الإذاعة والتلفزيون بمدينة عيسى، وبعدها وصل الأمر إلى حد أغلاق طريق ميناء البحرين ما جعل الشرطة تتدخل بالقوة .

نفذ صبر الحكومة ما جعل السلطات البحرينية تتجه إلى إعلان حالة الطوارئ في البلاد على نحو فوري لمدة ثلاثة أشهر ومهد هذا لاتخاذ عدة إجراءات عسكرية وقمعية [1]

الفرع الثاني : دخول قوات درع الجزيرة المشتركة البحرين.

في الرابع العشر من شهر مارس أعلن نبيل الحمر مستشار العاهل البحريني حمد بن عيسى آل خليفة أن قواتاً من مجلس التعاون لدول الخليج العربية دخلت البلاد للمساعدة في حفظ النظام بعد تصاعد حدة الاحتجاجات في جميع محافظات ومدن البلاد ، وهذا على إثر دعوة القيادة الحاكمة مجلس التعاون للمساهمة في إعادة بسط النظام وحماية المصالح الاستراتيجية ، وهو ما جعل المجلس يقرر دخول قوات درع الجزيرة المشتركة إلى البحرين .

وضمت قوات درع الجزيرة المشتركة في البحرين 1200 عسكري سعودي و800 عسكري إماراتي ولم ترسل الكويت قوّاتاً برية واكتفت بإرسال قوات بحرية[2] ، وأكد العقيد الركن عبد الله الهاجري مشاركة بلاده في الانتشار العسكري في البحرين مضيفا أن المهمة الرئيسية هي حفظ النظام والأمن[3] في مملكة البحرين بينما لم ترسل سلطنة عمان أي قوات .

وبالفعل، ففي اليوم التالي تمكنت القوات الأمينة البحرينية من فض اعتصام دوار اللؤلؤة واستعادت السلطات البحرينية بعد ذلك بسط سيطرتها الأمنية على العاصمة وباقي المحافظات، حيث تراجعت وتيرة

[1] فريق التحرير للجزيرة. نت ، تسلسل زمني لأحداث البحرين، مسترجع بتاريخ 18 مارس 2011 انظر الرابط : https://www.aljazeera.net/news/2011/3/18/%D8%AA%D8%B3%D9%84%D8%B3%D9%84-%D8%B2%D9%85%D9%86%D9%8A-%D9%84%D8%A3%D8%AD%D8%AF%D8%A7%D8%AB-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%AD%D8%B1%D9%8A%D9%86-%D8%B9%D8%A7%D9%85-2011

[2] فريق التحرير لجريدة البلاد البحرينية ، " البحرية الكويتية تغطي مساحة لم تغطها قوات درع الجزيرة "، مسترجع بتاريخ : 22ماي 2011 ، انظر الرابط :https://albiladpress.com/article100055-1.html

[3] فريق التحرير لجريدة القدس العربي، " القوة القطرية مهمتها حفظ الأمن والنظام ...وبان كي مون يرى ان الاستخدام المفرط للقوة خرق للقانون " ، مسترجع بتاريخ : 11 مارس 2011، انظر الرابط : https://www.alquds.co.uk/%D8%A7%D9%84%D9%82%D9%88%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%B7%D8%B1%D9%8A%D8%A9-%D9%85%D9%87%D9%85%D8%AA%D9%87%D8%A7-%D8%AD%D9%81%D8%B8-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%85%D9%86-/%D9%88%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B8%D8%A7

الاحتجاجات حتى وإن بقي التوتر يشوب العلاقة بين النظام والمعارضة التي اعتقل وحوكم بعض رموزها بعد ذلك تباعا .

الفرع الثالث : الأساس القانوني لدخول قوات درع الجزيرة المشتركة إلى البحرين.

جاءت أحداث البحرين لسنة 2011 لتؤكد أهمية وجود قوة عسكرية مشتركة تكون المستند الأساسي لتحقيق الأمن الجماعي لدول مجلس التعاون الخليجي ، واستندت البحرين وشركاؤها في مجلس التعاون على المادة الثانية من اتفاقية الدفاع المشترك التي التي تعتبر من خلالها الدول الأعضاء أي اعتداء على أي منها بمثابة اعتداء عليها كلها، وبمقتضى هذه المادة يمكن القول أن دول المجلس اعتبرت أن أحداث البحرين هو اعتداء عليها .

وبالإضافة إلى ذلك استندت دول مجلس التعاون على المادة الثالثة من اتفاقية الدفاع المشترك التي فصلناها سابقا والتي تتحدث عن مساعدة الدول المتعرضة للاعتداء عملا بحق الدفاع الشرعي .

واستندت كذلك دول مجلس التعاون في دخول قوات درع الجزيرة المشتركة إلى البحرين على فكرة الأمن الجماعي التي اعتُبرت فكرة محورية في دوافع انشاء هذه المنظمة الإقليمية، حيث يعتبر هذا الأمر تجسيدا لمبدأ التضامن الدولي من أجل مواجهة العدوان الذي يعد أحد المبادئ الأساسية التي تحكم حركة المجتمع الدولي في تطوره المعاصر .

وإذا طبقنا مبدأ الامن الجماعي على الحالة البحرينية فنرى أن دخول قوات درع الجزيرة المشتركة جاء انطلاقا من مبدأ وحدة المصير وترابط أمن لدول مجلس التعاون في المحافظة على أمن واستقرار المنطقة التي هي مسؤولية باعتبار أن أمن مجلس التعاون كل لا يتجزأ .

واستندت دول مجلس التعاون على فكرة العدوان غير المسلح الذي يوافق مفهوم العدوان غير المباشر من خلال التدخل في شؤون الدول ومنها سياستها الداخلية والخارجية وهو ما يعتبره القانون الدولي أمرا محظورا . واعتبرت دولة البحرين أنا ما حصل على أراضيها كان بتدبير الجمهورية الإسلامية في ايران التي هدفت منذ قيام الثورة إلى تجسيد مفهوم تصدير الثورة .[1]

[1] إبراهيم عبد ربه إبراهيم، " مدى مشروعية دخول قوات (درع الجزيرة) إلى البرحين وفقا لأحكام القانون الدولي "، موقع آراء حول الخليج، كمسترجع بتاريخ: 1 جويلية 2011، انظر الرابط: https://araa.sa/index.php?option=com_content&view=article&id=566:2014-06-22-16-00-18&catid=9&Itemid=172 .

المطلب الثالث : التدخل بناء على قرار مجلس الأمن.

بعد فشل كل المساعي والطرق السلمية لحل النزاع بين العراق ودولة الكويت التي تعد عضوا في مجلس التعاون لدول الخليج العربية، اقتنعت دول المجلس أن غزو العراق للكويت أصبح يهدد أمن واستقرار منطقة الخليج والعالم العربي والسلم والأمن الدوليين وهذا من خلال الدورة الحادية عشر للمجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية[1] .

الفرع الأول : حرب الخليج الثانية أسبابها ومسارها.

تعتبر حرب الخليج الثانية من بين أهم الصراعات والنزاعات التي كادت تعصف بأمن واستقرار منطقة الشرق الأوسط عموما ومنطقة الخليج العربي بشكل خاص .

أولا : أسباب الحرب.

خرجت العراق شبه منتصرة من الحرب الإيرانية التي دامت ثمان سنوات وانتهت في العام 1988، حيث اكتسب الجيش العراقي قدرات قتالية وخبرة عسكرية ضخمة من هذه الحرب، وبدا من خلال القمة العربية الاستثنائية التي عقدت في بغداد في شهر ماي من سنة 1990 أن العلاقات العراقية الخليجية يشوبها التوتر بعد أن اتهم الرئيس العراقي صدام حسين الكويت صراحة بسرقة نفط حقل الرملة المتواجد على الحدود العراقية الكويتية، كما اشتكى العراق من زيادة الكويت إنتاجها فوق ما تم تحديده من داخل منظمة الدول المصدرة للنفط " أوبك "، حيث أدى ذلك إلى المزيد من التراجع لأسعار النفط 2.

وفي ذكرى ثورة 17 جويلية 3 1968 خطب الرئيس العراقي صدام حسين خطابا جدد فيه اتهامه للكويت بالضلوع في المؤامرة النفطية وقال أن العراق سيستخدم ردا مناسبا ضدها، في حين نفت الكويت كل الاتهامات العراقية لها وطالبتها بسداد الديون التي أقرضتها إياها أثناء الحرب مع إيران.

[1] الدورة الحادية عشر للمجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية، الدوحة قطر، 25 ديسمبر 1990 .

[2] فريق التحرير لموقع الجزيرة.نت، " حرب الخليج الثانية .. الزلزال الذي عصف بمنطقة الخليج "، مسترجع بتاريخ : 2 أوت 2023. انظر الرابط : https://www.aljazeera.net/encyclopedia/2016/11/7/%D8%AD%D8%B1%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D8%AE%D9%84%D9%8A%D8%AC-%D8%A7%D9%84%D8%AB%D8%A7%D9%86%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B2%D9%84%D8%B2%D8%A7%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%B0%D9%8A-%D8%B9%D8%B5%D9%81

[3] لمزيد من التفاصيل عن ثورة 17 جويلية انظر : محمد سهيل طقوش، تاريخ العراق الحديث والمعاصر، دار النفائس ، 2019، ص 315.

ويظهر هنا أن العراق كاد مدينا بشكل كبير جدا لدول مجلس التعاون ومن بينها الكويت وهو ما تسبب له في مشاكل اقتصادية كبيرة جدا، جعلت القيادة السياسية تفتعل مشكلا لتبعد الأنظار عن المشاكل الداخلية التي بدأت تلوح في الأفق .

ثانيا : مسار الحرب

في الساعات الأولى من فجر يوم 2 أوت من سنة 1990 نفذت القيادة العراقية ما أسماه صدام في خطاب ذكرى الثورة بالرد المناسب، حيثي اخترق 20 الف عسكري من قواته البرية الحدود مع الكويت لتحاصَر الدولة الخليجية من أربعة محاور وفي غضون ساعات فقط استولت القوات العراقية على العاصمة الكويت .

وأكمل الجيش العراقي سيطرته على كامل البلاد في غضون يومين وأعلنت " تحرير " الكويت من حكم آل صباح وفي الرابع من أوت قامت بتنصيب حكومة موالية للعراق برئاسة العقيد علاء حسين خفاجي .

وعقد مجلس الأمن جلسة طارئة في اليوم نفسه، وأصدر قراره رقم 660 الذي طالب فيه بانسحاب القوات العراقية من الكويت من دون قيد أو شرط ثم أقر عقوبات اقتصادية على العراق في السادس من أوت بإصداره القرار رقم 661، ثم تتابعت القرارات الأممية بتشديد الخناق على العراق .

وفي التاسع من أوت ضم العراق الكويت وقال أنها أصبحت المحافظة 17 في العراق وغير اسمها إلى مدينة الكويت إلى الكاظمة وأحيا مطالبات عراقية قديمة تعود لسنة 1961 عن طريق الرئيس العراقي السابق عبد الكريم قاسم 1 .

وعقدت الجامعة العربية قمة طارئة في القاهرة لمناقشة الوضع المستجد ورفض معظم أعضائها الاحتلال العراقي للكويت ، ففي حين أيدت 12 دولة التدخل العسكري الأجنبي تقودها دول مجلس التعاون ومصر وسوريا والمغرب رفضته مجموعة أخرى في مقدمتها الأردن وليبيا والجزائر والسودان واليمن وموريتانيا .

وفي 12 أوت قبل العراق الانسحاب من الكويت شرط أن ينسحب الكيان الصهيوني من الأراضي التي احتلها سنة 1967، غير أن مجلس الأمن قابل ذلك بإصداره القرار 665 الذي يفرض حصارا بحريا على العراق وتلاه فرض الحصار الجوي في سبتمبر 1990 وذلك عبر القرار 670 .

[1] محود شاكر أبو فهر، موسوعة التاريخ الإسلامي، (التاريخ المعاصر)، الجزء 11 :العراق ، دار المكتب الإسلامي، بيروت، 1992، ص348،349.

الفرع الثاني : القرار الأممي، التحالف الدولي وتحرير الكويت.

قبيل الغزو العراقي للكويت كانت قوات درع الجزيرة المتواجدة في حفر الباطن في المملكة العربية السعودية تتألف من لواء سعودي ولواء مشترك من باقي دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، في حين تألفت القوة العراقية المهاجمة للكويت من سبعة فرق عسكرية تابعة للحرس الجمهوري، ولم تقم قوات درع الجزيرة المتواجدة بالسعودية بأي رد عسكري على الاجتياح العراقي للكويت لتباين القوى بين الفريقين، ووضع هذا الأمر قوات درع الجزيرة في حرج كبير وأظهر فشلها في حماية أحد الدول الأعضاء في مجلس التعاون من عدوان مباشر[1] .

أدت هذه المعطيات إلى ضرورة وجود قوة عسكرية من خارج مجلس التعاون الخليجي بغية تحرير الكويت بما أن دول المجلس كانت مقتنعة بجدوى التدخل العسكري .

وأصدر مجلس الأمن القرار رقم 678 القاضي بتشكيل تحالف دولي شاركت فيه أكثر من 30 دولة بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية حيث منح القرار العراق مدة 15 يوما للانسحاب من الكويت قبل بدأ عملية عاصفة الصحراء ، وشاركت كل دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية في هذه العملية العسكرية حيث حضرت السعودية ب 152 ألف جندي والكويت ب 9900 و وعمان ب 6300 والإمارات ب 4300 وقطر ب 2600 والبحرين ب 400 .

لم يبال العراق بالحشد ومع انتهاء المهلة التي منحها مجلس الأمن بدأت عملية التحرير وانتهت العمليات العسكرية في 27 فيفري عندما أعلن الرئيس الأمريكي جورج بوش الأب وقف إطلاق النار وتحرير الكويت.

واستندت عملية تحرير الكويت إلى الشرعية الدولية وتبعا لذلك كان قد أكد المجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية على ضرورة التنفيذ الكامل والسريع لكافة بنود القرار (687)وشروط وقف إطلاق النار تجسيدا لدعمه المطلق لدولة الكويت وتحقيقا للأمن الجماعي [2].

وبهذا يعتبر مجلس التعاون منظمة إقليمية متعاونة في مجال أعمال القمع مع منظمة الأمم المتحدة التي أعرب عن دعمها له وتأييده لأنشطتها، كما ثمن الدور المنوط بها في العلاقات الدولية بما يخدم قضايا السلم والأمن والدوليين.

[1] فريق التحرير لموقع صدى البلد، " قوات درع الجزيرة تأسست مطلع الثمانينات وفشلت في صد العدوان أثناء حرب الخليج ومحاولات لدعمها بقوات مصرية وأردنية "، مسترجع بتاريخ : 02 أفريل 2014 انظر الرابط : https://www.elbalad.news/883551

[2] نعيمة أحمد حسن أوملود، المرجع السابق ، ص640

المطلب الرابع : التدخل بناء على طلب وأزمة اليمن.

يعد التدخل بناء على طلب من أكثر الممارسات الدولية إثارة للجدل، ، والذي يحدث غالبا في الأزمات الداخلية حيث تلجأ الحكومات التي أضعفتها الحكومات المسلحة الداخلية إلى دعوة حلفائها لإعادة توطيد قوتها المفقودة، وفرض سيطرتها على أراضيها، ويكون التدخل بناء على موافقة الدولة الطالبة لاستخدام القوة[1]

الفرع الأول : جذور الازمة اليمنية.

في الثامن عشر من ديسمبر من العام 2010 استيقظ التونسيون على خبر مفاده أن رجلا اسمه محمد البوعزيزي قام بإضرام النار في نفسه عقب إهانة تعرض لها من شرطية تونسية ما جعل مشاعر الغضب تتزايد على المستوى الشعبي في البلاد، سرعان ما اتسعت رقعة الأحداث لتشمل المثقفين والكتاب والقضاة والمحامين ليصل الأمر مع مستهل جانفي 2011 إلى ما يوصف بالثورة الشاملة ضد حكم الرئيس زين العابدين بن علي، وكان هذا هو المستهل لموجة من الثورات والانتفاضات التي سميت فيما بعد باسم " الربيع العربي " أو الثورات العربية في أقطار عربية عدة استهدفت تحقيق الديمقراطية بمضامينها وكذا احتجاجا على انتشار الفساد والركود الاقتصادي وسوء الأحوال الاجتماعية ونجحت الثورة في تونس بالإطاحة بحكم الرئيس التونسي زين العابدين بن علي، وامتد الأمر إلى مصر حيث قامت ثورة في 25 جانفي ضد الرئيس محمد حسني مبارك انتهت بإسقاطه ثم نجحت أحداث 17 فيفري في مدينة البيضاء في ليبيا في خلق ثورة شعبية ضد حكم العقيد معمر القذافي أدت في الأخير إلى إسقاطه وإسقاط نظامه ثم انتقلت هذه الثورات إلى المشرق العربي لتصل إلى البحرين واليمن[2] .

في 11 فيفري 2011 شهد اليمن اندلاع ثورة الشباب في الوقت الذي كانت فيه اليمن تواجه تحديات أمنية بسبب انتشار تنظيم القاعدة والحراك الجنوبي في الجنوب والحوثيين في الشمال وكانت الثوتر في بداياتها سلمية قادها مجموعة من الشباب المثقف المتطلع للحرية والديمقراطية رغم انتشار السلاح على نطاق واسع في البلاد .

[1] بن جداه عبد الله، " التدخل بناء على طلب في ظل قواعد القانون الدولي " ، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، جامعة عمار ثليجي الأغواط، المجلد السادس، العدد الثاني، 2022 ، ص 461 .

[2] خير الدين حبيب ،" الربيع الديمقراطي العربي : الدروس المستفادة منه "مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، العدد 386، أفريل 2011، ص7.

أولا : لمحة عامة عن جمهورية اليمن

يمتد مفهوم الدولة في اليمن إلى فترة التاريخ القديم مع ظهور عدة دول وحضارات في هذه المنطقة الجغرافية منها دول معين وقتبان وحمير وحضرموت، وكذا سبأ[1] التي ذكرت لفظا وقصة في القرآن الكريم وتعتبر حضارتها عمود التاريخ اليمني القديم [2].

وفي فترة التاريخ الوسيط ارتبطت بحضارة الإسلام من خلال عدة دول أهمها دولة الأيوبيين ثم الدولتين الرسولية والطاهرية [3].

وفي سنة 945 ه فتح العثمانيون اليمن و أضحى الجنوب اليمني بعاصمته عدن خاضعا للبريطانيين منذ سنة 1839 م وفي سنة 1917 م استقل اليمن الشمالي عن الدولة العثمانية بعد انتصارات الثورة العربية الكبرى خلال الحرب العالمية الأولى، وقامت الدولة المتوكلية وعاشت بعدها إلى غاية 1962 أين قامت الجمهورية العربية اليمنية بعد حركة عبد الله السلال بينما لم يستقل جنوب اليمن حتى سنة 1967 م .

وبينما كان الجزء الشمالي يحكمه نظام سياسي معقد يخضع في تركيبته للقبيلة والقوة العسكرية كان الجزء الجنوبي من اليمن خاضعا للعقيدة الشيوعية السوفييتية إلى غاية تحقيق الوحدة في 22 ماي 1990 بين الشمال والجنوب برعاية وجهود علي عبد الله صالح الذي أصبح رئيسا للجمهورية ونائبه علي سالم الأبيض الذي كان رئيسا للجمهورية اليمنية الديمقراطية الشعبية المتمركزة في الجنوب.

ثانيا : أهمية اليمن بالنسبة لمجلس التعاون الخليجي

لقد اكتسبت اليمن أهمية جيوسياسية بفض الموقع الذي تتمتع به عن طريق منطقتين إقليميتين، حيث تقع بمحاذاة دولتين خليجيتين هما سلطنة عمان والمملكة العربية السعودية، وهو ما يجعلها تشكل عمقا استراتيجيا و أمنيا لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية بصفة خاصة وشبه الجزيرة العربية بصفة عامة .

وبالنسبة لمنطقة البحر الأحمر فإن مسألة الانتماء إليها حقيقة استراتيجية مهمة من خلال مشاركة اليمن في السيطرة على الجزء الجنوبي للبحر الأحمر الذي من ضمنه مضيق باب المندب، فضلا عن تواجدها في سواحل البحر العربي وهو جزء كبير من المحيط الهندي .

[1]انظر : الآية 22 من سورة النمل ، الآية 15 من سورة سبأ .

[2] لمزيد من التفصيل انظر : محمد بيومي مهران، دراسات في تاريخ العرب القديم، دار المعرفة الجامعة للنشر والتوزيع، مصر ، ص261 ص265 .

[3]يوسف محمد عبد الله، أوراق في تاريخ اليمن وآثاره، وزارة الثقافة والإعلام، دائرة الشؤون الثقافية، بغداد ، 1989، ص11

وتتعاظم أهمية موقع اليمن استراتيجيا بفضل مساهماتها الكبيرة في التجارة الدولية بما أنها تسيطر على مضيق مهم وهو ما ظهر مؤخرا بعد دخوله جبهة إسناد لحركة حماس عقب عملية طوفان الأقصى في السابع من أكتوبر وسابقا ظهر الأمر كذلك خلال الحروب العربية الإسرائيلية وبالأخص في حرب أكتوبر 1973 عندما شاركت القوات البحرية اليمنية نظيرتها المصرية في إقفال مضيق باب المندب مثلما تفعل هذه الأيام [1].

وتظهر الأهمية كذلك من خلال تسهيل تواصل دول مجلس التعاون مع الدول الواقعة التي تقع غربها أو دول شرق إفريقيا ووسطها وهي أهمية جغرافية لا يمكن إغفالها، كما يمكن أن تقدم دعما لوجيستيا لذات الدول في حال تعرضت لعدوان حيث يمكن لليمن أن تفك حصارا يمكن أن يطبق على دول مجلس التعاون .

وقد تناولت القمة التاسعة والعشرون لقادة دول مجلس التعاون الخليجي التي انعقدت في مسقط سنة 2008 عمق العلاقة التاريخية والاستراتيجية بين اليمن ودول الخليج العربي والأهمية التي يمثلها اليمن في إطار محيطه الإقليمي[2] .

وأخذت تتشكل أقطار الجزيرة العربية بما تضمه من دول مجلس التعاون الخليجي يضاف لها اليمن وحدة جغرافية طبيعية متكاملة بما أنها دول قطرية تتصل ببعضها البعض ولا يوجد فاصل غير بري بينها كما أن القواسم المشتركة في الانتماء العربي بين شعوب هذه الدول سهل من دخولها في علاقات قوية سياسيا واجتماعيا مع جعلها تكاد تمثل كيانا سياسيا واحدا .

ثالثا : نشأة الأزمة اليمنية ووتطورها.

مرت الأزمة السياسية اليمنية من خلال مراحل تكونها ووجودها بعدة مراحل تاريخية وعوامل أيديولوجية وسياسية واجتماعية يمكن أن تتلخص فيما سنذكره بالترتيب من خلال مسار تاريخي .

1- مسار الوحدة ونتائجها

كانت اليمن قبل 1990 تنقسم إلى جزء شمالي يسمى الجمهورية العربية اليمنية وجزء جنوبي يسمى الجمهورية اليمنية الشعبية الديمقراطية وكان علي عبد الله صالح يرأس الجزء الشمالي وعلي سالم البيض يرأس الجزء الجنوبي، ونال هذا الجزء استقلاله في العام 1967 م من الاحتلال الإنجليزي واندمج في الأيديولوجية الاشتراكية الشيوعية وأصبح حليفا للاتحاد السوفياتي وكان مركز اليمن الحجنوبي مدينة عدن

[1] حسن الظاهر، " السياسة الخارجية اليمنية في ضوء الميثاق الوطني، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، جويلية 1984، العدد 65، ص 60 .

[2] عبد السلام يحيى المعطوري، المسارات التاريخية للتدخلات الإقليمية والدولية في اليمن، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، بيروت، 2012 ، ص126 128 .

وبعد جهود مضنية بذلها رئيس الجمهورية العربية اليمنية علي عبد الله صالح اكتمل مسار الوحدة في 22 ماي 11990 حيث أصبح اليمن واحدا موحدا بعاصمته صنعاء ومدينته الثانية عدن وأصبح علي عبد الله صالح رئيسا وعلي سالم البيض نائبا له وتحققت آمال ملايين اليمنيين في رؤية أرضهم تسيرها دولة ونظام حكم واحد .

غير أن هذا الأمر بقي حبيس الشكل السياسي مادام أن الممارسات بقيت تخضع لإرث الانفصال وخضع قادة اليمن الجدد للفكر القبلي الذي سيطر على التركيبة الاجتماعية اليمنية2 ، وبدأ ارهاصات الإخفاق تظهرتدريجيا من خلال بقاء الجنوب بأجهزته الأمنية الخاصة به ولم يستطع الرئيس اتخاذ القرارات فعليا في عدن وباقي المحافظات الجنوبية وكان الرئيس الفعلي هو علي سالم البيض وبدا أن موجة العنف وخطر الحرب الأهلية يهدد البلد من جديد وهو ما حدث بالفعل في حرب الانفصال التي قادها الجنوبيون للتخلص مما وصفوه بدكتاتورية الشمال فاندلعت اشتباكات وأعمال عنف بين السلطة المركزية في صنعاء والجناح المسلح للحزب الاشتراكي في عدن انتهت بحسم عسكري سريع للنظام وهروب وفرار أعضاء الحزب الاشتراكي إلى سلطنة عمان .

ورغم أن الوحدة انتصرت في حرب الانفصال سنة 31994 إلا أن فكرة الانفصال لم يتم وأدها بشكل نهائي وبقي الحراك الجنوبي يتحرك بخلايا نائمة ظهرت فعليا بداية من سنة 2007 وفي سياق صعب عاشه النظام الحاكم الذي كان يواجه حروب صعدة تعددت فعاليات الحراك الجنوبي حيث بلغت في عام 2010أكثر من 300 فعالية وكان هذا الحراك قد نشأ بفعل الاحتجاجات في المحافظات الجنوبية والشرقية .

[1] سفارة الجمهورية اليمنية بالقاهرة ، " الطريق إلى الوحدة اليمنية " انظر الرابط : http://www.yemenembassy-cairo.com/aboutyemen4.asp

[2] عبد الملك المخلافي وآخرون، الثورة والانتقال الديمقراطي في الوطن العربي، (اليمن من الأزمة إلى الثورة : خطة الطريق من الاستبداد إلى الثورة وانتقال السلطة والانتقال الديمقراطي)، مركز دراسات الوحدة العربية بيروت ، 2012 ، ص461،462 .

[3] موقع التلفزيون العربي ، سلسلة وثائقيات " كنت هناك " حلقة : كواليس حرب الانفصال اليمنية ، مسترجع بتاريخ : 13 ماي 2023 انظر الرابط : https://www.alaraby.com/programs/%D9%83%D9%86%D8%AA-%D9%87%D9%86%D8%A7%D9%83/%D8%AD%D8%B1%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%86%D9%81%D8%B5%D8%A7%D9%84-%D8%A7%D9%84%D9%8A%D9%85%D9%86%D9%8A%D8%A9-%D8%A3%D8%B3%D8%B1%D8%A7%D8%B1-%D9%88%D9%83%D9%88%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%B3-%D8%AD%D8%B1%D8%A8-%D8%B5%D9%8A%D9%81-1994

وفي سياق آخر مليء بالتوتر تم تأسيس المجلس الانتقالي الجنوبي في 11 ماي 12017 وهو الذي هدف إلى إعادة تأسيس الجمهورية الجنوبية على نفس الحدود التي كانت قبل 22 ماي 1990 .

ويؤكد هذا الأمر أنه وعلى الرغم من الجهود الذي بذلها الرئيس السابق علي عبد الله صالح لتوحيد اليمن إلا أن فكرة الانفصال مجددا لم تمت بالمطلق وظلت تملك من يدافع عنها ويقتنع بها ويعمل من أجل تجسيدها.

ومن خلال التقديرات التي يمكن أن تعالج بها الأزمة فإن أبرز عامل يمكن به القضاء على مشروعات الانفصال يتمثل في النمو الاقتصادي المتسارع وتحقيق الرفاهية للمواطن اليمني والذي لن يكون إلا عبر حكم راشد في البلاد ينبذ كل الرواسب الطائفية القبلية التي تعاني منها البلاد .

2- الحوثيون وحروب صعدة

بعد أن تحققت الوحدة سمح النظام اليمني الجديد بتأسيس عديد الأحزاب الدينية مهما كانت الخلفية الأيديولوجية في البلد واكن من بين الأحزاب التي تأسست حزب الحق الزيدي الذي ضم كل الفعاليات والمفكرين والعلماء المحسوبين على المذهب الزيدي في شمال البلاد وكان من بين أهم عناصره المفكر الشهير مجد الدين المؤيدي و بدر الدين الحوثي وأسس هذا الخير تنظيما فكريا تربويا علميا سماه ب " الشباب المؤمن " [2]من أجل تربية النشء في محافظة صعدة والمحافظات الشمالية على الفكر الزيدي .

غير أن بدر الدين الحوثي وجميع الرجال من عائلته قدموا استقالة جماعية سنة 1996 من حزب الحق بسبب التباين الفكري بين التيار الجارودي[3] الذي ينتمي إليه بدر الدين الحوثي والفكر الزيدي المرن الذين يتبناه حزب الحق فكان هذا الاختلاف سببا في ابتعاد بدر الدين عن مجد الدين المؤيدي وحزب الحق .

وطيلة فترة التسعينات كان الحوثيون عبارة عن جماعة فكرية تقوم على التربية والتعليم في المساجد ودور العبادة والمدارس الخاصة بها غير أن الأمر تغير مع مطلع سنة 2004 مع بداية الحروب الستة التي خاضتها الجماعة مع النظام الحاكم في صنعاء ومن أمام الجيش اليمني .

وكان سبب تلك الحروب التي دامت من جوان 2004 إلى غاية فيفري 2010 اعتقال حسين بدر الدين الحوثي واتهام النظام اليمني للجماعة بتجهيزها لتكون ميليشيا عسكرية على شاكة حزب الله في لبنان

[1]مريم بارحمة، " المجلس الانتقالي الجنوبي أعظم حدث ..وإنجازات عظيمة يحققها في التاريخ السياسي الجديد للجنوب " ، صحيفة 4مايو ، مسترجع بتاريخ : 18 ماي 2024 ، أنظر الرابط : https://www.4may.net/Mnews/115235

[2]موسوعة الفرق المنتسبة للإسلام ، مجموعة من المؤلفين عن موقع المكتبة الشاملة ، انظر الرابط : https://shamela.ws/book/32150/2890

[3]راغب السرجاني ، مقالات موقع الدرر السنية كتاب إلكتروني منشور على موقع المكتبة الشاملة : انظر الرابط : https://shamela.ws/book/95660/814

وضربها للولاء الوطني بارتباطها مع إيران وكذا بإعادة نظام الإمامة البائد وعلى العكس من ذلك أكد الحوثي أنه يخوض حروبا ضد الحكومة التي اتهمها بولائها للولايات المتحدة الامريكية وبفشلها في إدارة وتسيير البلاد[1] .

تسببت البحر في مقتل نحو ثلاثة آلاف يمني وجرح عشرات الآلاف مع مئات آلاف النازحين فضلا عن الخسائر المادية الكبيرة .

3- الجهاد العالمي وتنظيم القاعدة

بعد الضربات التي تلقاها تنظيم قاعدة الجهاد في كل من أفغانستان وباكستان وكذا فشله في فرض نفسه على الساحة العراقية بعد مقتل قائده أبو مصعب الزرقاوي في حرب الفلوجة سنة 2006 قرر قادة التنظيم دمج فرعي التنظيم في كل من اليمن والمملكة العربية السعودية مطلع جانفي من سنة 2009 حيث تم تسمية التنظيم الجديد ب " تنظيم القاعدة في الجزيرة العربية وعين اليمني ناصر عبد الكريم الوحيشي المكنى ب أبو بصير زعيما للفرع وعين سعيد علي الشهري المكنى ب " أبو سفيان الازدي " السعودي نائبا له واستهدف التنظيم ثلاثة جهات هي الولايات المتحدة الأمريكية والأسرة المالكة في المملكة العربية السعودية وكذا نظام الرئيس علي عبد الله صالح المتهم بالتعاون مع المملكة العربية السعودية والولايات المتحدة الأمريكية وهو ما يتناغم مع فلسفة التنظيم في استعداء الأنظمة العربية باعتبارها أنظمة عميلة للغرب وعلى رأسه الولايات المتحدة الأمريكية [2].

ونفذ التنظيم ضربيات قوية للولايات المتحدة استهدفت إحداها السفارة في صنعاء في سبتمبر 2008 وكذا الهجوكم على المدمرة الأمريكية كول ، وكذا محاولة اغتيال المكلف بالملف الأمني على مستوى النظام السعودي محمد بن نايف عبر عملية استخباراتية دقيقة وعبر محاولة انتحارية نفذها عبد الله حسن طالع عسيري وهي العملية التي جلبت أنظار العالم لما يفعله التنظيم في اليمن ووضعت صنعاء في تحدي كبير أمام التنظيم .

ويضاف لكل هذا حالة الانسداد السياسي الذي عاشته البلاد وعدم إمكانية التغيير عبر الآليات السياسية والقانونية حيث ظل الرئيس علي عبد الله صالح في منصبه طيلة 21 عاما .

رابعا : الربيع العربي والحراك اليمني.

[1] فريق التحرير لموقع الإصلاح نت ، " حروب الحوثيين..حصاد سنوات الدم والنار، مسترجع بتاريخ : 27 جانفي 2024 ، انظر الرابط : https://alislah-ye.net/news_details.php?sid=10909

[2] عن وحدة تحاليل السياسات ، " اليمن والقاعدة " ، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة ، ماي 2012، ص2،3 .

في 11 فيفري 2011 وفي سياق عام مليء بالأحداث على مستوى الوطن العربي بدأت نسائم الربيع العربي تضرب اليمن من خلال تظاهرات اليوم المذكور الذي صادف الجمعة (أخذ يوم الجمعة رمزية كبيرة في ثورات الربيع العربي) ، حيث بدأت مظاهرات شبابية قادها ناشطون وطلاب وحقوقيون وبعض الفئات الاجتماعية والأحزاب التفت جماهير الشعب اليمني حولها، سرعان ما انضم إليها بعض ضباط الجيش والعسكريين وبعض المسؤولين السياسيين ممن انشقوا عن النظام .

وانتظمت المعارضة السياسية بكل أطيافها في جبهة موحدة سميت بجبهة اللقاء المشترك، ومعها تحولت الاحتجاجات إلى عصيان مدني واعتصامات في مختلف المدن والمحافظات اليمنية من بينها تعز ومأرب والحديدة وعدن وأب وحضرموت والعاصمة صنعاء كما انضم إليها فعاليات معارضة راديكالية مثل الحراك الجنوبي في عدن والحوثيون في صعدة[1] .

في أفريل 2011 اتسعت رقعة الثورة وفي حينها بدأ الشباب يحملون شعارات تنادي بإسقاط النظام وهو التصعيد الذي جاء بعد المناداة في الشهرين الأولين بالإصلاحات الاجتماعية والاقتصادية وهي المطالب التي لم يتفاعل معها النظام بإيجاب بل مارس كل أنواع القمع ووجه مختلف التهم لشباب الثورة، ووصل الأمر إلى حد قتل المتظاهرين وهو ما جعل الهوة تتسع بين الفريقين .

وزادت أحداث أفريل 2011 من القلق والترقب لدى دول الجوار حيث تحول الأمر إلى خوف من تحول الأمر إلى حرب أهلية ستنعكس نتائجها حتما على دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية .

الفرع الثاني : موقف مجلس التعاون لدول الخليج العربية من أزمة اليمن وآلياته المعتمدة في حل الأزمة.

لقد مارست دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية دورا بارزا في إدارة الأزمة اليمنية بعد أن فشلت المبادرات العديدة التي طرحها الرئيس علي عبد الله صالح لانعدام مصداقيته وكان أن طرح علماء الدين المبادرةفي اليمن بمبادرة التي كان من فحواها سحب قانون الانتخابات واعادته إلى مجلس النواب وتشكيل حكومة وحدة وطنية بالتوافق وإحالة المفسدين على القضاء وسرعة البت في قضايا الفساد لكن الأمور تجاوزت مبادرات الداخل فقد كان جو من انعدام الثقة يسيطر على الحالة السياسية في البلاد فكان لابد من تدخل جهة إقليمية لضمان تحسن الوضع.

[1] كزيز صباح، عبد العظيم بن صغير، " انعكاسات الازمة اليمنية على أداء مجلس التعاون الخليجي "، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، جماعة عمار ثليجي الأغواط، المجلد 06، العدد 02، ديسمبر 2021، ص2173.

أولا: تاريخ العلاقة بين اليمن ودول مجلس التعاون الخليجي.

إن لدول مجلس التعاون الخليجي تاريخ طويل مع اليمن بحكم طبيعة العلاقات الخليجية اليمنية التي يمتد تاريخها من بداية تكوين المجتمعات البشرية في شبه الجزيرة العربية وكذا تعدد القواسم المشتركة من الدين واللغة والثقافة والجغرافيا [1].

وتميزت العلاقة قبل الوحدة بين السلب والإيجاب فمثلا كانت العلاقة بين عمان والجمهورية الديمقراطية الاشتراكية اليمنية متوترة على خلفية ثورة ظفار، وكانت العلاقة بين الجمهورية العربية اليمنية والمملكة العربية السعودية متراوحة بين الحسن والمتوترة خاصة بعد موقف المملكة من حرب الملكيين والجمهوريين.

وبعد الوحدة كانت العلاقات اليمنية الخليجية في أحسن أحوالها إلى غاية تبني اليمن موقفا رافضا لقيام التحالف الدولي لتحرير الكويت[2] فمرت العلاقة بين الدول مجلس التعاون واليمن بمراحل سيئة حيث تم تجميد العلاقة بين اليمن ودول مجلس التعاون في حقبة التسعينات وكذا استبعدت العمالة اليمنية من دول الخليج وأوقفت المساعدات المالية الخليجية لليمن .

وبرزت العلاقة السيئة من خلال موقف دول مجلس التعاون من الحرب الأهلية أو حرب الانفصال لسنة 1994 حيث انتقمت الكويت والمملكة العربية السعودية من نظام الرئيس علي عبد الله صالح بدعم القضية الجنوبية ووقف هذه الدول إلى جانب علي سالم البيض والحزب الاشتراكي بل وعندما تمكن صالح من إنهاء التمرد استقبلت سلطنة عمان أعضاء الحزب الاشتراكي في عدن وآوتهم في مسقط .

ومع مطلع الألفية الجديدة تحسنت العلاقات بين صنعاء ودول مجلس التعاون الخليجي حيث بدأت مرحلة جديدة بعد صدور قرار القمة 22 لمجلس التعاون بمسقط سنة2001 بالموافقة على قبول عضوية اليمن في أربعة من مؤسسات المجلس وهي مجلس وزراء الصحة ومكتب التربية ومجلس وزراء العمل والشؤون الاجتماعية، كما شاركت اليمن سنة 2003 في أول بطولة كاس خليج في تاريخها وكان ذلك في العاصمة الكويت[3] .

وتلقت اليمن وعودا سعودية بتقديم مساعدات مالية وأمنية بالتعاون مع الولايات المتحدة الأمريكية لضمان مكافحة فاعلة للإرهاب حيث أصبح النظام اليمني يتحرك في فلك السياسة الغربية .

[1] عبده حمود الشريف ، العلاقات بين دول مجلس التعاون الخليجي واليمن، مركز الخليج للأبحاث، الطبعة الأولى ، الإمارات العربية المتحدة، 2004 ، ص58 .

[2] جلال إبراهيم فقيرة وآخرون، التقرير الاستراتيجي الخليجي 2001-2002، (اليمن 2001-2002)، دار الخليج للصحافة والطباعة والنشر ، الطبعة الأولى، الشارقة ، 2002، ص209 .

[3] دعاء جمعة نعمة، المرجع السابق ص 179 .

وبقي الأمر على حاله إلى غاية أزمة حراك 2011 ضمن ثورات الربيع العربي .

ثانيا : المبادرة الخليجية.

بعد حذر وترقب دام شهرين رأى مجلس التعاون لدول الخليج العربية أن من واجبه التدخل لحل نزاع إقليمي يمكن أن يهدد السلم والأمن الدوليين في منطقة الخليج العربي بشكل خاص والجزيرة العربية بشكل عام والشرق الأوسط بشكل أعم .

وبعد فشل المبادرات الداخلية طرح مجلس التعاون لدول الخليج العربية أول مبادرة له لحل الأزمة في اليمن في الثالث من شهر أفريل لسنة 2011 حيث عرض المجلس الوزاري لمجلس التعاون الخليجي في دورته الاستثنائية رقم 31 مبادرته الرامية إلى حل الأزمة على مستوى السلطة والمعارضة وهي المبادرة التي تمت تسميتها لاحقا وتم التعارف على اصطلاحها بالمبادرة الخليجية [1].

وبعد أسبوعين وبالضبط في 17 أفريل زار وفد من المعارضة اليمنية العاصمة السعودية الرياض ليتم مناقشة المبادرة مع المجلس الوزاري الخليجي حيث أعلنت المعارضة تمسكها بمغادرة الرئيس علي عبد الله صالح منصب الرئاسة غير أن جماعة أنصار الله الحوثية رفضت المبادرة في البداية بحجة أنها تدخل في الشأن اليمني الداخلي .

وفي 19 أفريل التقى المجلس الوزاري الخليجي وفدا من السلطة اليمنية في العاصمة أبو ظبي وأعلن عن صدور بيان بمواصلة الجهود لصياغة المبادرة الجديدة[2] ، وتضمنت المبادرة التي تعد اتفاقية سياسية أعلنها مجلس التعاون وتم التوقيع عليها خمسة مبادئ أساسية وعشر خطوات تنفيذية وتتمثل المبادئ [3]في الآتي :

1- يؤدي الحل الذي سيفضي عن هذا الاتفاق إلى الحفاظ على وحدة اليمن وأمنه واستقراره

2- أن يتم نقل السلطة بطريقة سلسة وآمنة تجنب اليمن الانزلاق إلى الفوضى والعنف ضمن توافق وطني .

3- أن تلتزم الأطراف كافة بغزالة عناصر التوتر سياسيا وامنيا

4- أن تلتزم الأطراف كافة بوقف كل أشكال الانتقام والمتابعة والملاحقة عن طريقة ضمانات وتعهدات تعطى لهذا الغرض.

5- أن تلبى طموحات الشعب اليمني في التغيير والإصلاح

[1] دعاء جمعة نعمة ، المرجع نفسه ، ص165 .
[2] ماجد المذحجي وآخرون، الثورة اليمنية الخلفية والآفاق، (ثورة الشباب محدداتها وآفاقها المستقبلية)، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الطبعة الأولى، بيروت لبنان، 2012، ص450 .
[3] ابتسام محمد عبده، " قراءة في المبادرة الخليجية لحل الأزمة اليمنية " ، سلسلة أوراق دولية، مركز الدراسات الدولية، العدد 206 جامعة بغداد، أكتوبر 2011 ، ص5 .

وأما الخطوات التنفيذية [1] فهي ممثلة في الآتي :

1- بكلف رئيس الجمهورية منذ اليوم الأول المعارضة بتشكيل حكومة وفاق وطني بنسبة النصف لكل طرف على أن تشكل الحكومة في مدة سبعة أيام من تاريخ التكليف

2- تبدأ الحكومة المشكلة بتوفير الأجواء المناسبة لتحقيق الوفاق الوطني وغزالة عناصر التوتر سياسيا وأمنيا.

3- في اليوم التاسع والعشرون من الاتفاق يقر مجلس النواب بمن فيه من المعارضة القوانين التي تمنح الحصانة ضد الملاحقة القانونية والقضائية للرئيس ومن عملوا معه في مدة حكمه .

4- في اليوم الثلاثين من الاتفاق وبعد إقرار مجلس النواب بمن فيه من المعارضة لقانون الضمانات يقدم الرئيس استقالته إلى مجلس النواب ويصبح نائب الرئيس هو الرئيس الشرعي بالإنابة بعد مصادقة مجلس النواب على استقالة الرئيس .

5- يدعو الرئيس بالإنابة إلى انتخابات رئاسية في غضون ستين يوما بموجب الدستور[2] .

6- يشكل الرئيس المنتخب لجنة دستورية للإشراف على إعداد دستور جديد للبلاد .

7- في أعقاب إكمال إعداد الدستور يتم عرضه على استفتاء شعبي .

8- ي حالة إجازة الدستور في الاستفتاء يتم وضع جدول زمني لانتخابات برلمانية جديدة بموجب أحكام الدستور الجديد

9- بعد الانتخابات يطلب الرئيس من رئيس الحزب الفائز تشكيل الحكومة .

10- تكون دول مجلس التعاون الخليجي والولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي شهودا على هذا الاتفاق .

وقبلت جميع الأطراف سواء المعارضة من حزب اللقاء المشترك و الحوثيين أو الحكومية من حزب المؤتمر الشعبي والرئيس علي عبد الله صالح التوقيع على المبادرة الخليجية وتم التوقيع عليها في 23 نوفمبر 2011 من قبل الرئيس علي عبد الله صالح والمعارضة السياسية، حيث حددت هذه المبادرة خارطة طريق

[1] لؤي سعد عبد الرضا، مستقبل الدولة اليمنية(دراسة في مشكلة الجنوب)، رسالة ماجيستير، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، 2015، ص158 .

[2] حسن محمد الزين، وثائق الربيع العربي والصحوة الإسلامية، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي، الطبعة الأولى، بيروت، 2014، ص139.

لمرحلة انتقال سياسي في اليمن . على أن يؤدي الحل السياسي الذي سيفضي عنه الاتفاق إلى الحفاظ على وحدة اليمن وأمنه واستقراره وأن يلبي الاتفاق طموحات الشعب اليمني في التغيير والإصلاح[1]

وأصبح عبد ربه هادي منصور رئيس للجمهورية اليمنية في شهر فيفري 2012 وذلك بموجب الانتخابات التي تم تنظيمها والتي كان فيها عبد ربه هادي منصور المرشح الوحيد ، وحظي بتأييد الحزب الحاكم وأحزاب المعارضة على حد سواء وذكرت لجنة الانتخابات أن 65 بالمائة من الناخبين شاركوا في الانتخابات ، وأدى الرئيس هادي اليمين الدستورية أمام البرلمان واصبح رئيسا للبلاد، وانتهى حكم علي عبد الله صالح، ولقيت المبادرة الخليجية ترحيب كبيرا من المجتمع الدولية وذلك عن طريق الجامعة العربية والأمم المتحدة وذلك بموجب القرار 2014 عام 2011 الذي أعطى المبعوث الأممي إلى اليمن جمال بن عمر[2] مهلة شهر من أجل رفع تقرير شامل عن المبادرة الخليجية التي رآها مجلس الأمن الحل الأنسب للأزمة في اليمن [3] وتضمنت المبادرة كذلك أربع خطوات رئيسية للمرحلة الانتقالية4 هي :

1- المرحلة التحضيرية لمؤتمر الحوار الوطني الشامل التي تهدف إلى تمكين المجموعات كلها المعنية من المشاركة في اتخاذ القرارات المهمة التي تحدد شكل عملية الحوار الوطني .

2- عقد مؤتمر الحوار الوطني الشامل الذي تتمكن فيه فعاليات المجتمع المدني اليمني كلها من الاسهام في وضع رؤية شاملة لمستقبل البلاد

3- صياغة الدستور بواسطة لجنة دستورية من أجل تنفيذ قرارات مؤتمر الحوار الوطني الشامل .

4- التحضير لإجراء انتخابات عامة في نهاية العملية الانتقالية بما في ذلك إنشاء لجنة للانتخابات وإعداد سجل انتخابي واعتماد قانون جديد للانتخابات.

وبدأ المؤتمر أشغاله في 17 مارس 2013 وانتهت فعالياته في جانفي 2014 غير أن الحوثيين الذين يمثلون مكونا مهما من مكونات المعارضة رفضوا المشاركة في هذا المؤتمر وكان لهم رد فعل قوي فيما بعد .

2 كريز صباح، عبد العظيم بن صغير ، المرجع السابق ص 2176 .

[2]عن موقع الأناضول مسترجع بتاريخ : 16 جويلية 2021 ، انظر الرابط :
https://www.aa.com.tr/ar/%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%88%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%B1%D8%A8%D9%8A%D8%A9/%D9%85%D8%A8%D8%B9%D9%88%D8%AB-%D8%A3%D9%85%D9%85%D9%8A-%D8%B1%D8%A7%D8%A8%D8%B9-%D9%81%D9%8A-%D9%85%D9%87%D9%85%D8%A9-%D9%85%D8%B9%D9%82%D8%AF%D8%A9-%D8%A8%D8%A7%D9%84%D9%8A%D9%85%D9%86-%D8%A5%D8%B7%D8%A7%D8%B1/2306932

[3]دعاء جمعة نعمة ، المرجع السابق ص 167 .

[4]لؤي سعد عبد الرضا ، المرجع السابق ، ص 158 .

وبدأ مسار الأحداث يتغير عندما استغلت حركة أنصار الله الحوثية حالة اللا استقرار التي كانت تعيشها اليمن وبدأت بالتحرك من الشمال في صعدة إلى العاصمة صنعاء وبالفعل دخل الحوثيون العاصمة صنعاء في 21 سبتمبر 2014 واستولوا على كل مؤسسات الدولة وأخذت الأزمة تأخذ منحى أخرا .

ثالثا : العملية العسكرية الحوثية.

عرفت الأشهر التي تلت التوقيع على مخرجات الحوار الوطني الشامل ارتفاعا مهولا في ازمة الوقود حيث وصل في شهر جويلية من سنة 2014 حيث رفع سعر 20 لترا من البنزين من 2500 إلى 4000 ريال يمني واكن الدولار الواحد حينها يقدر ب215 ريالا ، وهو الامر الذي فجر مجموعة من الاحتجاجات والاعتصامات في شمال البلاد وبالأخص في صعدة عاصمة الحوثيين [1].

واعتبر الحوثيون أن الحكومة الجديدة لم تطبق مخرجات الحوار الوطني وهو ما فجر احتجاجات أخرى ضخمة في أوت من العام 2014 .

وتسارعت الأحداث عندما زحف الحوثيون بقواتهم مدعومة من بعض الفصائل العسكرية التابعة للرئيس السابق علي عبد الله صالح إلى العاصمة صنعاء حيث أحكموا قبضتهم على العاصمة مستفيدين من الفراغ السلطوي الذي عرفته البلاد على خلفية ثورة 2011، ووقع الحوثيون اتفاق السلم والشراكة برعاية الأمم المتحدة، حيث نص الاتفاق على إنهاء الاعتصامات وتشكيل حكومة وفاق وطني وتعهدت السلطات اليمنية بعودة الدعم لأسعار الوقود .

لكن سلطة الأمر الواقع الحوثية واصلت سيطرتها على كل مفاصل الدولة في العاصمة من خلال تعزيز الوجود العسكري ومحاصرة القصر الرئاسي واقتحامه ،وأمام انسداد الوضع أعلن الرئيس هادي في 22 جانفي استقالته رفقة رئيس الوزراء خالد البحاح[2] وهي الاستقالة التي لم تعرض على البرلمان ولم يصادق

[1] ياسر حميد، " ثماني سنوات على انقلاب الحوثيين : تأسيس لحرب ومعاناة مستمرة ، عن موقع العربي الجديد ، مسترجع بتاريخ : 21 سبتمبر 2022 انظر الرابط : https://www.alaraby.co.uk/politics/%D8%AB%D9%85%D8%A7%D9%86%D9%8A-%D8%B3%D9%86%D9%88%D8%A7%D8%AA-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D8%A7%D9%86%D9%82%D9%84%D8%A7%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%88%D8%AB%D9%8A%D9%8A%D9%86-%D8%AA%D8%A3%D8%B3%D9%8A%D8%B3-%D9%84%D8%AD%D8%B1%D8%A8-%D9%88%D9%85%D8%B9%D8%A7%D9%86%D8%A7%D8%A9-%D9%85%D8%B3%D8%AA%D9%85%D8%B1%D8%A9

[2] عن موقع جريدة النصر، " استقالة الرئيس اليمني وحكومته والبلد يسير إى الفوضى " ، مسترجع بتاريخ : 22 جانفي 2015، انظر الرابط : https://www.annasronline.com/%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%AF%D8%AB/%D8%A3%D8

عليها وهو الامر الذي جعل جماعة أنصار الله الحوثية تصدر إعلانا دستوريا في السادس من فيفري من العام 2015 نص على عزل الرئيس عبد ربه هادي منصور وتعطيل العمل بالدستور الجاري .وظل الرئيس هادي تحت الإقامة الجبرية في صنعاء قبل أن ينجح في الهروب إلى عاصمة الإقليم الجنوبي عدن ومن هناك تراجع عن استقالته في 21 فيفري في رسالة وجهها إلى البرلمان المنحل [1].

ومن عدن وجه الرئيس اليمني رسالة عبر وزير خارجيته رياض ياسين إلى مجلس التعاون لدول الخليج العربية طلب منه فيها التدخل العسكري في اليمن .

وغادر البلاد في 25 من مارس أي قبل التدخل العسكري الذي قادته المملكة العربية السعودية بيوم واحد ، وواصل الحوثيون تقدمهم جنوبا حيث سيطروا على قاعدة العند في طريقهم إلى مرفأ المخا على البحر الأحمر وأصبحوا قريبين جدا من مضيق باب المندب .

رابعا : عاصفة الحزم .. التدخل الخليجي العربي.

وضعت الأزمة اليمنية ـ وهي دولة ليست عضوافي مجلس التعاون لدول الخليج العربية دول المجلس أمام نوع آخر من التدخل أجازه الفقه الدولي ، ألا وهو التدخل بناء على طلب .

أمام التوسع الكبير لجماعة أنصار الله وصولا إلى مضيق باب المندب والسيطرة على ميناء الحديدة بدأ التدخل العسكري في 26 مارس 2015 بواسطة التحالف العربي المكون من دول الخليج عدا سلطنة عمان ومصر والأردن والمغرب والسودان حيث شكلت المملكة العربية السعودية هذا التحالف وأطلقت على هذا التحرك العسكري اسم " عاصفة الحزم " . وكان الهدف من العملية إعادة الرئيس هادي إلى منصبه وإفشال الانقلاب الحوثي .

ووجد التدخل العسكري مبّرره القانوني شرعيته وأساسه القانوني في استنجاد رئيس شرعي تم عزله بالقوة من قبل أقلية مسلحة حيث كتب الرئيس اليمني عبد ربه هادي منصور رسالة إلى قادة مجلس التعاون الخليجي جاء فيها : " لقد بذلنا كافة الجهود الممكنة لوقف ... الاعتداءات الحوثية على شعبنا ...، وسعينا بكل ما أوتينا من قوة للوصول إلى حل سلمي يمكن من خلاله إخراج اليمن من النفق المظلم الذي أدخله فيه

%AE%D8%A8%D8%A7%D8%B1-%D8%AF%D9%88%D9%84%D9%8A%D8%A9/1625-2015-01-22-19-15-42

[1] عن موقع سكاي نيوز عربية ، " قصة انقلاب مزق اليمن " ، مسترجع بتاريخ : 15 أفريل 2016، انظر الرابط : https://www.skynewsarabia.com/middle-east/832981-%D9%82%D8%B5%D8%A9-%D8%A7%D9%86%D9%82%D9%84%D8%A7%D8%A8-%D9%85%D8%B2%D9%82-%D8%A7%D9%84%D9%8A%D9%85%D9%86

الانقلابيون الحوثيون ...، أطلب منكم تقديم المساندة الفورية بكافة الوسائل والتدابير اللازمة بما في ذلك التدخل العسكري لحماية اليمن وشعبه من العدوان الحوثي "[1].

إلى جانب هذا فقد أصبحت جماعة أنصار الله بعد استيلائها على السلطة تشكل تهديدا لأمن المملكة العربية السعودية، وهو التهديد الذي أكده البيان الصادر عن مجلس التعاون جوابا على الرئيس اليمني في قوله " الاعتداءات قد طالت أيضا أراضي المملكة العربية السعودية، وأصبحت دولنا تواجه تهديدا مستمرا لأمنها واستقرارها بوجود الأسلحة الثقيلة وصواريخ قصيرة وبعيدة المدى خارج سيطرة السلطة الشرعية...، واستمرار حشودها المسلحة بما في ذلك الأسلحة الثقيلة والصواريخ على حدود المملكة العربية السعودية ... مما يكشف نوايا الميليشيات الحوثية تكرار عدوانها السافر على المملكة العربية السعودية خلال شهر نوفمبر 2009 .2

وكان الهدف من عاصفة الحزم 3ما يلي :

1ـ يعد بمثابة الواجب بالنسبة لدول مجلس التعاون الخليجي للقيام به وخاصة من المملكة العربية السعودية للحفاظ على الرئة الجنوبية للبلاد بدل خسارة اليمن برمته

2ـ الحد من القدرات العسكرية للحوثيين واتلي ظهرت إثر قيامهم بمناورة عسكرية في 12 من مارس أي قبل أسبوعين من التدخل العسكري الخليجي ـ العربي فضلا عن منعهم من الوصول إلى مضيق باب المندب الذي يشكل أهمية جيوسياسية في منطقة الشرق الأوسط .

3ـ استعادة الشرعية للسلطة اليمنية بقيادة الرئيس عبد ربه هادي منصور .

[1] عن موقع اليوم السابع، نص رسالة هادي لمطالبة دول الخليج بالتدخل العسكري في اليمن " ، مسترجع بتاريخ : 26 مارس 2015، انظر الرابط : https://www.youm7.com/story/2015/3/26/%D9%86%D8%B5-%D8%B1%D8%B3%D8%A7%D9%84%D8%A9-%D9%87%D8%A7%D8%AF%D9%89-%D9%84%D9%85%D8%B7%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%A9-%D8%AF%D9%88%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%AE%D9%84%D9%8A%D8%AC-%D8%A8%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AF%D8%AE%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%B3%D9%83%D8%B1%D9%89-%D9%81%D9%89-%D8%A7%D9%84%D9%8A%D9%85%D9%86/2118094

[2] فريق التحرير للجزيرة .نت ، بيان خليجي : "تدخلنا لحماية اليمن وشعبه من العدوان الحوثي"، مسترجع بتاريخ : 26 مارس 2015، انظر الرابط : https://www.aljazeera.net/news/2015/3/26/%D8%A8%D9%8A%D8%A7%D9%86-%D8%AE%D9%84%D9%8A%D8%AC%D9%8A-%D8%AA%D8%AF%D8%AE%D9%84%D9%86%D8%A7-%D9%84%D8%AD%D9%85%D8%A7%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%8A%D9%85%D9%86-%D9%88%D8%B4%D8%B9%D8%A8%D9%87

[3] دعاء جمعة نعمة ، المرجع السابق، ص 182

ومن بين الأسباب التي جعلت المملكة العربية السعودية وحلفائها من دول الخليج وبعض الدول العربية تقوم بهذا التدخل العسكري نجد :

1- إحساس المملكة العربية السعودية بفقدان وزنها الاستراتيجي في إدارة الملفات السوري والعراقي واللبناني .

2- الإحساس بفقدان السيطرة في الأزمة اليمنية بعد إظهار الحوثيين لقدراتهم العسكرية الرهيبة التي اكتسبها تنظيم أنصار الله في عقد من الزمن فقط .

3- تنامي النفوذ الإيراني في منطقة الخليج العربي والجزيرة العربية من خلال أذرعه في المنطقة وعلى رأسها تنظيم أنصار الله في اليمن .

ولا يمكن أن نستبعد سعي قوى عالمية كبرى لتوريط المملكة العربية السعودية في هذا الصراع للتأثير مستقبلا في استقلالية القرار الخليجي المشترك بما أن المملكة العربية السعودية تعد رئة مجلس التعاون لدول الخليج العربية1 .

أعلنت السلطات السعودية أن عاصفة الحزم انتهت بنجاحها في تدمير القدرات الصاروخية للحوثيين بنسبة ثمانين بالمائة وأعلنت بداية عملية عسكرية أخرى من حيث الشكل سميت بعملية إعادة الأمل لكن بقي المضمون نفسه هو فرض حظر جوي على اليمن وقصف مواقع الحوثيين في الشمال ومنه العاصمة صنعاء وشكلت عملية إعادة الأمل مزيجا بين العملين العسكري والسياسي حيث هدفت إلى تنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 2216 الرامي إلى تجميد أرصدة عبد الملك الحوثي زعيم جماعة أنصار الله ونجل الرئيس السابق علي عبد الصالح أحمد علي عبد الله صالح حيث أصبح حزب المؤتمر الشعبي والقوات التي بقيت موالية لصالح حليفة لجماعة أنصار الله في هذا النزاع2 .

وحث القرار كذلك على ضرورة الاستجابة لدعوة الرئيس عبد ربه هادي منصور لعقد مؤتمر في الرياض تحت رعاية مجلس التعاون تحضره جميع الأطراف .

[1] محمد صادق الهاشمي وآخرون ،عاصفة الحزم مقالات في العمق (عاصفة الحزم وتأثيراتها على العراق)، مركز العراق للدراسات، 2015،ص35 .

[2] فريق التحرير لموقع الجزيرة نت ، " التحالف يعلن بدء إعادة الأمل وانتهاء عاصفة الحزم "، مسترجع بتاريخ : 21 أفريل 2015 . انظر الرابط:
https://www.aljazeera.net/news/2015/4/21/%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AD%D8%A7%D9%84%D9%81-%D9%8A%D8%B9%D9%84%D9%86-%D8%A8%D8%AF%D8%A1-%D8%A5%D8%B9%D8%A7%D8%AF%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%85%D9%84-%D9%88%D8%A7%D9%86%D8%AA%D9%87%D8%A7%D8%A1

ومما يمكن ملاحظته هو التناغم الخليجي في الموقف إزاء اليمن حيث كان هناك اتفاق على ضرورة تغليب الحل السياسي ونبذ العنف قبل سيطرة الحوثيين على العاصمة صنعاء وفرض الإقامة الجبرية على الرئيس عبد ربه منصور هادي كما أن البيان المشترك بين دول مجلس التعاون القاضي بالموافقة على التدخل العسكري لم يستثن إلا عمان حيث وإزاء هذا الاعتداء أعرب المجلس الأعلى لمجلس التعاون عن تضامنه التام مع المملكة العربية السعودية، ودعمه المطلق لحقها في الدفاع عن أراضيها وأمن مواطنيها، مؤكدا أن المساس بأمن واستقرار هذه الدولة هو مساس بأمن واستقرار وسلامة كافة دول المجلس كما أكد دعمه الكامل لوحدة وأمن واستقرار دولة اليمن.[1]

فالتهديد الذي تمارسه جماعة أنصار الله لا ينحصر ضمن حدود اليمن وإنما أصبح يشكل تهديدا لأمن كامل المنطقة الخليجية وهذا ما بينته رسالة الرئيس اليمني وأكده كذلك البيان الصادر عن مجلس التعاون .

بناء عليه، وتحقيقا للأمن والاستقرار على الصعيدين الإقليمي والدولي، قرر قادة دول مجلس التعاون عدا سلطنة عمان التدخل عسكريا في اليمن بعد أن فشلت كل الحلول السلمية بسبب عرقلة حركة أنصار الله .[2]

خامسا : واقع الصراع، مستقبل الأزمة وسيناريوهات حل النزاع.

بقيت العمليات العسكرية تسير بوتيرة مستقرة إلى غاية شهر أفريل 2022 حيث ومع مستهل شهر رمضان أعلن الطرفان السعودي والحوثي توصلهما إلى اتفاق لوقف اطلاق النار يدوم شهرين ويكون ممهدا لاتفاق دائم[3] ، وبعد ذلك بأسبوع أي في السابع من أفريل 2022 نقل الرئيس عبد ربه هادي منصور صلاحياته إلى مجلس قيادة رئاسي بقيادة أحمد رشاد عليمي، وهو الأمر الذي أحدث نقلة نوعية في مسار

[1] الدورة الثلاثون للمجلس الأعلى لمجلس التعاون، الكويت ـ دولة الكويت ،14-15 ديسمبر 2009.

[2] نعيمة أحمد حسن أوملود، المرجع السابق، ص 642.

[3] فريق التحرير لموقع فرانس 24، " اليمن : دخول الهدنة بين التحالف بقيادة السعودية والحوثيين حيز التنفيذ لمدة شهرين "، مسترجع بتاريخ : 02 أفريل 2022 ، أنظر الرابط : https://www.france24.com/ar/%D8%A7%D9%84%D8%B4%D8%B1%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%88%D8%B3%D8%B7/20220402-%D8%A7%D9%84%D9%8A%D9%85%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AD%D8%A7%D9%84%D9%81-%D8%A8%D9%82%D9%8A%D8%A7%D8%AF%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D8%B9%D9%88%D8%AF%D9%8A%D8%A9-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%88%D8%AB%D9%8A%D9%88%D9%86-%D9%8A%D8%AA%D9%81%D9%82%D8%A7%D9%86-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D9%87%D8%AF%D9%86%D8%A9-%D9%85%D8%AF%D8%AA%D9%87%D8%A7-%D8%B4%D9%87%D8%B1%D8%A7%D9%86-%D9%82%D8%A7%D8%A8%D9%84%D8%A9-%D9%84%D9%84%D8%AA%D8%AC%D8%AF%D9%8A%D8%AF

النزاع حيث نقل مسؤولون سعوديون عدم رضا الأطراف اليمنية الموالية للحكومة عن أداء الرئيس هادي طيلة سنين النزاع[1].

ويبرز معطى الاختلاف البني بين أعداء الحوثي حيث أن الحكومة اليمنية لا تتفق مع أهداف المجلس الانتقالي الجنوبي الذي يعتبر توافقه مع الحكومة مؤقتا بما أنه يهدف إلى أمر لا ترضى به حكومة الخارج المتموقعة في الرياض .

وقادت سلطنة عمان وساطة رعت من خلالها سلسلة مفاوضات بين المملكة العربية السعودية ومجلس التعاون الخليجي والحكومة اليمنية من جهة وجماعة أنصار الله الحوثية حيث كان السلطنة الدولة الخليجية الوحيدة التي لم تشارك في العمليات القتالية في اليمن، وزارت عدة وفود يمنية صنعاء مقابل أنها استضافت الوفدين السعودي واليمني في العاصمة مسقط .

وفي أفريل من عام 2023 أظهرت صور لوكالة الأنباء اليمنية سبأ مصافحة الوفدين العماني والسعودي لمهدي المشاط رئيس المجلس السياسي الأعلى لجماعة أنصار الله [2].

وبعد عملية طوفان الأقصى في السابع من أكتوبر أصبح واقع الصراع في اليمن يميل إلى مفهوم الفوضى المنضبطة مع استشراف قوي لتصاعد الصراع بعد أن فتح الحوثيون جبهة إسناد لحركة حماس في حربها ضد الكيان الصهيوني، وهو ما جعل القوى الغربية تميل إلى الحسم العسكري ضد النظام في اليمن بحجة القضاء على تهديدات اليمن للملاحة الجوية في البحر الأحمر .

[1] فريق التحرير لموقع إذاعة مونت كارلو ، " إعلام: السعودية أجبرت منصور هادي على الاستقالة واحتجزته في منزله في الرياض " مسترجع بتاريخ 18 أفريل 2022 انظر الرابط : https://www.mc-doualiya.com/%D8%A7%D9%84%D8%B4%D8%B1%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%88%D8%B3%D8%B7/20220418-%D8%A5%D8%B9%D9%84%D8%A7%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D8%B9%D9%88%D8%AF%D9%8A%D8%A9-%D8%A3%D8%AC%D8%A8%D8%B1%D8%AA-%D9%85%D9%86%D8%B5%D9%88%D8%B1-%D9%87%D8%A7%D8%AF%D9%8A-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B3%D8%AA%D9%82%D8%A7%D9%84%D8%A9-%D9%88%D8%A7%D8%AD%D8%AA%D8%AC%D8%B2%D8%AA%D9%87-%D9%81%D9%8A-%D9%85%D9%86%D8%B2%D9%84%D9%87-%D8%A8%D8%A7%D9%84%D8%B1%D9%8A%D8%A7%D8%B6

[2] مازن المحفوظي عن موقع الجزيرة نت ، " هل تنجح الوساطة العمانية في حل الأزمة اليمنية " ، مسترجع بتاريخ: 11 أفريل 2023، انظر الرابط : https://www.aljazeera.net/politics/2023/4/11/%D9%87%D9%84-%D8%AA%D9%86%D8%AC%D8%AD-%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%B3%D8%A7%D8%B7%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%85%D8%A7%D9%86%D9%8A%D8%A9-%D9%81%D9%8A-%D8%AD%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%B2%D9%85%D8%A9

ودعا رئيس مجلس القيادة رشاد العليمي في الفاتح من فيفري الماضي إلى دعم دولي [1] ينهي الأزمة في اليمن وهو ما يتناغم مع وجهات النظر لدى القوى الغربية والإقليمية وبالأخص المملكة العربية السعودية .

وإذا ما تخذ سبيل الحسم العسكري طريقه إلى أرض الميدان فإن المواجهة البرية لا مناص منها وتتمثل قوى الداخل من " مليشيا " مدعومة إماراتيا تسمى المقاومة الوطنية بالإضافة إلى الجيش الوطني الذي يتبع مجلس القيادة الرئاسي وهو السلطة الدستورية الناتجة عن المبادرة الخليجية .

ويبقى مستقبل اليمن السياسي غامضا بالنظر للتعقيدات الكبيرة التي تتشابك وتؤثر في مواقف القوى الإقليمية والدولية المتصارعة ومصالحها .

[1] فريق التحرير لموقع RT ، " الرئاسي اليمني يدو إلى دعم دولي لخوض معركة الخلاص من الحوثيين " ، مسترجع بتاريخ : 08 أفريل 2025 ، انظر الرابط : https://arabic.rt.com/world/1662666-%D8%A7%D9%84%D8%B1%D8%A6%D8%A7%D8%B3%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D9%8A%D9%85%D9%86%D9%8A-%D9%8A%D8%AF%D8%B9%D9%88-%D8%A5%D9%84%D9%89-%D8%AF%D8%B9%D9%85-%D8%AF%D9%88%D9%84%D9%8A-%D9%84%D8%AE%D9%88%D8%B6-%D9%85%D8%B9%D8%B1%D9%83%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AE%D9%84%D8%A7%D8%B5-%D9%85%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%88%D8%AB%D9%8A%D9%8A%D9%86/

ملخص الفصل الثاني :

يتناول الفصل الثاني من المذكرة دراسة تحليلية لدور مجلس التعاون لدول الخليج العربية في تسوية النزاعات الدولية، باعتباره نموذجًا تطبيقيًا للمنظمات الإقليمية في المجال العربي. يبدأ الفصل بعرض السياق الجغرافي والسياسي الذي نشأ فيه المجلس سنة 1981، في ظل تحديات إقليمية متصاعدة، وحاجة الدول الخليجية إلى كيان يوحد جهودها في المجالات الأمنية والاقتصادية والسياسية. ويبرز المجلس كإطار مؤسسي يسعى لتحقيق التكامل بين الدول الأعضاء، ويعتمد على آليات التشاور، التنسيق، والتعاون الدفاعي المشترك. ينتقل الفصل بعد ذلك إلى دراسة عدد من الأزمات والنزاعات التي شهدتها المنطقة الخليجية، والتي اختبر فيها مجلس التعاون قدرته على الفعل والتأثير، ومن أبرزها: أزمة غزو العراق للكويت (1990) حيث لعب المجلس دورًا داعمًا للكويت في التنسيق الإقليمي والدولي، وأزمة البحرين (2011) التي شهدت تدخلًا مباشرًا لقوات درع الجزيرة لحماية استقرار المملكة، إضافة إلى الأزمة اليمنية التي ساهم فيها عبر المبادرة الخليجية، والأزمة الخليجية مع قطر (2017) والتي كشفت عن هشاشة التماسك الداخلي بين الأعضاء، وأخيرًا النزاع الإماراتي الإيراني حول الجزر الثلاث والذي تبنى فيه المجلس موقفًا داعمًا للإمارات دون ترجمة فعلية على المستوى العملي. ويُظهر التحليل أن فاعلية المجلس في إدارة النزاعات كانت متفاوتة، حيث نجح في بعض الحالات حين توافرت الإرادة السياسية والانسجام بين أعضائه، وفشل في أخرى نتيجة غياب آليات قانونية ملزمة، أو بسبب الانقسامات السياسية. ويخلص الفصل إلى أن مجلس التعاون يملك إمكانيات مهمة كمنظمة إقليمية، لكنه يحتاج إلى إصلاحات مؤسسية وهيكلية تُمكّنه من التحرك بشكل أكثر فاعلية واحترافية في إدارة الأزمات، بما في ذلك إنشاء آليات فض النزاعات، ومحكمة إقليمية، وتفعيل دوره ضمن النظام الدولي بالتنسيق مع الأمم المتحدة.

الخـاتـمـة

الخـاتـمـة :

اجتمعت ظروف إقليمية ودولية هامة لتكون سببا في نشأة مجلس التعاون لدول الخليج العربية فقد كان الصراع العربي الإسرائيلي في أوجه، وكان الصراع في اليمن مستعرا بين الجمهوريين والملكيين وغادرت بريطانيا شبه الجزيرة العربية بشكل كامل في 1971 م وأنتجت الثورة الإسلامية في إيران نظام حكم مختلف عن ذلك الذي كان متناغما إلى حد كبير في الأيديولوجيا مع دول الخليج واقترب الإتحاد السوفياتي من المنطقة بعد خوله العاصمة كابل لضرب تواجد المليشيات الإسلامية في أفغانستان .

وتواصلت المشاورات بين القادة الستة لدول الخليج العربي من سنة 1976 إلى غاية 1981 حيث نشأ المجلس سنة1981 وبالضبط في 25 ماي حيث قدم نظامه الأساسي مجموعة مواد يجب على الدول الست الالتزام بها كما احتوى على هيئات وأجهزة تضمن سيره .

وذكر النظام الأساسي أيضا مجموعة من الأهداف التي يسعى إلى تحقيقها ومن أهماها تحقيق الأمن الجماعي الذي يمر عبر وجود آليات لحل النزاعات سواء كانت هذه النزاعات داخلية أو نزاعات بين إحدى دول المجلس ودولة إقليمية أو بين دول المجلس مجتمعة ودولة أخرى من خارجه .

وعرف المجلس من فترة ولادته إلى اليوم عدة مخاضات عسيرة من نزاعات داخلية وإقليمية تباين فيها أداؤه وآليات تدخله وحله لهذه النزاعات وكانت ردود أفعاله مادة للتقييم والتحليل والدراسة والنقد ألا أنه من الواضح أن مجلس التعاون لدول الخليج العربية أظهر مرونة سياسة كبيرة من خلال حل أزماته الداخلية كما تم عرضه في الأزمة السعودية القطرية سنة 2017 وكان للوساطة الكويتية دورا كبيرا وحضورا مؤثرا للغاية في حسم موضوع الخلاف قبل أن يتوسع، غير أنه لا يمكن أن يتم إنكار الأثر الأجنبي وخاصة الأمريكي في النزاعات التي لم يتم حلها سلميا حيث فشل المجلس في ردع عدوان العراق من أمام الكويت ذاتيا بقوة درع الجزيرة ، مما جعل الانطباع الخاص المقيم لمجلس التعاون يقف أمام ثبوت قرائن عديدة تجعل منه منظمة إقليمية لم تستطع الانعتاق من تأثيرات التدخلات الخارجية ، يضاف إلى هذا التشبث بقاعدة الإجماع في التصويت للمسائل الموضوعية وهو الأمر الذي عرقل الالتزام بالآليات القانونية في اتخاذ القرارات المصيرية في النزاعات فهل سيتمكن مجلس التعاون لدول الخليج العربية من تطوير نفسه ليكون أكثر مرونة وواقعية بغية إحداث الأثر المناسب الذي يقود إلى تحقيق أهداف وجوده ؟

النتائج :

1- كان لنتائج الحربين العالميتين وفشل عصبة الأمم في القيام بالدور المنوط بها السبب المباشر في نشأة هيئة الأمم المتحدة .

2- من خلال ميثاقها، أكدت الأمم المتحدة على أن هدفها الأساسي الذي قامت من أجله هو حفظ السلم والأمن الدوليين عبر آليات وهيئات تضمن هذا الهدف وتعمل من أجله

3- أقرت هيئة الأمم المتحدة واحتوت كل المنظمات الإقليمية القائمة واشترطت عليها في قيامها العمل بالتنسيق والتعاون مع الهيئة .

4- لم تسمح هيئة الأمم المتحدة بنشأة هيئة أو منظمة إقليمية إلا من خلال العمل تحت ميثاقها .

5- سعى مجلس التعاون لدول الخليج العربية من خلال نشاته إلى ملء الفراغ الذي تركه الانسحاب البريطاني وخلق تكتل إقليمي قوي يحفظ الأمن الجماعي لدول الخليج العربي .

6- حرص مجلس التعاون الخليجي إبعاد كل مسببات الخلاف من خلال اشتراطه التصويت بالإجماع في القضايا الموضوعية التي تطرح على المجلس الأعلى .

7- رغم إنشائه لقوات درع الجزيرة من أجل حفظ الأمن الجماعي إلا أن تلك القوات ومن خلال حرب الخليج لم تظهر أي فعالية بعيدا عن التدخل الدولي، ولم يتم استعمالها بشكل انفرادي إلا ففي الأزمة الداخلية في البحرين .

8 - استطاع مجلس التعاون أن يحل الأزمة الداخلية بعد حصار قطر وفعل إحدى أهم الآليات في حل الأزمات بالطرق السلمية وهي الوساطة .

9- في نزاع إقليمي بينه وبين إيران يشمل احتلال الأخيرة لجزء من أراضيه اقتصر مجلس التعاون على الدعوة لحل المسألة قضائيا من خلال محكمة العدل الدولية ولم يفعل أي من الآليات الأخرى المتعلقة بالدفاع الشرعي .

10- يظهر من خلال كل الأزمات التي مرت بها منطقة الخليج العربي أن موقف دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية كان متناغما مع ما يعرف بالمعسكر الغربي أثناء الحرب الباردة والإيديولوجية الليبرالية بعدها ودلائل ذلك تتمثل في القواعد العسكرية الأمريكية في قطر والمملكة العربية السعودية والتحالف الدولي الذي قادته الولايات المتحدة في عملية عاصفة الصحراء، التي هدفت إلى ما يعرف بتحرير الكويت.

الاقتراحات :

1- أدى اشتراط الإجماع في المسائل الموضوعية التي تهم مجلس التعاون لدول الخليج العربية إلى تعطيل دور المجلس في عديد القضايا التي كان من الممكن أن يكون له دور فيها، عبر الآليات التي فرضها النظام الأساسي مثل إنشاء لجنة فرعية مهمة وهي لجنة تسوية المنازعات وهو ما ظهر في عدة قضايا ونزاعات خاصة النزاع الداخلي الخاصة بأزمة حصار التي كادت تعصف بالمجلس، حيث كان قرار قطع بعض دول المجلس لعلاقاتها مع قطر العضو فيه غير خاضع للآليات القانونية الموجودة في النظام الأساسي ، ومن هنا وجب وضع الآليات القانونية مع احترام المرونة بالانتقال من الإجماع المطلوب في المسائل الموضوعية إلى التصويت بالأغلبية .

2- يظهر أيضا عدم ورود نص قانوني يمنح الحق لدولة مطلة على الخليج العربي مثل العراق في الانضمام حيث أن العراق بحكم الجغرافيا يتقاسم شعبها إلى حد كبير القيم مع باقي دول الخليج غير أن عدم انضمامها راجع إلى غياب الآلية القانونية والخلفيات السياسية التي زالت جلها تقريبا مع انهيار نظام البعث العربي الاشتراكي في التاسع من أفريل سنة 2003 . الأمر ذاته بالنسبة لليمن التي تمثل امتداد جغرافي للمجلس بما أنها تعتبر دولة في شبه الجزيرة العربية .

3- يظهر عدم الاستقلال في استخدام القوة العسكرية المشتركة في حالة الدفاع الشرعي من خلال حرب الخليج الثانية حيث كانت قوات درع الجزيرة قاصرة عن التدخل للدفاع عن الكويت بعد العدوان العراقي عليها فاضطر مجلس التعاون للاستعانة بتحالف عربي ودولي قادته الولايات المتحدة الأمريكية ، وهو الامر الذي يبرر التدخل في شؤون المجلس مما يعارض فكرة إنشاء المجلس القائمة على الدفاع الذاتي عن مصالح دوله واتباع سياسة عدم الانحياز .

4 ـ يظهر كذلك ان مجلس التعاون لدول الخليج العربية لم يبن بعد قوته الذاتية التي تسمح له بالتدخل في حل كل النزاعات الإقليمية التي تهدد السلم والأمن الدوليين في منطقة الخليج وشبه الجزيرة العربية، وهو ما يظهر من خلال عدم استطاعته استعمال حق الدفاع الشرعي لاستعادة الجزر الإماراتية الثلاثة المحتلة إيرانيا وكذا اضطرار المجلس إلى توسيع قاعدة التدخل العسكري إلى تحالف عربي في النزاع اليمني رغم أن الرئيس هادي طلب من المجلس بصورة حصرية التدخل ، وهو ما يؤكد أن المجلس في حاجة إلى التطور العسكري من أجل خلق توازن الردع عند الحاجة لذلك

5- يظهر أن المجلس يفتقد للآليات القانونية اللازمة التي تسمح له بحل النزاعات الداخلية وهو ما بدا جليا في الأزمة القطرية حيث ظهرت هيئة تسوية المنازعات جهازا ميتا لم يستطع مجاراة الأزمة وحلها بالطرق

القانونية لأن الهيئة أصلا ضبط اختصاصها بتفسير أو تطبيق النظام الأساسي وهو ما خلق فراغا قانونيا أمام الأزمة الداخلية بين قطر ودول الحصار الثلاث .

6- يواجه مجلس التعاون لدول الخليج العربية موقفا حرجا بما أن عديد القرائن تثبت عقد تحالفاته مع دول غربية ليبرالية وهو الأمر الذي جعله في علاقات سيئة مع دول عدم الانحياز من جهة ودول الكتلة الشرقية سابقا وحلفاء روسيا حاليا وهو ما جعل التوتر يحكم علاقات المجلس مع الجارة الشرقية إيران، لهذا يجب على دول المجلس أن تنوع علاقاتها مع الدول والمنظمات الأخرى وتنأى بنفسها عن أي سلوك أو موقف يمكن أن يعرضها لعداء جيرانها، يجب أن تبقى على مسافة واحدة في بناء علاقاتها مع الدول مهما كان انتماؤها الأيديولوجي.

7- يجب على المجلس أن يسوق صورته بالشكل المناسب في اتباع أساليب حل النزاع السلمية، لمختلف القضايا والنزاعات لا على المستوى الإقليمي فقط بل حتى الدولي .

8- يجب أن يحرص المجلس على تناغم مواقفه مع البعدين العربي والإسلامي من خلال منظمة التعاون الإسلامي والجامعة العربية حيث يجب أن يتم تعزيز التعاون المشترك والعمل على سد كل أبواب الخلافات الجوهرية .

9- كانت الأزمة البحرينية سنة 2011 عبارة عن تجربة مريرة ومخاض عسير مر به المجلس على خلفية وجود مكون اجتماعي يختلف عن طبيعة المكونات الاجتماعية للدول الأخرى، وهنا لابد للمجلس أن يوصي بوضع آليات قانونية يجمع عليها لضمان حق المشاركة السياسية الفعالة للمجتمع البحريني لضمان عدم وقوع ما يمكن أن يهدد وجود المجلس أو يجلب التدخل الأجنبي .

10 - من أهم عوامل تحقيق الأمن الجماعي هو سير دول المجلس على نهج تحقيق الوحدة اقتصاديا وقانونيا، وهو ما يجعل دول المجلس أما ضرورة توحيد النظام الجمركي وتقليص الاختلافات في الأنظمة القانونية وتوحيد الرؤى الاستراتيجية بالمتاح. إن الانخراط في نظام شبه كونفدرالي يجعل من مواقف دول النمجلس أكثر تناغما ووحدوية والأمر الذي يساعد على تحقيق الأمن الجماعي ورفع مستوى القوة الدبلوماسية في حل النزاعات داخليا إقليميا ودوليا .

قائمة المراجع

قائمة المراجع:

القرآن الكريم

أولا: الكتب:

1. جمال عبد الناصر مانع، التنظيم الدولي النظرية العامة والمنظمات العالمية والإقليمية والمتخصصة، دار العلوم للنشر والتوزيع عنابة،2006.
2. عبد السلام صالح عرفة، المنظمات الدولية والإقليمية، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، ليبيا، الطبعة الثانية، 1999.
3. يوسف علي الشكري، المنظمات الدولية الإقليمية المتخصصة، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 2004.
4. محمد إسماعيل علي، "فكرة الإقليمية في الجامعة العربية"، المجلة المصرية للقانون الدولي، العدد235.
5. محمد حسن الابياري، المنظمات الدولية الحديثة وفكرة الحكومة العالمية، الهيئة المصرية للكتاب، 1978.
6. صابرين هادي عبود، دور المنظمات الإقليمية في حل النزاعات الدولية بين أعضائها، كلية القانون والعلوم السياسية، جامعة ديالي، العراق، 2018.
7. محمد قرومي، "دور المنظمات الإقليمية في حل النزاعات الدولية منظمة الإيكواس كنموذج"، جامعة الحقوق والعلوم السياسية، المدية، 2024.
8. مفيد حسن شهاب، المنظمات الدولية، كلية الحقوق، القاهرة، الطبعة الرابعة، دار النهضة العربية، 1978.
9. عبد الحميد العوض القطيني، الوسائل السلمية لتسوية النزاع الدولي، جامع شندي، السودان، 2016.
10. عمر سعد الله، الوجيز في حل النزاعات الدولية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2018.
11. حسين قادري، النزاعات الدولية، الطبعة الأولى، منشورات خير جليس، باتنة، 2007.
12. عصام عطية، القانون الدولي العام، الطبعة السادسة، المكتبة القانونية، بغداد، 2006,
13. زعموش فوزية، محضرات في حل النزاعات الدولية، كلية الحقوق الإخوة منتوري، قسنطينة، 2022-2021.
14. عمر سعد الله، الوجيز في حل النزاعات الدولية.
15. عمر سعد الله، الوجيز في حل النزاعات الدولية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.
16. [1]نوري مرزه جعفر، المنازعات الإقليمية في القانون الدولي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.

17. صالح محمد محمود بدر الدين، التحكيم في منازعات الحدود الدولية، دار الفكر العربي للنشر، القاهرة، 1991.
18. أحمد بلقاسم، التحكيم الدولي، الطبعة الثانية، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2006.
19. مفتاح عمر درباش، المنازعات الدولية وطرق تسويتها، دراسة وفق قواعد وأحكام الفقه والقانون الدولي العام، الطبعة الأولى، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، 2013.

20. حشوف ياسين، " منطقة الخليج العربي : المكانة والبعد الجيوستراتيجي "، دفاتر السياسة والقانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة بشار (الجزائر)، 19 جوان 2018.

21. نايف علي عبيد، دول مجلس التعاون في عالم متغير(دراسة في التطورات الداخلية والخارجية 1990 2005) الطبعة الأولى، مركز الخليج للأبحاث، الأمارات العربية المتحدة، 2007.
22. عبد اللطيف بن راشد الزياني، (مجلس التعاون لدول الخليج العربية : الإنجازات والطموحات)، مركز الإمارات للدراسات والأبحاث الاستراتجية، 2016
23. مجموعة من المؤلفين السوفييت، تاريخ اليمن المعاصر 1917_1982 ترجمة: محمد علي بحر، مكتبة مدبولي، القاهرة.
24. محمود شاكر، إسماعيل ياغي، تاريخ العالم الإسلامي الحديث والمعاصر، مكتبة العبيكان، الرياض ، المملكة العربية السعودي .
25. علي عبد الحسين عبد الله، أمن الخليج العربي في ظل المتغيرات الإقليمية والدولية، دار مؤسسة رسلان للطباعة والنشر، دمشق 2011.
26. حيدر محمد علي جواد، مجلس التعاون لدول الخليج العربية : التحديات والرؤى المستقبلية، معهد الخدمة الخارجية، وزارة الخارجية، بغداد العراق، 2014.
27. عبد الخالق عبد الله، مجلس التعاون لدول الخليج طبيعته وسيرته، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، الطبعة الثانية أبوظبي، 1990.
28. أحمد عبد القادر مخلص، مجلس التعاون لدول الخليج العربية ، دراسة سياسية، مركز دراسات الخليج العربي، جامعة البصرة، العراق ،1986.
29. جاسم بن محمد القاسمي، التكامل الاقتصادي بين دول مجلس التعاون الخليجي وإنجازاته وتحدياته، مركز الإنماءالقومي، الطبعة الأولى، بيروت، 1986.

30. كامل محمد الأسطل، " نحو صياغة نظرية لأمن دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية " ، دراسات استراتيجية، العدد33، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، أبو ظبي، 1999.
31. إسماعيل صبري مقلد، دبلوماسية مجلس التعاون الخليجي في مواجهة تحديات الأمن والبقاء: دراسة حالة في كتاب : جمال سند السويدي مجلس التعاون لدول الخليج العربية على مشارف القرن الحادي والعشرين، الطبعة الثانية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، أبو ظبي ، 1999.
32. صالح عبد الرحمان المانع، تطور العلاقات الخليجية الإيرانية، في كتاب : جمال سند السويدي، مجلس التعاون لدول الخليج العربية على مشارف القرن الحادي والعشرين، الطبعة الثانية ، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، أبوظبي ، 1999.
33. محمد السعيد إدريس، النظام الإقليمي الخليجي العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، بيروت، 2000.

34. خالد بن خليفة بن دعيج آل خليفة، (مجلس التعاون لدول الخليج العربية والأمن القومي : الأدواروالتحديات)، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، 03 ماي 2015 .
35. جمال سند السويدي ، المصالح الدولية في منطقة الخليج العربي، مركز الدراسات والبحوث الاستراتيجية، الطبعة الأول، أبوظبي ، 2006.
36. عبد القادر محمد فهمي، الصراع الدولي وانعكاساته على الصراعات الإقليمية، دار الحكمة والطباعة والنشر، بغداد، 1990.
37. أبو داود السجستاني ، السنن، الحديث رقم : 4283
38. أحمد أبو الوفا، مجلس التعاون لدول الخليج العربية كمنظمة دولية (دراسة قانونية)، دار النهضة العربية ، الطبعة الأولى، القاهرة، 1996.
39. عاكف يوسف صوفان، المنظمات الإقليمية والدولية ، دار الأحمدي للنشر ، الطبعة الأولى ، القاهرة، 2008،ص 15- 16
40. عبد الله بشارة ، " تجربة مجلس التعاون الخليجي خطوة أو عقبة في طريق الوحدة العربية، سلسلة حوارات عربية، منتدى الفكر العربي ، العدد 5 عمان، 1985.
41. غانم محمد صالح ، التطورات السياسية والنظم والسياسات، دار الحكمة، بغداد، 1991.
42. عبد المنعم محمد داود، مجلس تعاون دول الخليج ومحاولة تطويره على ضوء تجربة السوق الأوروبية المشتركة، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1988.

43. يوسف خوري، المشاريع الوحدوية العربية 1913-1918 دراسة توثيقية، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الثانية، بيروت، 1990.
44. رضا محمد عيسى، آليات توحيد الأنظمة في دول مجلس التعاون الخليجي، مكتبة القانون والاقتصاد، الطبعة الأولى ، الرياض، 2014.
45. يحيى حلمي رجب، مجلس التعاون لدول الخليج العربية: رؤية مستقبلية دراسة قانونية سياسية اقتصادية، دار العروبة، الكويت، 1982.
46. برزان التكريتي ، الصراع الدّولي في منطقة الخليج العربي والمحيط الهندي وتأثيره على أقطار الخليج العربي، الدّار العربية، بغداد، 1982.
47. حسن نافعة، تسوية النزاعات العربية في آفاق التعاون العربي في التسعينات، منتدى الفكر العربي، عمّان، 1999.
48. سبعاوي إبراهيم الحسن، حل النّزاعات بين الدّول العربية. دراسة في القانون الدولي، دار الشؤون الثّقافية العامّةن بغداد، 1987.
49. سهيل حسين الفتلاوي، المنازعات الدّولية، دار القادسية، بغداد، 1986.
50. خليل عبد المنعم مرعي، ا" لهيئة الاستشارية للمجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية نشاتها وإطارها التنظيمي والوظيفي " ، في كتاب: جمال سند السويدي، مجلس التعاون لدول الخليج العربية على مشارف القرن الحادي والعشرين، مركز الدراسات والبحوث الاستراتيجية، الطبعة الثانية، أبوظبي، 1999.
51. محمّد صادق إسماعيل، مجلس التعاون الخليجي في الميزان، دار العلوم للنشر والتوزيع، القاهرة، 2010
52. بدرية عبد الله العوضي، " دول مجلس التعاون الخليجي ومستويات العمل الدولية "، (سلسلة عالم المعرفة)، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، 1985.
53. إبراهيم سليمان المهنا، " مشروعات التعاون الاقتصادي الإقليمية والدولية، (مجلس التعاون لدول الخليج العربية خيارات وبدائل)، دراسات استراتيجية ، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، العدد 21 ، أبوظبي ، 1998.
54. مجلس التعاون لدول الخليج العربية، موجز إنجازات مجلس التعاون، الأمانة العامة، الرياض.
55. محمد سهيل طقوش، تاريخ العراق الحديث والمعاصر، دار النفائس ، 2019.
56. محود شاكر أبو فهر، موسوعة التاريخ الإسلامي، (التاريخ المعاصر)، الجزء 11 :العراق ، دار المكتب الإسلامي، بيروت، 1992.

57. محمد بيومي مهران، دراسات في تاريخ العرب القديم، دار المعرفة الجامعة للنشر والتوزيع، مصر .
58. يوسف محمد عبد الله، أوراق في تاريخ اليمن وآثاره، وزارة الثقافة والإعلام، دائرة الشؤون الثقافية، بغداد ، 1989
59. عبد السلام يحيى المعطوري، المسارات التاريخية للتدخلات الإقليمية والدولية في اليمن، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، بيروت، 2012 .
60. عبد الملك المخلافي وآخرون، الثورة والانتقال الديمقراطي في الوطن العربي، (اليمن من الأزمة إلى الثورة : خطة الطريق من الاستبداد إلى الثورة وانتقال السلطة والانتقال الديمقراطي)، مركز دراسات الوحدة العربية بيروت ، 2012 .
61. عن وحدة تحاليل السياسات ، " اليمن والقاعدة " ، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة ، ماي 2012.
62. عبده حمود الشريف ، العلاقات بين دول مجلس التعاون الخليجي واليمن، مركز الخليج للأبحاث، الطبعة الأولى ، الإمارات العربية المتحدة، 2004 .
63. جلال إبراهيم فقيرة وآخرون، التقرير الاستراتيجي الخليجي 2001-2002، (اليمن 2001-2002)، دار الخليج للصحافة والطباعة والنشر ، الطبعة الأولى، الشارقة ، 2002.
64. ماجد المذحجي وآخرون، الثورة اليمنية الخلفية والآفاق، (ثورة الشباب محدداتها وآفاقها المستقبلية)، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الطبعة الأولى، بيروت لبنان، 2012.
65. حسن محمد الزين، وثائق الربيع العربي والصحوة الإسلامية، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي، الطبعة الأولى، بيروت، 2014.

ثانيا: أطروحات والرسائل والمذكرات

أ- أطروحات الدكتوراه:

1. نايف علي عبيد، مجلس التعاون لدول الخليج العربية من التعاون إلى التكامل، سلسلة أطروحات الدكتوراه، العدد 28، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 2002.

2. هاني ياس الحديثي، سياسة باكستان الإقليمية1971-1994 ، سلسلة أطروحات دكتوراه، العدد 33،مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، بيروت، 1997.
3. فؤاد حمدي بسيسو، التعاون الإنمائي بين دول مجلس التعاون الخليجي العربي ، سلسلة أطروحات الدكتوراه، مركز دراسات الوحدة العربية ، العدد 6 ، الطبعة الأولى، بيروت، 1987، ص182

ب-رسائل الماجستير :

1. لؤي سعد عبد الرضا، مستقبل الدولة اليمنية(دراسة في مشكلة الجنوب)، رسالة ماجيستير، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، 2015.
2. دعاء جمعة نعمة،دول مجلس التعاون الخليجي وإدارة الأزمات الإقليمية،(أزمة اليمن نموذجا)، مذكرة ماجيستير، كلية العلوم السياسية، جامعة النهرين، العراق، 2016.

ثالثا: -المحاضرات:

1. وماحنوس فاطمة، محاضرات في حل النزاعات الدولية ألقيت على طلبة السنة أولى ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، المدية، 2019-2024.
2. وماحنوس فاطمة، محاضرات في حل النزاعات الدولية ألقيت على طلبة السنة الأولى مستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، المدية، 2024.
3. لوريس كروب، الخليج العربي واستراتيجية الأمن القومي الأمريكي، سلسلة محاضرات الإمارات ، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية الطبعة 1 أبوظبي، 2006.
4. ابتسام سهيل الكتبي وآخرون، " مستقبل مجلس التعاون لدول الخليج العربية "، سلسلة محاضرات الإمارات، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، العدد 28، أبو ظبي ، 1999.

رابعا: المجلات:

1. زهير الحسيني، مفهوم النزاع القانوني في ظل فتوى محكمة العدل الدولية، المجلة المصرية للقانون الدولي، مجلد47، 1991.

2. عبد الله بشارة، " دور مجلس التعاون في تجقيق الوحدة العربية "، مجلة المستقبل العربي، العدد 79، مركز دراسات الوحدة العربية ، الرياض ، سبتمبر 1975.
3. محمد سالم السامرائي، "إيران والمسؤولية العراقية في الحرب العراقية الإيرانية " ،مجلة العلوم السياسية، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، العدد 3 العراق ، 1988.
4. محمد كريم كاظم، "دول الخليج العربي والاستقرار الأمني في العراق"، مجلة دراسات دولية ، مركز الدراسات الدولية جامعة بغداد، العدد42، 2009.
5. صباح نعاس شنافة، " القدرة السياسية والقانونية لدول مجلس التعاونلحل الأزمات البينية (أزمة عام 2017 نموذجا)، المجلة الإفريقية للدراسات القانونية والسياسية، جامعة أحمد دراية أدرار، المجلد 02، العدد 01، جوان 2018، ص27.
6. وفاء عدنان العرادى، حسن عبد الله جوهر، " الوساطة الكويتية في الأزمة القطريـة الخليجية (2017-2021): التحديات والعراقيل ونجاح الجهود الدبلوماسية "، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية ، مجلس النشر العلمي بجامعة الكويت، المجلد 50، العدد 194، 2024.
7. بن جداه عبد الله، " التدخل بناء على طلب في ظل قواعد القانون الدولي " ، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، جامعة عمار ثليجي الأغواط، المجلد السادس، العدد الثاني، 2022 .
8. خير الدين حبيب ،" الربيع الديمقراطي العربي : الدروس المستفادة منه "مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، العدد 386، أفريل 2011،ً.
9. حسن الظاهر، " السياسة الخارجية اليمنية في ضوء الميثاق الوطني، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، جويلية 1984، العدد 65.
10. كزيز صباح، عبد العظيم بن صغير، " انعكاسات الازمة اليمنية على أداء مجلس التعاون الخليجي "، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، جماعة عمار ثليجي الأغواط، المجلد 06، العدد 02، ديسمبر 2021.
11. ابتسام محمد عبده، " قراءة في المبادرة الخليجية لحل الأزمة اليمنية " ، سلسلة أوراق دولية، مركز الدراسات الدولية، العدد 206 جامعة بغداد، أكتوبر 2011 .
12.

خامسا: دورات المجلس الأعلى لتعاون دول الخليج

الدورة التاسعة عشر للمجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية، أبو ظبي دولة الإمارات العربية المتحد، 9 ديسمبر 1998 .

الدورة الحادية عشر للمجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية، الدوحة قطر، 25 ديسمبر 1990 .

الدورة الخامسة عشر للمجلس الأعلى لمجلس التعاون، المنامة البحرين 19-21 ديسمبر 1994.

الدورة السابعة والعشرون للمجلس الأعلى لمجلس التعاون، الرياض المملكة العربية السعودية،9-10 ديسمبر 2006 .

الدورة الخامسة عشر للمجلس الأعلى لمجلس التّعاون ، المنامة. دولة البحرين 19-21 ديسمبر 1994

انطلاقا من الدورة التاسعة والعشرين للمجلس الأعلى دورة مسقط 29-30 ديسمبر 2008- لمجلس التعاون استُعمل اسم " قوات درع الجزيرة المشتركة " بدل اسم " قوات درع الجزيرة " .

الدورة الخامسة للمجلس الأعلى لمجلس التعاون، الكويت، 27-29 نوفمبر 1984.

الدورة الثالثة للمجلس الأعلى لمجلس التعاون، البحرين، 9-11 نوفمبر 1982.

سادسا: المواقع الإلكترونية:

1. عن موقع الأناضول مسترجع بتاريخ : 16 جويلية 2021 ، انظر الرابط :

https://www.aa.com.tr/ar/%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%88%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%B1%D8%A8%D9%8A%D8%A9/%D9%85%D8%A8%D8%B9%D9%88%D8%AB-%D8%A3%D9%85%D9%85%D9%8A-%D8%B1%D8%A7%D8%A8%D8%B9-%D9%81%D9%8A-%D9%85%D9%87%D9%85%D8%A9-%D9%85%D8%B9%D9%82%D8%AF%D8%A9-%D8%A8%D8%A7%D9%84%D9%8A%D9%85%D9%86-%D8%A5%D8%B7%D8%A7%D8%B1/2306932

2. ياسر حميد، " ثماني سنوات على انقلاب الحوثيين : تأسيس لحرب ومعاناة مستمرة ، عن موقع العربي الجديد ، مسترجع بتاريخ : 21 سبتمبر 2022 انظر الرابط :

https://www.alaraby.co.uk/politics/%D8%AB%D9%85%D8%A7%D9%86%D9%8A-%D8%B3%D9%86%D9%88%D8%A7%D8%AA-%D8%B9%D9%84%D9%89-

%D8%A7%D9%86%D9%82%D9%84%D8%A7%D8%A8-
%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%88%D8%AB%D9%8A%D9%8A
%D9%86-%D8%AA%D8%A3%D8%B3%D9%8A%D8%B3-
%D9%84%D8%AD%D8%B1%D8%A8-
%D9%88%D9%85%D8%B9%D8%A7%D9%86%D8%A7%D8%A9-
%D9%85%D8%B3%D8%AA%D9%85%D8%B1%D8%A9

3. عن موقع جريدة النصر، " استقالة الرئيس اليمني وحكومته والبلد يسير إى الفوضى " ، مسترجع بتاريخ : 22 جانفي 2015، انظر الرابط :
https://www.annasronline.com/%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%AF%D8%AB/%D8%A3%D8%AE%D8%A8%D8%A7%D8%B1-%D8%AF%D9%88%D9%84%D9%8A%D8%A9/1625-2015-01-22-19-15-42

4. عن موقع سكاي نيوز عربية ، " قصة انقلاب مزق اليمن " ، مسترجع بتاريخ : 15 أفريل 2016، انظر الرابط : https://www.skynewsarabia.com/middle-east/832981-%D9%82%D8%B5%D8%A9-%D8%A7%D9%86%D9%82%D9%84%D8%A7%D8%A8-%D9%85%D8%B2%D9%82-%D8%A7%D9%84%D9%8A%D9%85%D9%86

5. عن موقع اليوم السابع، نص رسالة هادي لمطالبة دول الخليج بالتدخل العسكري في اليمن " ، مسترجع بتاريخ : 26 مارس 2015، انظر الرابط :
https://www.youm7.com/story/2015/3/26/%D9%86%D8%B5-%D8%B1%D8%B3%D8%A7%D9%84%D8%A9-%D9%87%D8%A7%D8%AF%D9%89-%D9%84%D9%85%D8%B7%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%A9-%D8%AF%D9%88%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%AE%D9%84%D9%8A%D8%AC-%D8%A8%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AF%D8%AE%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%B3%D9%83%D8%B1%D9%89-

%D9%81%D9%89-
%D8%A7%D9%84%D9%8A%D9%85%D9%86/2118094

6. فريق التحرير للجزيرة .نت ، بيان خليجي : "تدخلنا لحماية اليمن وشعبه من العدوان الحوثي"، مسترجع بتاريخ : 26 مارس 2015، انظر الرابط :
https://www.aljazeera.net/news/2015/3/26/%D8%A8%D9%8A%D8%A7%D9%86-%D8%AE%D9%84%D9%8A%D8%AC%D9%8A-%D8%AA%D8%AF%D8%AE%D9%84%D9%86%D8%A7-%D9%84%D8%AD%D9%85%D8%A7%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%8A%D9%85%D9%86-%D9%88%D8%B4%D8%B9%D8%A8%D9%87
7. محمد صادق الهاشمي وآخرون ،عاصفة الحزم مقالات في العمق (عاصفة الحزم وتأثيراتها على العراق)، مركز العراق للدراسات، 2015،ص35 .
8. فريق التحرير لموقع الجزيرة نت ، " التحالف يعلن بدء إعادة الأمل وانتهاء عاصفة الحزم "، مسترجع بتاريخ : 21 أفريل 2015 . انظر الرابط:
https://www.aljazeera.net/news/2015/4/21/%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AD%D8%A7%D9%84%D9%81-%D9%8A%D8%B9%D9%84%D9%86-%D8%A8%D8%AF%D8%A1-%D8%A5%D8%B9%D8%A7%D8%AF%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%85%D9%84-%D9%88%D8%A7%D9%86%D8%AA%D9%87%D8%A7%D8%A1
الدورة الثلاثون للمجلس الأعلى لمجلس التعاون، الكويت ـ دولة الكويت ،14-15 ديسمبر 2009.
9. فريق التحرير لموقع فرانس 24، " البمن : دخول الهدنة بين التحالف بقيادة السعودية والحوثيين حيز التنفيذ لمدة شهرين "، مسترجع بتاريخ : 02 أفريل 2022 ، أنظر الرابط :
https://www.france24.com/ar/%D8%A7%D9%84%D8%B4%D8%B1%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%88%D8%B3%D8%B7/20220402-%D8%A7%D9%84%D9%8A%D9%85%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AD%D8%A7%D9%84%D9%81-

%D8%A8%D9%82%D9%8A%D8%A7%D8%AF%D8%A9-
%D8%A7%D9%84%D8%B3%D8%B9%D9%88%D8%AF%D9%8A%
D8%A9-
%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%88%D8%AB%D9%8A%
D9%88%D9%86-
%D9%8A%D8%AA%D9%81%D9%82%D8%A7%D9%86-
%D8%B9%D9%84%D9%89-%D9%87%D8%AF%D9%86%D8%A9-
%D9%85%D8%AF%D8%AA%D9%87%D8%A7-
%D8%B4%D9%87%D8%B1%D8%A7%D9%86-
%D9%82%D8%A7%D8%A8%D9%84%D8%A9-
%D9%84%D9%84%D8%AA%D8%AC%D8%AF%D9%8A%D8%AF

10. فريق التحرير لموقع إذاعة مونت كارلو ، " إعلام: السعودية أجبرت منصور هادي على الاستقالة واحتجزته في منزله في الرياض " مسترجع بتاريخ 18 أفريل 2022 انظر الرابط : https://www.mc-doualiya.com/%D8%A7%D9%84%D8%B4%D8%B1%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%88%D8%B3%D8%B7/20220418-%D8%A5%D8%B9%D9%84%D8%A7%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D8%B9%D9%88%D8%AF%D9%8A%D8%A9-%D8%A3%D8%AC%D8%A8%D8%B1%D8%AA-%D9%85%D9%86%D8%B5%D9%88%D8%B1-%D9%87%D8%A7%D8%AF%D9%8A-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B3%D8%AA%D9%82%D8%A7%D9%84%D8%A9-%D9%88%D8%A7%D8%AD%D8%AA%D8%AC%D8%B2%D8%AA%D9%87-%D9%81%D9%8A-%D9%85%D9%86%D8%B2%D9%84%D9%87-%D8%A8%D8%A7%D9%84%D8%B1%D9%8A%D8%A7%D8%B6

11. مازن المحفوظي عن موقع الجزيرة نت ، " هل تنجح الوساطة العمانية في حل الأزمة اليمنية " ، مسترجع بتاريخ: 11 أفريل 2023، انظر الرابط : https://www.aljazeera.net/politics/2023/4/11/%D9%87%D9%84-%D8%AA%D9%86%D8%AC%D8%AD-%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%B3%D8%A7%D8%B7%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%85%D8%A7%D9%86%D9%8A%D8%A9-%D9%81%D9%8A-%D8%AD%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%B2%D9%85%D8%A9

12. فريق التحرير لموقع RT ، " الرئاسي اليمني يدو إلى دعم دولي لخوض معركة الخلاص من الحوثيين " ، مسترجع بتاريخ : 08 أفريل 2025 ، انظر الرابط : https://arabic.rt.com/world/1662666-%D8%A7%D9%84%D8%B1%D8%A6%D8%A7%D8%B3%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D9%8A%D9%85%D9%86%D9%8A-%D9%8A%D8%AF%D8%B9%D9%88-%D8%A5%D9%84%D9%89-%D8%AF%D8%B9%D9%85-%D8%AF%D9%88%D9%84%D9%8A-%D9%84%D8%AE%D9%88%D8%B6-%D9%85%D8%B9%D8%B1%D9%83%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AE%D9%84%D8%A7%D8%B5-%D9%85%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%88%D8%AB%D9%8A%D9%8A/%D9%86

13. راغب السرجاني ، مقالات موقع الدرر السنية كتاب إلكتروني منشور على موقع المكتبة الشاملة : انظر الرابط : https://shamela.ws/book/95660/814

14. فريق التحرير لموقع الإصلاح نت ، " حروب الحوثيين..حصاد سنوات الدم والنار، مسترجع بتاريخ : 27 جانفي 2024 ، انظر الرابط : https://alislah-ye.net/news_details.php?sid=10909

15. موقع التلفزيون العربي ، سلسلة وثائقيات " كنت هناك " حلقة : كواليس حرب الانفصال اليمنية ، مسترجع بتاريخ : 13 ماي 2023 انظر الرابط :

https://www.alaraby.com/programs/%D9%83%D9%86%D8%AA-%D9%87%D9%86%D8%A7%D9%83/%D8%AD%D8%B1%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%86%D9%81%D8%B5%D8%A7%D9%84-%D8%A7%D9%84%D9%8A%D9%85%D9%86%D9%8A%D8%A9-%D8%A3%D8%B3%D8%B1%D8%A7%D8%B1-%D9%88%D9%83%D9%88%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%B3-%D8%AD%D8%B1%D8%A8-%D8%B5%D9%8A%D9%81-1994

16. مريم بارحمة، " المجلس الانتقالي الجنوبي أعظم حدث ..وإنجازات عظيمة يحققها في التاريخ السياسي الجديد للجنوب " ، صحيفة 4مايو ، مسترجع بتاريخ : 18 ماي 2024 ، أنظر الرابط : https://www.4may.net/Mnews/115235

17. موسوعة الفرق المنتسبة للإسلام ، مجموعة من المؤلفين عن موقع المكتبة الشاملة ، انظر الرابط : https://shamela.ws/book/32150/2890

18. سفارة الجمهورية اليمنية بالقاهرة ، " الطريق إلى الوحدة اليمنية " انظر الرابط : http://www.yemenembassy-cairo.com/aboutyemen4.asp

19. فريق التحرير لموقع صدى البلد، " قوات درع الجزيرة تأسست مطلع الثمانينات وفشلت في صد العدوان أثناء حرب الخليج ومحاولات لدعمها بقوات مصرية وأردنية "، مسترجع بتاريخ : 02 أفريل 2014 انظر الرابط : https://www.elbalad.news/883551

20. فريق التحرير لموقع الجزيرة.نت، " حرب الخليج الثانية .. الزلزال الذي عصف بمنطقة الخليج "، مسترجع بتاريخ : 2 أوت 2023. انظر الرابط : https://www.aljazeera.net/encyclopedia/2016/11/7/%D8%AD%D8%B1%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D8%AE%D9%84%D9%8A%D8%AC-%D8%A7%D9%84%D8%AB%D8%A7%D9%86%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B2%D9%84%D8%B2%D8%A7%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%B0%D9%8A-%D8%B9%D8%B5%D9%81

21. إبراهيم عبد ربه إبراهيم، " مدى مشروعية دخول قوات (درع الجزيرة) إلى البرحين وفقا لأحكام القانون الدولي "، موقع آراء حول الخليج، كمسترجع بتاريخ: 1 جويلية 2011، انظر

الرابط:
https://araa.sa/index.php?option=com_content&view=article&id=566:2014-06-22-16-00-18&catid=9&Itemid=172

22. فريق التحرير لجريدة القدس العربي، " القوة القطرية مهمتها حفظ الأمن والنظام ...وبان كي مون يرى ان الاستخدام المفرط للقوة خرق للقانون " ، مسترجع بتاريخ : 11 مارس 2011، انظر الرابط :
https://www.alquds.co.uk/%D8%A7%D9%84%D9%82%D9%88%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%B7%D8%B1%D9%8A%D8%A9-%D9%85%D9%87%D9%85%D8%AA%D9%87%D8%A7-%D8%AD%D9%81%D8%B8-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%85%D9%86-/%D9%88%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B8%D8%A7

23. فريق التحرير لجريدة البلاد البحرينية ، " البحرية الكويتية تغطي مساحة لم تغطها قوات درع الجزيرة "، مسترجع بتاريخ : 22ماي 2011 ، انظر الرابط :https://albiladpress.com/article100055-1.html

[1]الشروق أونلاين عن وكالة الأنباء السعودية، " هذه بنود إعلان العلا للمصالحة الخليجية " ، مسترجع بتاريخ : 06 جانفي 2021 ، انظر الرابط :
https://www.echoroukonline.com/%D9%87%D8%B0%D9%87-%D8%A8%D9%86%D9%88%D8%AF-%D8%A5%D8%B9%D9%84%D8%A7%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%84%D8%A7-%D9%84%D9%84%D9%85%D8%B5%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AE%D9%84%D9%8A%D8%AC

24. فريق التحرير للجزيرة. نت ، تسلسل زمني لأحداث البحرين، مسترجع بتاريخ 18 مارس 2011 انظر الرابط :
https://www.aljazeera.net/news/2011/3/18/%D8%AA%D8%B3%D9%84%D8%B3%D9%84-%D8%B2%D9%85%D9%86%D9%8A-

%D9%84%D8%A3%D8%AD%D8%AF%D8%A7%D8%AB-
%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%AD%D8%B1%D9%8A%D9%86-
%D8%B9%D8%A7%D9%85-2011

25. فريق التحرير لموقع : العربية.نت، " فيديو يجسد دعوة محمد بن سلمان: نحن فقط نعود لما كنا عليه "، مسترجع بتاريخ : 27 أكتوبر 2017 ، انظر الرابط :
https://www.alarabiya.net/saudi-today/2017/10/27/%D9%81%D9%8A%D8%AF%D9%8A%D9%88-%D9%8A%D8%AC%D8%B3%D8%AF-%D8%AF%D8%B9%D9%88%D8%A9-%D9%85%D8%AD%D9%85%D8%AF-%D8%A8%D9%86-%D8%B3%D9%84%D9%85%D8%A7%D9%86-%D9%86%D8%AD%D9%86-%D9%81%D9%82%D8%B7-%D9%86%D8%B9%D9%88%D8%AF-%D9%84%D9%85%D8%A7-%D9%83%D9%86%D8%A7-%D8%B9%D9%84%D9%8A%D9%87

26. فريق التحرير لموقع CNNبالعربية، " إليك القائمة الكاملة للمطالب الموجهة لقطر"، مسترجع بتاريخ : 24 جوان 2017، انظر الرباط : https://arabic.cnn.com/middle-east/2017/06/23/urgent-qatar-given-13-demands-arab-states-cut-ties

27. الفريق التحريري لموقع الجزيرة، " الجزر الإماراتية الثلاث "، مسترجع بتاريخ :22 جوان 2015 انظر الرابط
:
https://www.aljazeera.net/encyclopedia/2015/6/22/%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%B2%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%85%D8%A7%D8%B1%D8%A7%D8%AA%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AB%D9%84%D8%A7%D8%AB

28. نايف علي عبيد، " مسألة الجزر الإماراتية الثلاث : طنب الصغرى وطنب الكبرى وأبو موسى" ، موقع آراء حول الخليج مسترجع بتاريخ: 01 سبتمبر 2008، انظر الرابط :

https://araa.sa/index.php?view=article&id=1521:2014-07-09-23-49-54&Itemid=172&option=com_content

29. فهد الشليمي رئيس المنتدى الخليجي للأمن والسلام ، لقاء صحفي مع قناة العربية أنظر الرابط :

https://www.youtube.com/watch?v=x_h6Zxn1esA&pp=ygVe2YHZh9ivINin2YTYtNmE2YrZhdmKINmC2YbYp9ipINin2YTYudix2KjZitipICDYp9mE2YLZitin2K_YqSDYp9mE2LnYs9mD2LHZitipINin2YTZhdmI2K3Yr9ipIA%3D%3D

30. الفريق التحريري bbc.net، مجلس التعاون الخليجي: لماذا تأسس ؟ ولماذا لا يضمّ العراق واليمن ؟مسترجع بتاريخ : 29 نوفمبر 2024 أنظر الرابط :https://www.bbc.com/arabic/articles/cz7w4zz4lqdo

31. طه العاني عن الخليج أون لاين ، بعد عقدين من الاحتلال ..ماهي فرص انضمام العراق لمجلس التعاون الخليجي؟ أنظر الرابط :

https://alkhaleejonline.net/%D8%B3%D9%8A%D8%A7%D8%B3%D8%A9/%D8%A8%D8%B9%D8%AF-%D8%B9%D9%82%D8%AF%D9%8A%D9%86-%D9%85%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AD%D8%AA%D9%84%D8%A7%D9%84-%D9%85%D8%A7-%D9%81%D8%B1%D8%B5-%D8%A7%D9%86%D8%B6%D9%85%D8%A7%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%B1%D8%A7%D9%82-%D9%84%D9%85%D8%AC%D9%84%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B9%D8%A7%D9%88%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%AE%D9%84%D9%8A%D8%AC%D9%8A%D8%9F

32. شاهر يحيى وحيد، "تجربة التعاون الدفاعي المشترك بين دول مجلس التعاون "، عن موقع آراء حول الخليج، مسترجع بتاريخ 1 مارس 2010أنظر الرابط:

https://araa.sa/index.php?view=article&id=914:2014-06-29-06-50-50&Itemid=172&option=com_content

33. اتفاقية الدفاع المشترك لدول الخليج العربية، بوابة الميزان، تاريخ الزيارة: 28 ماي 2025 ، أنظر الرابط: https://www.almeezan.qa/AgreementsPage.aspx?id=1527&language=ar

34. مقال صحفي لفريق التحريرbbc.net، حصار الكعبة: الواقعة التي غيرت مسار تاريخ السعودية الحديث، مسترجع بتاريخ : 20 نوفمبر 2024 انظر الرابط:https://www.bbc.com/arabic/articles/c5yx9yy00gyo

35. مقال صحفي، بعد إشارة الرئيس السيسي .. ماذا تعرف عن اتفاقية الدفاع العربي المشترك، العربية. نت ، مسترجع بتاريخ : 22 جانفي 2024، انظر الرابط : https://www.alarabiya.net/arab-and-world/egypt/2024/01/22/%D8%A8%D8%B9%D8%AF-%D8%A7%D8%B4%D8%A7%D8%B1%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B1%D8%A6%D9%8A%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%8A%D8%B3%D9%8A-%D9%85%D8%A7%D8%B0%D8%A7-%D8%AA%D8%B9%D8%B1%D9%81-%D8%B9%D9%86-%D8%A7%D8%AA%D9%81%D8%A7%D9%82%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%81%D8%A7%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%B1%D8%A8%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B4%D8%AA%D8%B1%D9%83%D8%9F

الفهرس

الفهرس:

شكر وتقدير..... -
الإهداء -
مقدمة.....1
الفصل الأول: الإطارالمفاهيمي للمنظمات الإقليمية والنزاعات الدولية.....5
المبحث الأول: ماهية المنظمات الإقليمية6
المطلب الأول: مفهوم المنظمات الإقليمية.....6
الفرع الأول: تعريف المنظمات الإقليمية.....6
الفرع الثاني: خصائص المنظمات الإقليمية.....8
أولا: من حيث العضوية.....8
ثانيا: من حيث السلطات8
ثالثا: من حيث نظام التصويت8
الفرع الثالث: عناصر المنظمات الإقليمية.....8
أولاً: عنصر التنظيم.....8
ثانياً: العنصر الدولي.....9
رابعاً: الإرادة الذاتية9
خامساً: وجود روابط موحدة9
الفرع الأول: أقسام المنظمات الإقليمية.....10
الفرع الثاني: أهداف المنظمات الإقليمية11
المطلب الثالث: دور المنظمات الإقليمية ومكانتها في منظمة الأمم المتحدة11
الفرع الأول: دور المنظمات الإقليمية لدى الأمم المتحدة11
الفرع الثاني: مكانة المنظمات الإقليمية في منظمة الأمم المتحدة.....12
المبحث الثاني: ماهية النزاعات الدولية.....13
المطلب الأول: مفهوم النزاعات الدولية13
الفرع الأول: تعريف النزاعات الدولية13
الفرع الثاني: الطبيعة القانونية للنزاعات الدولية.....14
الفرع الثالث: أنواع النزاعات الدولية.....15

أولاً: النزاع القانوني16
ثانياً: النزاع السياسي.....16
المطلب الثاني: وسائل حل النزاعات الدولية.....17
الفرع الأول: الوسائل الدبلوماسية (السياسية).....18
أولاً: المفاوضات18
ثانياً: المساعي الحميدة20
ثالثاً: الوساطة.....21
رابعاً: لجان التحقيق.....21
خامساً: التوفيق22
الفرع الثاني: الوسائل القضائية24
أولاً: التحكيم الدولي.....24
ثانياً: محكمة العدل الدولية.....25
المطلب الثالث: علاقة المنظمات الإقليمية بحل النزاعات الدولية29
الفرع الأول: التدخل الدولي المشروع.....29
الفرع الثاني: المنظمات الإقليمية وتدابير الأمن الجماعي.....30
الفصل الثاني :32
دور مجلس التعاون لدول الخليج العربية في حل النزاعات الدولي32
الفصل الثاني : دور مجلس التعاون لدول الخليج العربية في حل النزاعات الدولي.....33
المبحث الأول : ماهية مجلس التعاون لدول الخليج العربية :.....34
المطلب الأول : السياق التاريخي لنشأة مجلس التعاون لدول الخليج العربية :34
الفرع الأول : الظروف الدولية التي سبقت قيام مجلس التعاون لدول الخليج العربية :35
الفرع الثاني : نشأة مجلس التعاون لدول الخليج العربية36
الفرع الثالث : أسباب ودوافع تكوين مجلس التعاون لدول الخليج العربية :38
أولا : محليا38
ثانيا : إقليميا39
ثالثا : العوامل الدولية42
المطلب الثاني : الهيكل التنظيمي لمجلس التعاون لدول الخليج العربية :45
الفرع الأول : الأجهزة الرئيسية لمجلس التعاون لدول الخليج العربية45
أولا : المجلس الأعلى.....46

ثالثا: الأمانة العامة.....49
الفرع الثاني : الأجهزة الفرعية لمجلس التعاون لدول الخليج العربية :.....51
أولا: هيئة تسوية المنازعات51
ثانيا: الهيئة الاستشارية52
الفرع الثالث : العضوية في المجلس :.....53
المطلب الثالث : آليات وأجهزة الدّفاع المشترك لمجلس التعاون لدول الخليج العربية :54
الفرع الأول : آليات الدّفاع الخليجي المشترك :54
أولا : اتفاقية الدفاع المشترك.....54
ثانيا: قوّات عسكرية مشتركة.....55
ثالثا: قاعدة صناعية مشتركة56
رابعا: الاستراتيجية الدّفاعية الموحّدة.....56
خامسا : القيادة العسكرية الموحّدة.....57
الفرع الثاني : أجهزة الدّفاع الخليجي المشترك :57
أولا : مجلس الدفاع المشترك58
ثانيا: اللجنة العسكرية العليا58
ثالثا : اللجان العسكرية.....58
المطلب الرابع : أهداف مجلس التعاون لدول الخليج العربية وإسهاماته إقليميا ودوليا.....59
الفرع الأول : أهداف مجلس التعاون لدول الخليج العربية.....59
الفرع الثاني: إسهامات مجلس التعاون لدول الخليج العربية إقليميا ودوليا.....60
المبحث الثاني : مجلس التعاون لدول الخليج العربية وحل النزاعات الدولية.....61
المطلب الأول : مجلس التعاون الخليجي والحل السلمي62
الفرع الأول: الحل السلمي في الأزمة الإماراتية الإيرانية :63
أولا : جذور الأزمة.....63
ثانيا: موقف مجلس التعاون لدول الخليج العربية64
الفرع الثاني : الحل السلمي في الأزمة الداخلية : حصار قطر64
أولا : جذور الأزمة.....64
ثالثا : حل الأزمة.....67
المطلب الثاني : حالة الدفاع الشرعي لدول مجلس التعاون الخليجي.....70
الفرع الأول : الأزمة البحرينية وتصاعد أعمال العنف70

الفرع الثاني : دخول قوات درع الجزيرة المشتركة البحرين71
الفرع الثالث : الأساس القانوني لدخول قوات درع الجزيرة المشتركة إلى البحرين.....72
المطلب الثالث : التدخل بناء على قرار مجلس الأمن.73
الفرع الأول : حرب الخليج الثانية أسبابها ومسارها73
أولا : أسباب الحرب.....73
الفرع الثاني : القرار الأممي، التحالف الدولي وتحرير الكويت.....75
المطلب الرابع : التدخل بناء على طلب وأزمة اليمن76
الفرع الأول : جذور الازمة اليمنية76
ثالثا : نشأة الأزمة اليمنية ووتطورها.....78
رابعا : الربيع العربي والحراك اليمني81
الفرع الثاني : موقف مجلس التعاون لدول الخليج العربية من أزمة اليمن وآلياته المعتمدة في حل الأزمة.
.....82
أولا: تاريخ العلاقة بين اليمن ودول مجلس التعاون الخليجي.....83
ثانيا : المبادرة الخليجية.....84
ثالثا : العملية العسكرية الحوثية.....87
رابعا : عاصفة الحزم .. التدخل الخليجي العربي88
خامسا : واقع الصراع، مستقبل الأزمة وسيناريوهات حل النزاع91
ملخص الفصل الثاني
الخـاتـمـة96
قائمة المراجع.....101
الفهرس119